

Distr.: General
30 August 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٧ من جدول الأعمال المؤقت**

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة

السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات
السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

المجموعة المواضيعية الأولى: المبعوثون والمستشارون والممثلون الخاصون
والشخصيون للأمين العام

تقرير الأمين العام

إضافة

موجز

يتضمن هذا التقرير الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ لإحدى عشرة بعثة سياسية خاصة مدرجة
ضمن المجموعة المواضيعية التي تضم المبعوثين والمستشارين والممثلين الخاصين والشخصيين للأمين العام.
وتبلغ الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ للبعثات السياسية الخاصة، المدرجة ضمن هذه المجموعة،
ما مقداره ٩٠٠ ٩٠٠ ٥٥ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين).

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

** A/73/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المحتويات

الصفحة

أولا -	عرض مالي عام	٣
ثانيا -	البعثات السياسية الخاصة	٤
ألف -	مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	٤
باء -	مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية	١٠
جيم -	المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية	٢٠
دال -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	٢٥
هاء -	ممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية	٣١
واو -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية	٣٧
زاي -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان	٤٦
حاء -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى	٥٤
طاء -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن	٦٤
ياء -	مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى بوروندي	٧٣
كاف -	مكتب المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار	٨٠

أولا - عرض مالي عام

١ - تبلغ الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ للبعثات السياسية الخاصة، المُدرجة ضمن المجموعة المواضيعية الأولى، ما مقداره ٩٠٠ ٩٠٠ ٥٥ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين). ويتيح الجدول ١ أدناه إجراء مقارنة بين الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ والموارد المعتمدة لعام ٢٠١٨ كما أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٧٢/٢٦٢ ألف.

الجدول ١

الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
الاعتمادات المقدرة		مجموع الاحتياجات غير المتكررة		الاحتياجات عام ٢٠١٨ مقابل عام ٢٠١٩ صافي	
(١)	(٢)	(٣) = (٢) - (١)	(٤)	(٥)	(٦) = (٤) - (١)
الاحتياجات	الفرق التقديري	الاحتياجات غير المتكررة	الاحتياجات عام ٢٠١٨	الاحتياجات عام ٢٠١٩	الاحتياجات عام ٢٠١٩
(١)	(٢)	(٣) = (٢) - (١)	(٤)	(٥)	(٦) = (٤) - (١)
مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقرص	٢ ٧٩٢,١	٢ ٧٠٠,٥	(٩١,٦)	٢ ٧٧٥,٨	١٩,٧
مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية	٢ ١١٨,٢	٢ ٢٢٧,٦	١٠٩,٤	٢ ١٩٨,٢	-
المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية	٤٤٤,٩	٣٨١,٨	(٦٣,١)	٤٥٦,٣	-
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)	٣٦٧,٧	٣١٩,٨	(٤٧,٩)	٣٦٣,٧	-
مفلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية	١ ٧٥٠,٧	٢ ٠٢٢,٦	٢٧١,٩	١ ٨٨٧,١	-
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية	١ ٦٤٢,٨	١ ٦١١,٨	(٣٠٩,٥)	١ ٦٤٠,٢	٥٦,٨
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان	١ ٤٠٩,٥	١ ٤٥٠,١	٤٠,٦	١ ٥٠٢,٥	٢,٣
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى	٣ ٧٠٦,٦	٤ ٣٢٤,٩	٦١٨,٣	٤ ٤٠٠,٤	٢٠,٣
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن	١ ٣٠٥,٨	١ ٥٧٨,٠	٢ ٢٧٢,٤	١ ٧١٩٢,٩	٥٣٤,١
مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى بروندي	٦ ٣٧٠,٩	٦ ٤٤١,٩	٧١,٠	٧ ٤٨٩,٥	٢٢٤,٠
مكتب المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار	٨٥٣,٨	٧٦٠,٠	(٩٣,٨)	١ ٢٣٢,٣	-
المجموع	٤٩ ٢٩٤,٥	٥٢ ٥٢٨,٢	٣ ٢٣٣,٧	٥٥ ٩٠٠,٩	٨٥٧,٢
					٦ ٦٠٦,٤
					٥٩ ١٣٤,٦

ثانياً - البعثات السياسية الخاصة

ألف - مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص

(١٠٠ ٢٧٧٥ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٢ - قدم مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، المعروف أيضاً باسم بعثة المساعي الحميدة، الدعم للمستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، المكلف بمساعدة الطرفين في إجراء مفاوضات بهدف التوصل إلى تسوية شاملة.

٣ - وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أعلن الأمين العام في رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2008/456) تعيين مستشاره الخاص المعني بقبرص، اعتباراً من ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، لمساعدة الطرفين على إجراء مفاوضات شاملة من أجل التوصل إلى تسوية شاملة للمسألة القبرصية. وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، شرع الزعيمان في المفاوضات، برعاية الأمم المتحدة، بشأن الفصول المتعلقة بمسائل الحكم وتقسيم السلطة، والممتلكات، والمسائل المتعلقة بالاتحاد الأوروبي، والمسائل الاقتصادية، والأمن والضمانات، والأراضي. وعمل إسبن بارث إيدي بوصفه أحدث مستشار خاص للأمين العام معني بقبرص في الفترة من ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٤ إلى ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٧. ورشما يتم تعيين مستشار خاص جديد، تشرف الممثلة الخاصة للأمين العام ونائبة المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، إليزابيث سيبهار، على عمل مكتب المستشار الخاص.

٤ - وقد قدم الأمين العام، منذ بداية المفاوضات الشاملة، تقارير مرحلية إلى مجلس الأمن عن أنشطة مكتب المستشار الخاص (S/2009/610 و S/2010/238 و S/2010/603 و S/2011/112 و S/2011/498 و S/2012/149 و S/2016/15 و S/2016/599 و S/2017/814 و S/2018/610). وقدم المستشار الخاص ونائب المستشار الخاص إحاطة إلى المجلس ١٦ مرة، كان آخرها إحاطة بشأن التقدم المحرز نحو التسوية في ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٨. وفي القرار ٢٤٣٠ (٢٠١٨)، أعاد المجلس تأكيد الدور الرئيسي للأمم المتحدة في مساعدة الأطراف على التوصل إلى تسوية شاملة ودائمة للنزاع في قبرص ولانقسام الجزيرة، وأعرب عن تأييده الكامل للمساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام، ورحب باستعداد الأمين العام لمواصلة إتاحة مساعيه الحميدة لمساعدة الجانبين إذا قررا معا الانخراط مجدداً في مفاوضات مع إبداء الإرادة السياسية اللازمة. وواصل كل من الأمين العام ونائب المستشار الخاص عقد اجتماعات بانتظام لتقديم إحاطات إلى الجهات الدولية المعنية والحكومات الرئيسية في المنطقة.

٥ - وفي الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى تموز/يوليه ٢٠١٨، واصلت الأمم المتحدة العمل مع الجانبين في الاضطلاع بولاية الأمين العام للمساعي الحميدة. وزاد تواتر الاجتماعات عندما سافر الجانبان والقوى الضامنة إلى كرانز مونتانا، سويسرا، لحضور المؤتمر المعني بقبرص الذي يسر الأمين العام عقده في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وعقب اختتام المؤتمر دون التوصل إلى نتائج، دعا الأمين العام إلى فترة من التفكير لتحديد ما إذا كانت الظروف ستتغير مرة أخرى ومتى ستتهيأ لإجراء عملية مجددة. وواصل مكتب المستشار الخاص تعاونه مع القادة والجهات الفاعلة الأخرى على المستوى الثنائي. وفي ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، يسرت الأمم المتحدة عقد اجتماع غير رسمي بين

الزعيمين، لتقييم الحالة. وفي تقريره الأخير (S/2018/610)، أعرب الأمين العام عن اعتزامه إشراك أحد كبار المسؤولين في الأمم المتحدة لإجراء مشاورات مع الزعيمين والدول الضامنة سعياً للخروج بنتائج من أفكارهم بطريقة رسمية ومهيكلية ومفصلة ولإيجاد سبيل للمضي قدماً. وتحقيقاً لهذه الغاية، طلب إلى جين هول لوت إجراء المشاورات. وفي القرار ٢٤٣٠ (٢٠١٨)، حث مجلس الأمن الجانبين وجميع المشاركين المعنيين على اغتنام الفرصة الهامة التي أتاحها تعيين السيدة لوت لإجراء مشاورات متعمقة بشأن طرق المضي قدماً، من خلال تحديد إرادتهم السياسية والتزامهم بالتوصل إلى تسوية برعاية الأمم المتحدة. ويقدم مكتب المستشار الخاص الدعم الفني والمالي واللوجستي والإداري للسيدة لوت في إجراء المشاورات.

٦ - ويواصل مكتب المستشار الخاص دعم عمل الأفرقة العاملة للخبراء واللجان الفنية الثلاث عشرة التي تركز على الجرائم والمسائل الجنائية، والأعمال التحضيرية المتعلقة بالاتحاد الأوروبي، والمسائل الاقتصادية والتجارية، والتراث الثقافي، وإدارة الأزمات، والمسائل الإنسانية، والصحة، والبيئة، والإذاعة، والمعايير، والثقافة، والتعليم، والمساواة بين الجنسين. وواصلت هذه اللجان عقد اجتماعاتها بتيسير من مكتب المستشار الخاص وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٧ - تمشيا مع النهج المتكامل للأمم المتحدة في قبرص، يعمل مكتب المستشار الخاص، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وغيرهما من كيانات الأمم المتحدة، على نحو يحقق أكبر قدر ممكن من التآزر، ويكفل تقديم دعم متسق وفعال للجهود السلام. وتضطلع الممثلة الخاصة للأمين العام لقبرص ورئيسة قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، بدور نائبة المستشار الخاص للأمين العام فيما يتعلق بالمفاوضات، حيث تكفل وتنسق تقديم الدعم إلى مكتب المستشار الخاص من جانب القوة وفريق الأمم المتحدة القطري (كلاهما على أساس عدم استرداد التكاليف).

٨ - ومنذ أواخر عام ٢٠١٥، يقوم مكتب المستشار الخاص بتنسيق الإشراف السياسي على مشاركة المؤسسات المالية الدولية في دعم العملية، ولا سيما صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمصرف المركزي الأوروبي والمساعدة التقنية المقدمة من المفوضية الأوروبية. ويشمل ذلك تقديم التوجيهات والإسهامات السياسية، والتداول بالفيديو شهرياً بغرض التنسيق، وإعداد بعثات خبراء منتظمة إلى قبرص وتيسيرها وتنسيقها، وتنظيم حلقات عمل مع الجانبين.

٩ - ولا تزال نتائج الاستعراض المفصل لترتيبات التنسيق بين مكتب المستشار الخاص وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، الذي أجري في حزيران/يونيه ٢٠١٠، سارية المفعول (انظر A/65/706، المرفق الثالث). وقد أُبرم، في عام ٢٠١٣، اتفاق رسمي بين البعثتين بشأن تقديم الدعم الإداري واللوجستي، وتم تنقيحه وتوقيعه في آب/أغسطس ٢٠١٦.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١٠ - منذ استئناف المفاوضات في أيار/مايو ٢٠١٥، تواصلت العملية بوتيرة متباعدة. وشارك الطرفان في مفاوضات مكثفة في الفترة التي سبقت مؤتمر قبرص وخلالها في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ وكذلك في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٧، وانخفضت المشاركة في الفترة التالية للمؤتمر. وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٠١٨، عقد الزعيمان اجتماعاً غير رسمي تحت رعاية نائبة المستشار الخاص، التي

اجتمعت أيضا مع الزعيمين بشكل ثنائي ست مرات. ومع بدء المشاورات التي تجريها السيدة لوت في تموز/يوليه ٢٠١٨، ستكثف المشاركة، ومن المقرر أن يتم عقد ٢٠ اجتماعا بين القيادة في الجزيرة، والدول الضامنة، وممثلي الأمم المتحدة.

١١ - واجتمعت الأمم المتحدة مع أفرقة التفاوض ١٠ مرات في النصف الأول من عام ٢٠١٨. وفي حالة تكثيف التعاون بين الزعيمين، سيتعين التفاوض حول القضايا الأساسية المتعلقة بالتفصيل، كما ستردد الاجتماعات بين أفرقة التفاوض. وتشير التقديرات إلى أنه في النصف الثاني من عام ٢٠١٨، سيتم تنظيم ٤٠ اجتماعا آخر بين أفرقة التفاوض والأمم المتحدة.

١٢ - واستنادا إلى الالتزام المستمر من جانب الزعيمين بإيجاد حل، يواصل مكتب المستشار الخاص مساعدة الأطراف، بطرق من بينها الدبلوماسية المكوكية وتيسير ودعم الاجتماعات الرفيعة المستوى. ومن خلال التواصل المستمر مع الجانبين والمجتمع الدولي والجهات الفاعلة السياسية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام والمجتمع المدني، بما في ذلك الجماعات النسائية في قبرص، يواصل المكتب أيضا تبادل المعلومات وتقديم تحليلات مفصلة وشاملة وتقارير منتظمة عن التطورات السياسية إلى مقر الأمم المتحدة ومجلس الأمن. وخلال فترة التفكير التي أعقبت إغلاق المؤتمر المعني بقبرص، شارك المكتب في عمليات داخلية مكثفة لاستخلاص الدروس المستفادة، بما في ذلك تنظيم معتكف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

١٣ - وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه ٢٠١٨، عُقد ٧٥ اجتماعا للأفرقة العاملة واللجان التقنية، لمناقشة مجالات محددة من الخبرة الفنية، وتحديد مجالات التقارب. وتشير التقديرات إلى أنه بحلول نهاية عام ٢٠١٨، سيكون قد تم عقد ٢٠٠ اجتماع من هذا القبيل، وإذا ما تكثفت العملية بعد المشاورات، فمن المتوقع أن يتم إصدار ٧٠ ورقة بشأن التقدم المحرز في اتجاه التقارب بين الطرفين.

١٤ - ونفذت اللجان التقنية تدبيرين جديدين من تدابير بناء الثقة في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠١٨. ويتوقع إنجاز سبعة تدابير أخرى من هذا القبيل قبل نهاية عام ٢٠١٨، ليلبلغ المجموع التراكمي لتدابير بناء الثقة ١٠٥ تدابير.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

١٥ - مع بدء مشاورات الأمم المتحدة، سيتكثف العمل المشترك في النصف الثاني من عام ٢٠١٨، مع توقعات باستمرار العملية لفترة أطول في ظل احتمال استئناف مفاوضات شاملة للتوصل إلى تسوية شاملة. وبناءً على ذلك، سوف يُدعى مكتب المستشار الخاص إلى تيسير عقد المزيد من الاجتماعات بين الزعيمين والمفاوضين والخبراء، و”ممارسة الدبلوماسية المكوكية“ بين الجانبين والأطراف المشاركة في المؤتمر المعني بقبرص، كل على حدة، لحين التوصل إلى تسوية شاملة. وستستمر أيضا، بل وقد تزداد الحاجة إلى تنسيق العمل التقني، استعدادا لتنفيذ التسوية.

١٦ - وفي حالة استئناف المحادثات، قد يُطلب من الأمم المتحدة استضافة المؤتمر المعني بقبرص مرة أخرى لاستكمال المسائل الأساسية المتعلقة في المفاوضات.

١٧ - وسيواصل مكتب المستشار الخاص العمل مع مجموعة متنوعة من المحاورين، بمن فيهم ممثلو الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والجماعات النسائية، وكذلك مع أصحاب المصلحة الإقليميين

والدوليين، لحشد الدعم للعملية ومساعدة الزعيمين على تهيئة طائفتيهما للتوصل إلى تسوية. وسيوفر أيضا الدعم للاجتماعات ومشاركة الاتحاد الأوروبي والمؤسسات المالية الدولية لدعم العملية.

١٨ - وسيواصل المكتب كذلك تيسير أعمال اللجان التقنية، بما فيها أي لجان جديدة قد تُنشأ، كما سيواصل دعم تدابير بناء الثقة.

١٩ - وفي الوقت المناسب، الذي سيحدده الأمين العام، سيتم تعيين مستشار خاص جديد للأمين العام، من المتوقع أن يسافر إلى قبرص وبلدان المنطقة ومقر الأمم المتحدة لعقد اجتماعات مع الجانبين، وتيسير المفاوضات، وحشد التأييد للعملية.

٢٠ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ٢

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: التوصل إلى تسوية شاملة للمشكلة القبرصية				
مقاييس الأداء				
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	مؤشرات الإنجاز
٥٤	٧٠	٧٠	٧٠	(أ) إحراز تقدم في المفاوضات المكتملة '١' زيادة التقارب بين الطرفين بشأن
٦٦	٧٠	٢٧		المسائل الأساسية والموضوعية
٧٧	١٠١			[عدد الاجتماعات المعقودة بين الزعيمين]
١٤٦	١٦٠	١٠٠	٨٠	[عدد الاجتماعات المعقودة بين ممثلي
١٦٠	١٠٠	٥٠		الزعيمين أو المفاوضين التابعين لهما بهدف
١٠٣	٤٧			تحديد مجالات التقارب]
٢٥٠	٣٥٠	٣٥٠	٢٥٠	[عدد اجتماعات الأفرقة العاملة واللجان
٣٥٠	٣٥٠	٢٠٠		التقنية المعقودة لمناقشة مجالات محددة من
٣٤٥	٢٨٤			الخبرة وتحديد مجالات التقارب]
١٥٠	٢٠٠	٢٠٠	١٥٠	[عدد الورقات التي تبين التقدم المحرز في
٢٠٠	٢٠٠	٧٠		اتجاه التقارب بين الطرفين في إطار عملية
٣٠٥	٧٨			التفاوض الشاملة]
٦٠	٨٠	١٠٥	١١٥	'٢' تنفيذ تدابير بناء الثقة التي صاغتها
٧٥	٩٦	١٠٥		اللجان التقنية ووافق عليها الزعيمان، والتي
٨٦	٩٦			ترمي إلى تيسير الحياة اليومية للقبازصة في
				أنحاء الجزيرة
				[عدد تدابير بناء الثقة المنفذة]

النواتج

- عقد اجتماعات بين ممثلي الأمم المتحدة وزعيم القبارصة اليونان وزعيم القبارصة الأتراك، أو ممثليهما أو مستشاريهما، فيما يتصل بالمفاوضات (١٥٠)
- إسداء المشورة إلى الجانبين بشأن المسائل المتعلقة بجميع فصول المفاوضات (١٥٠)
- عقد جلسات إحاطة واجتماعات ثنائية مع المجتمع الدولي (١٧٠)
- تيسير الاجتماعات التي تعقدها الأفرقة العاملة واللجان التقنية بشأن المسائل الإجرائية والقانونية والتقنية والموضوعية ذات الصلة بجميع فصول المفاوضات وتدابير بناء الثقة (١٥٠)
- عقد اجتماعات مع زعماء الأحزاب السياسية وغيرهم من أصحاب النفوذ والتأثير من الأفراد والجماعات ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني من كلتا الطائفتين، والمشاركة في المناسبات التي تسهم في تهيئة بيئة مؤاتية لعملية التفاوض (٨٠)
- الاتصال بوسائل الإعلام القبرصية والدولية (٥٠ مقابلة و ١٥ نشرة صحفية) بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
- تقديم تقارير وإحاطات إلى مجلس الأمن (٤)

العوامل الخارجية

٢١ - يُتوقع أن يتحقق الهدف رهنا باستمرار الإرادة السياسية لدى الزعيمين ولدى طائفتيهما للتغلب على التحديات السياسية والاقتصادية الراهنة، واقتزان ذلك بدعم متواصل من المجتمع الدولي.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٣

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
النفقات		مجموع الاحتياجات		عام ٢٠١٩ مقابل عام ٢٠١٨	
الاعتمادات	المقدّرة	الفرق التقديري	غير المتكررة	الزيادة/ (النقصان)	الاحتياجات لعام ٢٠١٩
(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٦)=(٤)-(١)	(٧)=(٤)+(٣)
فئة الإنفاق					
تكاليف الموظفين المدنيين	٢٢٠٩,٤	-	٢٢٥٢,٨	٤٣,٤	٢٢٥٢,٨
التكاليف التشغيلية	٥٨٢,٧	٤٩١,١	٥٢٣,٠	(٥٩,٧)	٤٣١,٤
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)					
٢٧٩٢,١	٢٧٠٠,٥	(٩١,٦)	٢٧٧٥,٨	(١٦,٣)	٢٦٨٤,٢

الجدول ٤

الوظائف

وَأَع أَع م	٢-مد	١-مد	٥-ف	٤-ف	٣-ف	٢-ف	فئة الخدمات العامة		موظفون وطنيون	متطوعو		
							المجموع	الميدانية/ الخدمات				
											الخدمات	مجموع
الوظائف المعتمدة	١	١	٣	٥	١	١١	٤	١	١٦	٥	٢١	
لعام ٢٠١٨	١	١	٣	٥	١	١١	٤	١	١٦	٥	٢١	
الوظائف المقترحة	١	١	٣	٥	١	١١	٤	١	١٦	٥	٢١	
لعام ٢٠١٩	١	١	٣	٥	١	١١	٤	١	١٦	٥	٢١	
التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بموجب عقد على أساس الوقت الفعلي لممارسة العمل.

٢٢ - ويعزى الانخفاض المتوقع في النفقات في عام ٢٠١٨ إلى انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالتكاليف التشغيلية، لا سيما الاحتياجات من الخبراء الاستشاريين، والسفر لغير أغراض التدريب، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى بسبب بطء وتيرة الأحداث خلال الفترة.

٢٣ - وتبلغ الموارد المقترحة لمكتب المستشار الخاص لعام ٢٠١٩ ٢ ٧٧٥ ٨٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، وتغطي تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين (٢ ٢٥٢ ٨٠٠ دولار) من أجل مواصلة تمويل ١٦ وظيفة دولية (١ وكيل أمين عام، و ١ مد-١، و ٣ ف-٥، و ٥ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، و ٥ من فئة الموظفين الوطنيين (الرتبة المحلية)، فضلاً عن التكاليف التشغيلية (٥٢٣ ٠٠٠ دولار) التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية (٤٨ ٤٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (١٥٠ ٥٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٨٥ ٦٠٠ دولار)، والنقل البري (٤٠ ٢٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٩٧ ٠٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١٠١ ٣٠٠ دولار).

٢٤ - وفي عام ٢٠١٩، سيظل العدد والمستوى المقترحان للوظائف في مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص دون تغيير.

٢٥ - ويعكس الفرق (النقصان) بين الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ التأثير الصافي لانخفاض التكاليف التشغيلية الذي يعزى إلى انخفاض الاحتياجات إلى الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية، وخدمات السفر في مهام رسمية، وخدمات الترجمة استناداً إلى التقدم المحرز في المفاوضات، يقابله جزئياً ارتفاع في تكاليف الموظفين يعزى أساساً إلى زيادة في التكاليف العامة للموظفين الدوليين تعكس نسبة التكاليف العامة الفعلية للموظفين إلى المرتبات الفعلية، استناداً إلى اتجاهات الإنفاق.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٦ - لم تكن هناك أي موارد خارجة عن الميزانية متاحة للبعثة في عام ٢٠١٨ أو يتوقع توافرها لعام ٢٠١٩.

باء - مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية

(٢٠٠ ٢١٩٨ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٢٧ - عملاً بدعوة مجلس الأمن، في قراره ١٣٦٦ (٢٠٠١)، الموجهة إلى الأمين العام ليحيل إلى المجلس المعلومات والتحليلات المتاحة من داخل منظومة الأمم المتحدة عن حالات الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، أبلغ الأمين العام رئيس المجلس، في رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/567)، بقراره تعيين مستشار خاص معني بمنع الإبادة الجماعية. وأبلغ رئيس المجلس الأمين العام، في رده المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ (S/2004/568)، بأن المجلس قد أحاط علماً بما يعتزم القيام به.

٢٨ - وحدد الأمين العام مسؤوليات المستشار الخاص في ما يلي:

- (أ) جمع المعلومات المتاحة، وبخاصة من داخل منظومة الأمم المتحدة، بشأن الانتهاكات الواسعة النطاق والجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ذات الدوافع الإثنية والعرقية، التي قد تؤدي إلى وقوع جريمة إبادة جماعية إذا لم يتم منعها أو وقفها؛
- (ب) القيام بدور آلية للإنذار المبكر للأمين العام، ومن خلاله لمجلس الأمن، بتوجيه اهتمام أعضائه إلى الحالات التي يحتمل أن تؤدي إلى وقوع جريمة إبادة جماعية؛
- (ج) تقديم توصيات إلى مجلس الأمن، عن طريق الأمين العام، بشأن الإجراءات الكفيلة بمنع وقوع جرائم إبادة جماعية أو وقفها؛
- (د) إقامة اتصالات مع منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي ينبغي الاضطلاع بها لمنع وقوع جريمة الإبادة الجماعية والعمل على تعزيز قدرة الأمم المتحدة على تحليل المعلومات المتعلقة بجريمة الإبادة الجماعية أو الجرائم المتصلة بها وإدارة هذه المعلومات.

٢٩ - ويستند الإطار المرجعي المعياري الأساسي لعمل المستشار الخاص، إضافة إلى الرسائل المتبادلة، من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛ والنصوص الأوسع نطاقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي؛ وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥.

٣٠ - وفيما يتعلق بمبدأ المسؤولية عن الحماية، تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة تناولت في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ مسؤولية كل من الدول الأعضاء والمجتمع الدولي عن حماية السكان عن طريق منع جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتحرير عليها. وتعهد رؤساء الدول والحكومات المجتمعون، في جملة

أمور، بدعم الأمم المتحدة في بناء قدرة على الإنذار المبكر في هذا الصدد. وأهابوا بالجمعية كذلك أن تواصل النظر في مبدأ المسؤولية عن الحماية. واعتمدت الجمعية العامة الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي في قرارها ١/٦٠، في حين أعاد مجلس الأمن تأكيد أحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ في الفقرة ٤ من قراره ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، وأشار المجلس إلى إعادة تأكيده لها في الفقرة الثانية من ديباجة القرار ١٧٠٦ (٢٠٠٦). وبإدراج الفقرة ١٤٠، التي أعربت فيها الجمعية العامة عن الدعم الكامل لمهمة المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، في ذلك الجزء من الوثيقة الختامية المتعلق بموضوع المسؤولية عن الحماية، أكد المشاركون في مؤتمر القمة العالمي العلاقة الوثيقة بين الولايتين.

٣١ - وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، أعرب الأمين العام، في رسالة وجهها إلى رئيس مجلس الأمن (S/2007/721)، عن اعتزامه تعيين مستشار خاص له معني بالتركيز على مبدأ المسؤولية عن الحماية. وأبلغ رئيس المجلس الأمين العام، في رده المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (S/2007/722)، بأن المجلس قد أحاط علما بما يعتزم الأمين العام القيام به. ويكلف المستشار الخاص بتطوير هذا المبدأ من النواحي المفاهيمية والمؤسسية والتنفيذية، ومواصلة إجراء حوار سياسي مع الدول الأعضاء بشأن تطبيقه.

٣٢ - وللإسهام في إجراء حوار مع الدول الأعضاء وفيما بينها، ولرسم الخطوط العريضة لاستراتيجية بشأن كيفية الاستجابة لأحكام الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أصدر الأمين العام تقريراً عن تنفيذ المسؤولية عن الحماية (A/63/677) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وفي مرفق ذلك التقرير، أشار الأمين العام إلى أنه يعتزم إنشاء مكتب مشترك للمستشارين الخاصين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، نظراً للطابع المتقارب والمتكامل لعملهما. ونوقش تقرير الأمين العام في الجمعية العامة في تموز/يوليه ٢٠٠٩، مما أفضى إلى اتخاذ أول قرار، بتوافق الآراء، بشأن المسؤولية عن الحماية (القرار ٣٠٨/٦٣)، الذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد عزمها على مواصلة النظر في هذا المفهوم. وأكد الأمين العام مجدداً، في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية في تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن الإنذار المبكر والتقييم والمسؤولية عن الحماية (A/64/864)، اقتراحه بوضع التعاون بين المستشارين الخاصين في إطار مؤسسي. وأعاد مجلس الأمن، في قراره ٢١٥٠ (٢٠١٤) بشأن صون السلام والأمن الدوليين ومنع الإبادة الجماعية و ٢١٧١ (٢٠١٤) بشأن صون السلام والأمن الدوليين: منع نشوب النزاعات، تأكيد ما ورد في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي، وأشار إلى أهمية دور المستشارين الخاصين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، وأحاط علماً بأن مهامهما تشمل العمل كآلية إنذار مبكر للحيلولة دون نشوء حالات محتملة قد تسفر عن وقوع إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب وتطهير عرقي.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٣٣ - يعمل المستشاران الخاصان بالتعاون الوثيق مع سائر كيانات الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بجمع المعلومات لأغراض الإنذار المبكر، ووضع السياسات والأنشطة الرامية إلى منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وسيعمل المستشاران الخاصان، ضمن آخرين، خلال عام ٢٠١٩ في تعاون مع إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في

حالات النزاع، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٣٤ - وسيتلقى مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية الدعم من المكتب التنفيذي المشترك لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، فضلاً عن إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال من أجل الاضطلاع بالأنشطة الإدارية.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٣٥ - وضع المستشاران الخاصان منهجية للإنذار المبكر من أجل جمع وتقييم المعلومات بصورة متسقة وفي الوقت المناسب عن التطورات في جميع أنحاء العالم وذلك من أجل تنبيه الأمين العام، وعن طريقه تنبيه مجلس الأمن ومنظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً إلى الحالات التي تنطوي على خطر الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية (انظر S/2004/567، المرفق، الفقرة (ب)). ويستند جمع وتقييم المعلومات إلى الإطار التحليلي للتنبؤ بالجرائم الوحشية الذي وضعه المكتب وصدر بوصفه وثيقة من وثائق الأمم المتحدة (A/70/741-S/2016/71، المرفق)، وأعد استناداً إلى استعراض للقانون الدولي الساري وأحكام القضاء. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، قدم الأمين العام الإطار إلى رئيسي مجلس الأمن والجمعية العامة، وأوصى باستخدامه على أوسع نطاق ممكن من جانب كيانات الأمم المتحدة وأعضاء الأمم المتحدة لدعم الاستراتيجيات الوقائية على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية. وأحاط مجلس حقوق الإنسان علماً، في قراره ٢٦/٣٧، بالإطار التحليلي، وشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على استخدام الأطر ذات الصلة، حسب الاقتضاء، لتوجيه عملها في مجال الوقاية.

٣٦ - وفي الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٨، قامت ست دول أعضاء ومنظمتان إقليميتان بتيسير زيارات المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية بشأن المسائل المتعلقة بولايته. وخلال الفترة نفسها، قدم المستشاران الخاصان أربع مذكرات استشارية إلى الأمين العام بشأن التطورات القطرية والإقليمية والمواضيع المتعلقة بمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، مع وضع توصيات لاتخاذ إجراءات وقائية. وعند الطلب، قدم المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية إحاطة إلى مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بشأن المسائل ذات الصلة بولايته.

٣٧ - واستجابة لطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٩/٣٣ في ٢٠١٨، قدم كل من المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية والمقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار دراسة مشتركة إلى مجلس حقوق الإنسان عن مساهمة العدالة الانتقالية في منع الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني (A/HRC/37/65).

٣٨ - وواصل المستشاران الخاصان اتخاذ مبادرات لمواجهة مخاطر محددة على الصعيد العالمي. ففي شباط/فبراير ٢٠١٨، قام المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية بتنظيم اجتماع في فيينا بشأن تنفيذ خطة العمل للزعماء الدينيين والجهات الفاعلة من أجل منع التحريض على العنف الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم وحشية، التي وضعها المكتب استناداً إلى مشاورات واسعة مع الزعماء الدينيين

والجهات الفاعلة الدينية في جميع أنحاء العالم على مدى عامين، وقد أطلقها الأمين العام في تموز/يوليه ٢٠١٧. وشارك أكثر من ٥٠ دولة عضوا في الاجتماع، الذي أسفر عن التزامات بالدعم وإنشاء لجنة توجيهية عالمية وتحديد الأولويات لتنفيذ خطة العمل.

٣٩ - وقد استمر المستشاران الخاصان في تنظيم تدريب متخصص لتطوير القدرات على ما يلي: (أ) تحديد المعلومات عن عوامل خطر الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها وإدارة هذه المعلومات؛ (ب) تطوير قدرات الإنذار المبكر والوقاية من أجل تعزيز القدرة على مواجهة هذه الجرائم؛ (ج) وضع هياكل وأدوات وسياسات للتصدي لهذه الجرائم أثناء وقوعها. ولا يزال إقبال الدول الأعضاء والمجتمع المدني على هذا التدريب كبيرا. وفي الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٨، نظمت المفوضية تدريبا أو قدمت مساعدة تقنية في أوغندا، والجبل الأسود، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وغواتيمالا، وكولومبيا، وكينيا، والمكسيك. ومن المقرر تنظيم أنشطة تدريبية أخرى في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط. وقد نُظِّمت هذه الأنشطة بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وشركاء الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

٤٠ - وتأكيداً على أهمية اتباع نهج إقليمي، واصل المستشاران الخاصان إقامة شراكات تنفيذية مع ترتيبات إقليمية ودون إقليمية لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وقدما الدعم أيضا بتوفير التدريب والمساعدة التقنية بهدف وضع أطر وآليات إقليمية أو تعزيز القائم منها بغية منع ارتكاب تلك الجرائم. وقد أدى العمل مع تلك المنظمات إلى: (أ) زيادة التعاون بشأن المسائل ذات الصلة بولايتي المستشارين الخاصين؛ (ب) وزيادة الوعي بأسباب وديناميات جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وبالتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع ارتكابها؛ ونتيجة لذلك (ج) تعزيز قدرات الوقاية والحماية والتصدي.

٤١ - وفيما يتعلق بالتعاون مع الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا، واصل المستشاران الخاصان العمل بشأن العمل الوقائي مع الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بما في ذلك ما يتصل بالأوضاع في المنطقة. وفي عام ٢٠١٨، عمل المكتب، في إطار شراكة مع الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، على إدماج عوامل الخطر والمؤشرات الخاصة بالإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في النظام القاري للإنذار المبكر للاتحاد الأفريقي وآليات الإنذار المبكر التابعة للجماعات الاقتصادية الإقليمية في أفريقيا.

٤٢ - وواصل المكتب تقديم دعم خاص للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى بشأن تنفيذ البروتوكول المتعلق بمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجميع أشكال التمييز والمعاقة عليها. وبموجب هذا البروتوكول، يطلب من الدول الأعضاء في المؤتمر الدولي إسباغ الطابع المحلي على أحكامه وإنفاذه من خلال وضع القوانين التي من شأنها منع الجرائم الوحشية والمعاقة عليها، واعتماد التدابير التي من شأنها القضاء على التمييز، وتعليم التسامح والتشجيع عليه بين المجموعات الوطنية والعرقية والإثنية. وفي أيار/مايو ٢٠١١، التمتت الدول الأعضاء في المؤتمر الدولي الحصول على الدعم التقني من المستشارين الخاصين بشأن تنمية القدرات الإقليمية والوطنية المتعلقة بالإنذار المبكر، وتعهدت بإنشاء لجان وطنية معنية بمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجميع أشكال التمييز والمعاقة عليها. ومنذ ذلك الحين، قدم المكتب التدريب والمساعدة التقنية

إلى اللجنة الإقليمية واللجان الوطنية في أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وكينيا، فضلا عن آلية التنسيق الوطنية في زامبيا. وفي عام ٢٠١٨، وفر المكتب الدعم للجان الوطنية في جمهورية تنزانيا المتحدة وكينيا للتعاون مع أعضاء البرلمان بشأن دورهم في الوقاية، بما في ذلك وضع إطار تشريعي لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

٤٣ - وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، واصل المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية العمل مع رابطة دول جنوب شرق آسيا وبعض الدول الأعضاء فيها بشأن المسائل ذات الصلة بولايتيه، ولا سيما منع التحريض على العنف.

٤٤ - وفي أوروبا، واصل المستشاران الخاصان العمل مع منظمات إقليمية بغية إدماج الوقاية من الأعمال الوحشية في الأطر السياسية والتنفيذية، ولا سيما مع الاتحاد الأوروبي. وقدم المستشاران الخاصان إحاطات منتظمة إلى لجنة الشؤون السياسية وشؤون الأمن التابعة للاتحاد الأوروبي وفريق مجلس الاتحاد الأوروبي العامل المعني بشؤون الأمم المتحدة. وعقد المستشاران الخاصان أيضا مناقشات رفيعة المستوى حول السياسات مع الدائرة الأوروبية للعمل الخارجي بشأن الترتيبات المؤسسية المتعلقة بالإنذار المبكر والاستجابة المبكرة، وبشأن ترتيبات تقاسم المعلومات. واستفاد المكتب من التعاون القائم مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وأجرى مشاورات مع مكتب المفوض السامي لشؤون الأقليات القومية، والمكتب المعني بالمؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومركز منع نشوب النزاعات التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وساهم مكتب المستشار الخاص أيضا في وضع توصيات بشأن السياسة العامة تستهدف المستويات الوطنية والإقليمية بشأن منع التحريض على العنف.

٤٥ - وفي منطقة الأمريكتين، واصل المستشاران الخاصان تعاونهما مع شبكة أمريكا اللاتينية لمنع الإبادة الجماعية والأعمال الوحشية، التي تضم عضويتها ١٨ دولة. وساهم موظفو المكتب كمدرسين في الأنشطة التدريبية التي تجريها الشبكة ويعملون مع الشبكة على تعزيز السياسات الرامية إلى حماية مجتمعات الشعوب الأصلية الضعيفة في المنطقة.

٤٦ - وشمل التعاون مع جامعة الدول العربية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مساهمة الجامعة في أنشطة بناء القدرات التي اضطلع بها المكتب في المنطقة.

٤٧ - وقد استمر المستشاران الخاصان في تشجيع الدول الأعضاء على تعيين جهات تنسيق وطنية تُعنى بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، وقدا مساهمة فنية في الأنشطة التي اضطلعت بها مختلف شبكات جهات التنسيق.

٤٨ - واستمرت عملية التطوير السياسي والمؤسسي والتشغيلي لمبدأ المسؤولية عن الحماية، تمشيا مع ما قرره الجمعية العامة من مواصلة النظر في هذا المبدأ في عام ٢٠٠٩. وعقدت الجمعية مناقشة رسمية حول المسؤولية عن الحماية في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وهي أول مناقشة رسمية حول هذا الموضوع منذ عام ٢٠٠٩، بعد ثلثي مناقشات غير رسمية سنوية. وأشرف المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية على إعداد التقرير السنوي العاشر للأمم المتحدة للعام بشأن هذه المسألة، المعنون "المسؤولية عن الحماية: من الإنذار المبكر إلى العمل المبكر" (A/72/884-S/2018/525). ويتناول التقرير الذي يسترشد بالمشاورات

مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، الطرق التي يمكن بها تحويل الإنذار المبكر إلى إجراءات مبكرة فعالة لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٤٩ - سيواصل المستشاران الخاصان إسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن الحالات التي تنطوي على خطر وقوع جريمة إبادة جماعية أو جرائم حرب أو تطهير عرقي أو جرائم ضد الإنسانية، وسيصدران توصيات بالإجراءات الوقائية التي ينبغي أن تتخذها منظومة الأمم المتحدة. وسيواصل المستشاران الخاصان أيضا العمل مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لتعزيز التعاون والحوار وبناء القدرات بهدف منع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وتحديد أفضل الممارسات المطبقة لدى البلدان والمناطق التي تجنبت وقوعها، بسبل منها منع التحريض على ارتكابها. ولتحقيق هذه الغاية، سيواصل المستشاران الخاصان التركيز على أربعة مجالات للعمل، هي: (أ) إذكاء الوعي؛ (ب) وجمع المعلومات وتحديد الشواغل؛ (ج) والإعلام عن الشواغل والتوصيات؛ (د) وتنمية القدرات الكفيلة بمنع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتصدي لها.

إذكاء الوعي

٥٠ - بغية منع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، سيواصل مكتب المستشارين الخاصين دعم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني للعمل بصورة جماعية صوب تحقيق هذا الهدف. ويمثل اكتساب فهم أكبر لأسباب وديناميات جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ذات الصلة، وللتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع ارتكابها، إجراءً وقائياً بحد ذاته. وفي ذلك الصدد، سيساعد المكتب الجمعية العامة في مواصلة نظرها في مبدأ المسؤولية عن الحماية، بسبل منها إعداد التقارير السنوية للأمين العام عن هذا المبدأ وتنفيذه. وإضافة إلى ذلك، سينظم المكتب، بالشراكة مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني، أنشطة لزيادة المعارف والعمل بشأن مختلف أبعاد منع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وبشأن مبدأ المسؤولية عن الحماية.

٥١ - وسيتولى المكتب نشر البحوث والمنشورات التي أعدها بشأن جوانب مختلفة لمنع الإبادة الجماعية ومبدأ المسؤولية عن الحماية، بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الأكاديمية والبحثية، بوسائل منها موقعه الشبكي.

جمع المعلومات وتحديد الشواغل

٥٢ - سيواصل المستشاران الخاصان جمع المعلومات وتحديد التطورات المثيرة للقلق حول العالم من منظور منع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وذلك بالتشاور مع إدارات الأمم المتحدة، ومكاتبها وصناديقها وبرامجها، والدول الأعضاء المعنية. وسيستفيدان من المعلومات ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والسياسة والتنمية والشؤون الإنسانية التي تُجمع أساساً من مصادر الأمم المتحدة، وسيقيمان الحالات بناء على الإطار التحليلي للتنبؤ بالجرائم الوحشية الذي وضعه المكتب

(A/70/741-S/2016/71). وسيقوم المستشاران الخاصان، عند الاقتضاء وبالتشاور مع السلطات الحكومية والإقليمية ذات الصلة، بزيارات قطرية.

الإعلام عن الشواغل والتوصيات

٥٣ - وفقاً للممارسة المتبعة سابقاً والإجراءات التي حددها الأمين العام (انظر A/64/864)، سيوجه المستشاران الخاصان انتباه الأمين العام ومن خلاله مجلس الأمن، إلى الحالات المثيرة للقلق، وسيوصيان بمسارات العمل لمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو وقفها. ويستطيع المستشاران الخاصان الدعوة إلى تطبيق التدابير المتاحة بموجب ميثاق الأمم المتحدة التي يمكن أن تنفذها الدول في الاضطلاع بمسؤولياتها، والمنظمات الدولية، والمجتمع الدولي على نحو أكثر عموماً.

٥٤ - وإذا يلاحظ المستشاران الخاصان أن الإجراءات الوقائية والحماية عرفت أكبر قدر من النجاح في الحالات التي توافق فيها الدولة على اتخاذ إجراءات عاجلة ويتوصل فيها المجتمع الدولي إلى توافق في الرأي بشأن المشاكل وطريقة التصدي لها، فإنهما سيستخدمان جهود الدعوة لتشجيع على تهيئة بيئة سياسية مؤيدة للإجراءات الوقائية والحماية عن طريق المشاركة البناءة. ويمكن أن تكون جهود الدعوة ثنائية أو متعددة الأطراف، ويمكن أن تكون سرية أو علنية.

تطوير القدرات الكفيلة بمنع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتصدي لها، علاوة على التحريض على ارتكاب هذه الجرائم

٥٥ - سيواصل المستشاران الخاصان تقديم أو تيسير التدريب والمساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني. وسيسهم المكتب، عند الطلب، في وضع الآليات والمبادرات التي تقودها الدول، بما في ذلك آليات ومبادرات شبكات مراكز التنسيق الدولية التي تهدف إلى حماية السكان من جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، فضلاً عن التحريض على ارتكابها. وبالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، سيقدم المستشاران الخاصان أيضاً المشورة والمساعدة لتعزيز القدرة على الصمود في وجه هذه الجرائم.

٥٦ - وسيواصل المستشاران الخاصان التشاور على نطاق واسع بهدف تحديد الشواغل وسد الثغرات الموجودة في السياسات والتوجيهات الحالية المتعلقة بمنع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وتنفيذ مبدأ المسؤولية عن الحماية.

٥٧ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ٥

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

المهدف: النهوض بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى حماية السكان من جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتحرّض عليها

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
٣٥٠	٣٥٠	٣٠٠	٣٠٠	الأداء المستهدف	(أ) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني على تحديد مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومنع تلك المخاطر أو التخفيف منها نتيجة لما يقدمه المستشاران الخاصان من تدريب ومساعدة تقنية
٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠		الأداء المقدر	(أ) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني على تحديد مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومنع تلك المخاطر أو التخفيف منها نتيجة لما يقدمه المستشاران الخاصان من تدريب ومساعدة تقنية
٤٢٨	٣٤٨			الأداء الفعلي	(أ) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني على تحديد مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومنع تلك المخاطر أو التخفيف منها نتيجة لما يقدمه المستشاران الخاصان من تدريب ومساعدة تقنية
٦	٦	٦	٦	الأداء المستهدف	(ب) زيادة الوعي بأسباب وديناميات جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع مخاطر وقوع هذه الجرائم أو التخفيف من هذه المخاطر، بما في ذلك إنشاء آليات للإنذار المبكر
٦	٦	٦		الأداء المقدر	(ب) زيادة الوعي بأسباب وديناميات جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع مخاطر وقوع هذه الجرائم أو التخفيف من هذه المخاطر، بما في ذلك إنشاء آليات للإنذار المبكر
٧	٦			الأداء الفعلي	(ب) زيادة الوعي بأسباب وديناميات جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمنع مخاطر وقوع هذه الجرائم أو التخفيف من هذه المخاطر، بما في ذلك إنشاء آليات للإنذار المبكر
١٥	١١	١٠	١٠	الأداء المستهدف	(ج) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية
١٢	١٠	١٠		الأداء المقدر	(ج) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية
١٢	١١			الأداء الفعلي	(ج) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية
٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	الأداء المستهدف	(د) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية
٥٠	٥٠	٥٠		الأداء المقدر	(د) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية
٥٠	٤٥			الأداء الفعلي	(د) زيادة قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على منع مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو التخفيف من هذه المخاطر، نتيجة لتقديم المكتب المشورة والتحليل المناسبين في حينه بخصوص مخاطر وقوع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المتصلة بها في حالة معينة، وتقديم توصيات باتخاذ تدابير وقائية

النواتج

- إنشاء آليات للإنذار المبكر على أساس القيام منهجياً بجمع المعلومات المستقاة أساساً من داخل منظومة الأمم المتحدة والمتعلقة بالمستجدات العالمية ذات الصلة بمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وإدارة هذه المعلومات وتحليلها (١)
- تقديم تقارير وإحاطات إعلامية ومذكرات استشارية إلى الأمين العام تتضمن توصيات بشأن الاستراتيجيات والخيارات السياسية، لكي تتخذ منظومة الأمم المتحدة إجراءات بشأنها لمعالجة الحالات التي تنطوي على خطر وقوع جريمة إبادة جماعية وجرائم حرب وتطهير عرقي وجرائم مرتكبة ضد الإنسانية (١٠)
- عقد حلقات عمل تدريبية وحلقات دراسية وتقديم المساعدة التقنية لتعزيز قدرة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني على تحليل مخاطر جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، واتخاذ تدابير وقائية؛ ووضع مواد تدريبية وتكوين مجموعة من المدربين الخبراء (١٠)
- منشورات وورقات بحثية وأدوات توجيه أو للسياسات بشأن مختلف جوانب منع جريمة الإبادة الجماعية والمسؤولية عن حماية السكان من جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وذلك بغية سد الثغرات القائمة (٦)
- تقرير يقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية (١)
- تنظيم مناقشة رسمية أو غير رسمية سنوية في الجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية عملاً بقرار الجمعية مواصلة النظر في المسؤولية عن الحماية (١)
- العمل مع الدول الأعضاء والرتيبات الإقليمية ودون الإقليمية للنهوض بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى منع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومنع التحريض على ارتكابها، عن طريق إيفاد بعثات استشارية وتنظيم اجتماعات وعقد مشاورات على مستوى رفيع (٢٥)
- إيفاد بعثات للدعوة إلى البلدان أو المناطق التي يتسم فيها تدخل المستشارين الخاصين بأهمية خاصة فيما يتعلق بمنع وقوع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية (٥)

العوامل الخارجية

٥٨ - يُتوقع أن يتحقق الهدف شريطة أن يتوفر التزام مستمر من جانب الدول الأعضاء، بما في ذلك مجلس الأمن، بالعمل مع المستشارين الخاصين من أجل النهوض بمنع الإبادة الجماعية وتنفيذ مبدأ المسؤولية عن الحماية؛ وأن تبدي الدول الأعضاء التي تشهد أحداثاً بالغة الخطورة رغبتها في العمل مع المستشارين الخاصين؛ وأن تعمل الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات بنشاط من أجل تطوير القدرات الوقائية، واتخاذ الإجراءات المناسبة الكفيلة بمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٦
الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
الاعتمادات		النفقات المقررة		الفرق التقديري	
الاحتياجات عام ٢٠١٨		الاحتياجات غير المتكررة		الزيادة/النقصان	
عام ٢٠١٩		عام ٢٠١٩		عام ٢٠١٩	
(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٥)	(٦)=(٤)-(١)
(٧)=(٤)+(٣)	فئة الإنفاق				
١ ٤٧٠,٨	١ ٥٨٢,١	١ ١١,٣	١ ٥٥٢,٧	-	٨١,٩
٦٤٧,٤	٦٤٥,٥	(١,٩)	٦٤٥,٥	-	(١,٩)
٢ ١١٨,٢	٢ ٢٢٧,٦	١٠٩,٤	٢ ١٩٨,٢	-	٨٠,٠
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)					
٢ ٣٠٧,٦	٢ ٣٠٧,٦	٠	٢ ٣٠٧,٦	٠	٠

الجدول ٧
الوظائف

الفئة الفنية والفئات العليا										فئة الخدمات العامة			موظفون وطنيون							
المجموع			الميدانية/ الخدمات			الخادمة فنية			مجموع الموظفين			موظفون وطنيون			متطوعو					
و أ ع م			خدمات الأمن العامة			الدوليين			الوطنيين			المحلية			المتحدة			المجموع		
١-مد			٢-مد			٣-ف			٤-ف			٥-ف			٦-ف			٧-ف		
٨-ف			٩-ف			١٠-ف			١١-ف			١٢-ف			١٣-ف			١٤-ف		
١٥-ف			١٦-ف			١٧-ف			١٨-ف			١٩-ف			٢٠-ف			٢١-ف		
٢٢-ف			٢٣-ف			٢٤-ف			٢٥-ف			٢٦-ف			٢٧-ف			٢٨-ف		
٢٩-ف			٣٠-ف			٣١-ف			٣٢-ف			٣٣-ف			٣٤-ف			٣٥-ف		
٣٦-ف			٣٧-ف			٣٨-ف			٣٩-ف			٤٠-ف			٤١-ف			٤٢-ف		
٤٣-ف			٤٤-ف			٤٥-ف			٤٦-ف			٤٧-ف			٤٨-ف			٤٩-ف		
٥١-ف			٥٢-ف			٥٣-ف			٥٤-ف			٥٥-ف			٥٦-ف			٥٧-ف		
٥٩-ف			٦٠-ف			٦١-ف			٦٢-ف			٦٣-ف			٦٤-ف			٦٥-ف		
٦٧-ف			٦٨-ف			٦٩-ف			٧٠-ف			٧١-ف			٧٢-ف			٧٣-ف		
٧٥-ف			٧٦-ف			٧٧-ف			٧٨-ف			٧٩-ف			٨٠-ف			٨١-ف		
٨٣-ف			٨٤-ف			٨٥-ف			٨٦-ف			٨٧-ف			٨٨-ف			٨٩-ف		
٩١-ف			٩٢-ف			٩٣-ف			٩٤-ف			٩٥-ف			٩٦-ف			٩٧-ف		
٩٩-ف			١٠٠-ف			١٠١-ف			١٠٢-ف			١٠٣-ف			١٠٤-ف			١٠٥-ف		
١٠٧-ف			١٠٨-ف			١٠٩-ف			١١٠-ف			١١١-ف			١١٢-ف			١١٣-ف		
١١٥-ف			١١٦-ف			١١٧-ف			١١٨-ف			١١٩-ف			١٢٠-ف			١٢١-ف		
١٢٣-ف			١٢٤-ف			١٢٥-ف			١٢٦-ف			١٢٧-ف			١٢٨-ف			١٢٩-ف		
١٣١-ف			١٣٢-ف			١٣٣-ف			١٣٤-ف			١٣٥-ف			١٣٦-ف			١٣٧-ف		
١٣٩-ف			١٤٠-ف			١٤١-ف			١٤٢-ف			١٤٣-ف			١٤٤-ف			١٤٥-ف		
١٤٧-ف			١٤٨-ف			١٤٩-ف			١٥٠-ف			١٥١-ف			١٥٢-ف			١٥٣-ف		
١٥٥-ف			١٥٦-ف			١٥٧-ف			١٥٨-ف			١٥٩-ف			١٦٠-ف			١٦١-ف		
١٦٣-ف			١٦٤-ف			١٦٥-ف			١٦٦-ف			١٦٧-ف			١٦٨-ف			١٦٩-ف		
١٧١-ف			١٧٢-ف			١٧٣-ف			١٧٤-ف			١٧٥-ف			١٧٦-ف			١٧٧-ف		
١٨٠-ف			١٨١-ف			١٨٢-ف			١٨٣-ف			١٨٤-ف			١٨٥-ف			١٨٦-ف		
١٨٩-ف			١٩٠-ف			١٩١-ف			١٩٢-ف			١٩٣-ف			١٩٤-ف			١٩٥-ف		
١٩٧-ف			١٩٨-ف			١٩٩-ف			٢٠٠-ف			٢٠١-ف			٢٠٢-ف			٢٠٣-ف		
٢٠٥-ف			٢٠٦-ف			٢٠٧-ف			٢٠٨-ف			٢٠٩-ف			٢١٠-ف			٢١١-ف		
٢١٣-ف			٢١٤-ف			٢١٥-ف			٢١٦-ف			٢١٧-ف			٢١٨-ف			٢١٩-ف		
٢٢١-ف			٢٢٢-ف			٢٢٣-ف			٢٢٤-ف			٢٢٥-ف			٢٢٦-ف			٢٢٧-ف		
٢٢٩-ف			٢٣٠-ف			٢٣١-ف			٢٣٢-ف			٢٣٣-ف			٢٣٤-ف			٢٣٥-ف		
٢٣٧-ف			٢٣٨-ف			٢٣٩-ف			٢٤٠-ف			٢٤١-ف			٢٤٢-ف			٢٤٣-ف		
٢٤٥-ف			٢٤٦-ف			٢٤٧-ف			٢٤٨-ف			٢٤٩-ف			٢٥٠-ف			٢٥١-ف		
٢٥٣-ف			٢٥٤-ف			٢٥٥-ف			٢٥٦-ف			٢٥٧-ف			٢٥٨-ف			٢٥٩-ف		
٢٦١-ف			٢٦٢-ف			٢٦٣-ف			٢٦٤-ف			٢٦٥-ف			٢٦٦-ف			٢٦٧-ف		
٢٦٩-ف			٢٧٠-ف			٢٧١-ف			٢٧٢-ف			٢٧٣-ف			٢٧٤-ف			٢٧٥-ف		
٢٧٧-ف			٢٧٨-ف			٢٧٩-ف			٢٨٠-ف			٢٨١-ف			٢٨٢-ف			٢٨٣-ف		
٢٨٥-ف			٢٨٦-ف			٢٨٧-ف			٢٨٨-ف			٢٨٩-ف			٢٩٠-ف			٢٩١-ف		
٢٩٣-ف			٢٩٤-ف			٢٩٥-ف			٢٩٦-ف			٢٩٧-ف			٢٩٨-ف			٢٩٩-ف		
٣٠١-ف			٣٠٢-ف			٣٠٣-ف			٣٠٤-ف			٣٠٥-ف			٣٠٦-ف			٣٠٧-ف		
٣١٠-ف			٣١١-ف			٣١٢-ف			٣١٣-ف			٣١٤-ف			٣١٥-ف			٣١٦-ف		
٣١٨-ف			٣١٩-ف			٣٢٠-ف			٣٢١-ف			٣٢٢-ف			٣٢٣-ف			٣٢٤-ف		
٣٢٦-ف			٣٢٧-ف			٣٢٨-ف			٣٢٩-ف			٣٣٠-ف			٣٣١-ف			٣٣٢-ف		
٣٣٤-ف			٣٣٥-ف			٣٣٦-ف			٣٣٧-ف			٣٣٨-ف			٣٣٩-ف			٣٤٠-ف		
٣٤٢-ف			٣٤٣-ف			٣٤٤-ف			٣٤٥-ف			٣٤٦-ف			٣٤٧-ف			٣٤٨-ف		
٣٥٠-ف			٣٥١-ف			٣٥٢-ف			٣٥٣-ف			٣٥٤-ف			٣٥٥-ف			٣٥٦-ف		
٣٥٨-ف			٣٥٩-ف			٣٦٠-ف			٣٦١-ف			٣٦٢-ف			٣٦٣-ف			٣٦٤-ف		
٣٦٦-ف			٣٦٧-ف			٣٦٨-ف			٣٦٩-ف			٣٧٠-ف			٣٧١-ف			٣٧٢-ف		
٣٧٤-ف			٣٧٥-ف			٣٧٦-ف			٣٧٧-ف			٣٧٨-ف			٣٧٩-ف			٣٨٠-ف		
٣٨٢-ف			٣٨٣-ف			٣٨٤-ف			٣٨٥-ف			٣٨٦-ف			٣٨٧-ف			٣٨٨-ف		
٣٩٠-ف			٣٩١-ف			٣٩٢-ف			٣٩٣-ف			٣٩٤-ف			٣٩٥-ف			٣٩٦-ف		
٣٩٨-ف			٣٩٩-ف			٤٠٠-ف			٤٠١-ف			٤٠٢-ف			٤٠٣-ف			٤٠٤-ف		
٤٠٦-ف			٤٠٧-ف			٤٠٨-ف			٤٠٩-ف			٤١٠-ف			٤١١-ف			٤١٢-ف		
٤١٤-ف			٤١٥-ف			٤١٦-ف			٤١٧-ف			٤١٨-ف			٤١٩-ف			٤٢٠-ف		
٤٢٢-ف			٤٢٣-ف			٤٢٤-ف			٤٢٥-ف			٤٢٦-ف			٤٢٧-ف			٤٢٨-ف		
٤٣٠-ف			٤٣١-ف			٤٣٢-ف			٤٣٣-ف			٤٣٤-ف			٤٣٥-ف			٤٣٦-ف		
٤٣٨-ف			٤٣٩-ف			٤٤٠-ف			٤٤١-ف			٤٤٢-ف			٤٤٣-ف			٤٤٤-ف		
٤٤٦-ف			٤٤٧-ف			٤٤٨-ف			٤٤٩-ف			٤٥٠-ف			٤٥١-ف			٤٥٢-ف		
٤٥٤-ف			٤٥٥-ف			٤٥٦-ف			٤٥٧-ف			٤٥٨-ف			٤٥٩-ف			٤٦٠-ف		
٤٦٢-ف			٤٦٣-ف			٤٦٤-ف			٤٦٥-ف			٤٦٦-ف			٤٦٧-ف			٤٦٨-ف		
٤٦٩-ف			٤٧٠-ف			٤٧١-ف			٤٧٢-ف			٤٧٣-ف			٤٧٤-ف			٤٧٥-ف		
٤٧٧-ف			٤٧٨-ف			٤٧٩-ف			٤٨٠-ف			٤٨١-ف			٤٨٢-ف			٤٨٣-ف		
٤٨٥-ف			٤٨٦-ف			٤٨٧-ف			٤٨٨-ف			٤٨٩-ف			٤٩٠-ف			٤٩١-ف		
٤٩٣-ف			٤٩٤-ف			٤٩٥-ف			٤٩٦-ف			٤٩٧-ف			٤٩٨-ف			٤٩٩-ف		
٥٠١-ف			٥٠٢-ف			٥٠٣-ف			٥٠٤-ف			٥٠٥-ف			٥٠٦-ف			٥٠٧-ف		
٥٠٩-ف			٥١٠-ف			٥١١-ف			٥١٢-ف			٥١٣-ف			٥١٤-ف			٥١٥-ف		
٥١٧-ف			٥١٨-ف			٥١٩-ف			٥٢٠-ف			٥٢١-ف			٥٢٢-ف			٥٢٣-ف		
٥٢٥-ف			٥٢٦-ف			٥٢٧-ف			٥٢٨-ف			٥٢٩-ف			٥٣٠-ف			٥٣١-ف		
٥٣٣-ف			٥٣٤-ف			٥٣٥-ف			٥٣٦-ف			٥٣٧-ف			٥٣٨-ف			٥٣٩-ف		
٥٤١-ف			٥٤٢-ف			٥٤٣-ف			٥٤٤-ف			٥٤٥-ف			٥٤٦-ف			٥٤٧-ف		
٥٤٩-ف			٥٥٠-ف			٥٥١-ف			٥٥٢-ف			٥٥٣-ف			٥٥٤-ف			٥٥٥-ف		
٥٥٧-ف			٥٥٨-ف			٥٥٩-ف			٥٦٠-ف			٥٦١-ف			٥٦٢-ف			٥٦٣-ف		
٥٦٥-ف			٥٦٦-ف			٥٦٧-ف			٥٦٨-ف			٥٦٩-ف			٥٧٠-ف			٥٧١-ف		
٥٧٣-ف			٥٧٤-ف			٥٧٥-ف			٥٧٦-ف			٥٧٧-ف			٥٧٨-ف			٥٧٩-ف		
٥٨١-ف			٥٨٢-ف			٥٨٣-ف			٥٨٤-ف			٥٨٥-ف			٥٨٦-ف			٥٨٧-ف		
٥٨٩-ف			٥٩٠-ف			٥٩١-ف			٥٩٢-ف			٥٩٣-ف			٥٩٤-ف			٥٩٥-ف		
٥٩٧-ف			٥٩٨-ف			٥٩٩-ف			٦٠٠-ف			٦٠١-ف			٦٠٢-ف			٦٠٣-ف		
٦٠٥-ف			٦٠٦-ف			٦٠٧-ف			٦٠٨-ف			٦٠٩-ف			٦١٠-ف			٦١١-ف		
٦١٣-ف			٦١٤-ف			٦١٥-ف			٦١٦-ف			٦١٧-ف			٦١٨-ف			٦١٩-ف		
٦٢١-ف			٦٢٢-ف			٦٢٣-ف			٦٢٤-ف			٦٢٥-ف			٦٢٦-ف			٦٢٧-ف		
٦٢٩-ف			٦٣٠-ف			٦٣١-ف			٦٣٢-ف			٦٣٣-ف			٦٣٤-ف			٦٣٥-ف		
٦٣٧-ف			٦٣٨-ف			٦٣٩-ف			٦٤٠-ف			٦٤١-ف			٦٤٢-ف			٦٤٣-ف		
٦٤٥-ف			٦٤٦-ف			٦٤٧-ف			٦٤٨-ف			٦٤٩-ف			٦٥٠-ف			٦٥١-ف		
٦٥٣-ف			٦٥٤-ف			٦٥٥-ف			٦٥٦-ف			٦٥٧-ف			٦٥٨-ف			٦٥٩-ف		
٦٦١-ف			٦٦٢-ف			٦٦٣-ف			٦٦٤-ف			٦٦٥-ف			٦٦٦-ف			٦٦٧-ف		
٦٦٩-ف			٦٧٠-ف			٦٧١-ف			٦٧٢-ف			٦٧٣-ف			٦٧٤-ف			٦٧٥-ف		
٦٧٧-ف			٦٧٨-ف			٦٧٩-ف			٦٨٠-ف			٦٨١-ف			٦٨٢-ف			٦٨٣-ف		
٦٨٥-ف			٦٨٦-ف			٦٨٧-ف			٦٨٨-ف			٦٨٩-ف			٦٩٠-ف			٦٩١-ف		
٦٩٣-ف			٦٩٤-ف			٦٩٥-ف			٦٩٦-ف			٦٩٧-ف			٦٩٨-ف			٦٩٩-ف		
٧٠١-ف			٧٠٢-ف			٧٠٣-ف			٧٠٤-ف			٧٠٥-ف			٧٠٦-ف			٧٠٧-ف		
٧٠٩-ف			٧١٠-ف			٧١١-ف			٧١٢-ف			٧١٣-ف			٧١٤-ف			٧١٥-ف		
٧١٧-ف			٧١٨-ف			٧١٩-ف			٧٢٠-ف			٧٢١-ف			٧٢٢-ف			٧٢٣-ف		
٧٢٥-ف			٧٢٦-ف			٧٢٧-ف			٧٢٨-ف			٧٢٩-ف			٧٣٠-ف			٧٣١-ف		
٧٣٣-ف			٧٣٤-ف			٧٣٥-ف			٧٣٦-ف			٧٣٧-ف			٧٣٨-ف			٧٣٩-ف		
٧٤١-ف			٧٤٢-ف			٧٤٣-ف			٧٤٤-ف			٧٤٥-ف			٧٤٦-ف			٧٤٧-ف		
٧٤٩-ف			٧٥٠-ف			٧٥١-ف			٧٥٢-ف			٧٥٣-ف			٧٥٤-ف			٧٥٥-ف		
٧٥٧-ف			٧٥٨-ف			٧٥٩-ف			٧٦٠-ف			٧٦١-ف			٧٦٢-ف			٧٦٣-ف		
٧٦٥-ف			٧٦٦-ف			٧٦٧-ف			٧٦٨-ف			٧٦٩-ف			٧٧٠-ف			٧٧١-ف		
٧٧٣-ف			٧٧٤-ف			٧٧٥-ف			٧٧٦-ف			٧٧٧-ف			٧٧٨-ف			٧٧٩-ف		
٧٨١-ف			٧٨٢-ف			٧٨٣-ف			٧٨٤-ف			٧٨٥-ف			٧٨٦-ف			٧٨٧-ف		
٧٨٩-ف			٧٩٠-ف			٧٩١-ف			٧٩٢-ف			٧٩٣-ف			٧٩٤-ف			٧٩٥-ف		
٧٩٧-ف			٧٩٨-ف			٧٩٩-ف			٨٠٠-ف			٨٠١-ف			٨٠٢-ف			٨٠٣-ف		
٨٠٥-ف			٨٠٦-ف			٨٠٧-ف			٨٠٨-ف			٨٠٩-ف			٨١٠-ف			٨١١-ف		
٨١٣-ف			٨١٤-ف			٨١٥-ف			٨١٦-ف			٨١٧-ف			٨١٨-ف			٨١٩-ف		
٨٢١-ف			٨٢٢-ف			٨٢٣-ف			٨٢٤-ف			٨٢٥-ف			٨٢٦-ف			٨٢٧-ف		
٨٢٩-ف			٨٣٠-ف			٨٣١-ف			٨٣٢-ف			٨٣٣-ف			٨٣٤-ف			٨٣٥-ف		
٨٣٧-ف			٨٣٨-ف			٨٣٩-ف			٨٤٠-ف			٨٤١-ف			٨٤٢-ف			٨٤٣-ف		
٨٤٥-ف			٨٤٦-ف			٨٤٧-ف			٨٤٨-ف			٨٤٩-ف								

الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (١ ٥٥٢ ٧٠٠ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٦٤٥ ٥٠٠ دولار) التي تشمل ما يلي: تكاليف الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية (٥٠ ٥٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٣٦٥ ٦٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (١٦٠ ٣٠٠ دولار)، والنقل البري (٣ ٦٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٣٧ ٢٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٢٨ ٣٠٠ دولار).

٦١ - وفي عام ٢٠١٩، سيبقى العدد والمستوى المقترحان للوظائف بمكتب المستشار الخاص للأمم العام المعني بمنع الإبادة الجماعية كما هما، دون تغيير.

٦٢ - ويعكس الفرق (الزيادة) بين الاحتياجات لعام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ أساسا الاعتماد المرصود على أساس المتوسط الفعلي للدرجات ضمن الرتبة لشاغلي الوظائف الحاليين، ونسبة التكاليف العامة الفعلية للموظفين إلى المرتبات الفعلية، استنادا إلى اتجاهات الإنفاق، يقابله جزئيا انخفاض في الاحتياجات التشغيلية المتعلقة بالاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، يعزى أساسا إلى انخفاض تكاليف استخدام الهاتف المحمول، استنادا إلى أنماط الإنفاق الفعلية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٦٣ - في عام ٢٠١٨، تُخصّصت موارد خارجة عن الميزانية تصل إلى قرابة ٧٧٧ ٠٠٠ دولار أساسا لتغطية تكاليف وظيفة برتبة ف-٣، وبرنامج المكتب لبناء القدرات والمساعدة التقنية، وإعداد تقرير الأمين العام بشأن المسؤولية عن الحماية لعام ٢٠١٨.

٦٤ - وفي عام ٢٠١٩، من المتوقع أن ترصد موارد خارجة عن الميزانية تبلغ ٩٠٤ ٠٠٠ دولار أساسا لدعم وظيفة برتبة ف-٤ واستمرار وظيفة واحدة برتبة ف-٣ وبرنامج بناء القدرات.

جيم - المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية

(٤٥٦ ٣٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٦٥ - يواصل المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية العمل مع الطرفين والدولتين المجاورتين بناء على التوجيهات الواردة في قرارات مجلس الأمن المتخذة منذ عام ٢٠٠٧ وبما يتسق مع ما عبر عنه الأمين العام من اعتزام استئناف العملية السياسية بدينامية وروح جديدتين، تكفلان لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره. وأعرب مجلس الأمن، من خلال قراره ٢٤١٤ (٢٠١٨)، عن دعمه الكامل للمبعوث الشخصي. وشدد المجلس على ضرورة إحراز تقدم نحو التوصل إلى حل سياسي واقعي وعملي ودائم لمسألة الصحراء الغربية على أساس من التوافق، ودعا الطرفين إلى استئناف المفاوضات برعاية الأمين العام دون شروط مسبقة وبجسنة، مع أخذ الجهود المبذولة منذ عام ٢٠٠٦ والتطورات اللاحقة لها في الحسبان. ودعا المجلس الدولتين المجاورتين إلى زيادة مشاركتهما في العملية السياسية. كما طلب إلى الأمين العام أن يقدم إحاطات إلى المجلس بشكل منتظم وفي أي وقت يراه مناسبا بشأن حالة المفاوضات والتقدم المحرز فيها.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٦٦ - في عام ٢٠١٩، سيقدم المبعوث الشخصي تقارير عن استنتاجاته وتوصياته إلى الأمين العام عن طريق وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام. وستقدم إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، في المقر وعن طريق بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، الدعم إلى المبعوث الشخصي. وتُطلع بعثة الأمم المتحدة المبعوث الشخصي على تقارير وسائل الإعلام والبرقيات المشفرة التي تتناول آخر التطورات في إقليم الصحراء الغربية وفي مخيمات اللاجئين قرب تندوف في الجزائر. وتيسر البعثة أيضا الرحلات التي يقوم بها المبعوث الشخصي، ضمن منطقة عمليات البعثة، وذلك على أساس عدم استرداد التكاليف.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٦٧ - في عام ٢٠١٨، واصل المبعوث الشخصي العمل، في برلين ولشبونة ونيويورك، مع طرفي النزاع ومع البلدين المجاورين في المنطقة، الجزائر وموريتانيا.

٦٨ - وواصل المبعوث الشخصي أيضا مشاوراته مع أعضاء مجموعة الأصدقاء المعنية بالصحراء الغربية، سواء في عواصمهم أم في نيويورك، سعيا إلى تجديد دعم محاوريه لتحقيق نتائج خلال العام. وأقرت الدول الأعضاء، ولا سيما أعضاء مجلس الأمن، بالزخم الذي أدخله المبعوث الشخصي الجديد على العملية السياسية. وفي أعقاب مهمته الأولى في المنطقة في منتصف عام ٢٠١٧، حيث استقبل على أعلى مستوى، عقد المبعوث الشخصي جولة أولى ناجحة من المشاورات الثنائية مع طرفي النزاع والدولتين المجاورتين في برلين ولشبونة خلال الربع الأول من عام ٢٠١٨. وعقب المشاورات التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وآذار/مارس ٢٠١٨، أكد المجلس في عناصر قدمت للصحافة دعمه للمبعوث الشخصي. وانتقل المبعوث الشخصي إلى المنطقة مرة أخرى في حزيران/يونيه ٢٠١٨، ودعا الطرفين والدولتين المجاورتين إلى مواصلة الحوار قبل نهاية عام ٢٠١٨.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٦٩ - في عام ٢٠١٩، يعتزم المبعوث الشخصي الاستفادة من الزخم الناتج خلال عام ٢٠١٨. وسيشمل ذلك تكثيف الجهود الرامية إلى إحراز تقدم في العملية التفاوضية من خلال المشاورات بين حكومة المغرب والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب، بدعم من البلدين المجاورين، وإجراء زيارة أخرى إلى المنطقة لمقابلة المحاورين الرئيسيين ومواصلة بناء الثقة بهدف عقد جولة خامسة من المفاوضات.

٧٠ - وسيواصل المبعوث الشخصي أيضا عقد مشاورات مع الدول الأعضاء في عواصمها، ومن خلال إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، مع البعثات الدائمة للدول الأعضاء في نيويورك وغيرها. وهو يعتزم عقد جلسات تفاوض مباشرة فور إبداء الطرفين استعدادا كافيا للدخول في مناقشات جديدة. ويعتزم المبعوث الشخصي أيضا زيارة جنيف لمناقشة جوانب مختلفة من النزاع مع منظمات الأمم المتحدة المعنية. ويعتزم أيضا إطلاع المحاورين من الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي بشكل منتظم على العملية السياسية التي تقودها الأمم المتحدة.

٧١ - وسيكتمل عمل المبعوث الشخصي بمجرد أن يتوصل الطرفان إلى حل سياسي يقبله كلاهما ويكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره.

٧٢ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ٨

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: تحقيق تسوية شاملة لمسألة الصحراء الغربية				
مقاييس الأداء				
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	مؤشرات الإنجاز
٥	٥	٥	٥	(أ) إحراز تقدم نحو تحقيق تسوية شاملة
٥	٥	٥	٥	المسائل الأساسية والفنية
٥	٥			[عدد المشاورات بين المبعوث الشخصي والطرفين والدولتين المجاورتين (الدبلوماسية المكوكية)]
١٢	١٢	١٢	١٢	'٢' تعزيز مشاركة المجتمع الدولي
١٢	١٢	١٢	١٢	[عدد المشاورات مع مجموعة الأصدقاء]
١٢	١٢			المعنية بالصحراء الغربية والإحاطات المقدمة إليها]
٢	٢	٢	٢	'٣' تعزيز تنفيذ تدابير بناء الثقة
٢	٢	٢	٢	[عدد الاجتماعات المعقودة لاستعراض خطة العمل المتعلقة بتدابير بناء الثقة]
٢	٢			الأداء الفعلي

النواتج

- مواصلة الحوار الرفيع المستوى بين الطرفين والدولتين المجاورتين
- عقد مفاوضات غير رسمية بين الطرفين (٢)
- إجراء مشاورات سياسية مع الطرفين والدولتين المجاورتين (٥)
- إجراء مشاورات سياسية مع الطرفين والدولتين المجاورتين في المقر (١٨)
- تقلص تقارير وإحاطات إلى مجلس الأمن (٢)
- تقلص إحاطات إلى مجموعة الأصدقاء المعنية بالصحراء الغربية وإلى المجتمع الدولي وإجراء مشاورات معهما (١٢)
- القيام بجولة في عواصم البلدان الأعضاء في مجموعة الأصدقاء المعنية بالصحراء الغربية (٢)
- عقد اجتماعات مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل استعراض ودعم تدابير بناء الثقة (٢)
- تنظيم مفوضية شؤون اللاجئين حلقات دراسية بين الصحراويين (٣)

العوامل الخارجية

٧٣ - من المتوقع أن يتحقق الهدف من دور المساعي الحميدة الذي يضطلع به الأمين العام، والذي يُنفَّذ بشكل رئيسي عن طريق مبعوثه الشخصي، شريطة أن يكون الطرفان عازمين على التوصل إلى حل سياسي وملتزمين بذلك، وأن تقدم الدولتان المجاورتان والمجتمع الدولي الدعم لهذه الجهود.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٩

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٩	الفرق	
فئة الإنفاق	(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)
تكاليف الموظفين المدنيين	٢٣٦,٠	١٧٧,٢	(٥٨,٨)	٢٣٠,١
التكاليف التشغيلية	٢٠٨,٩	٢٠٤,٦	(٤,٣)	٢٢٦,٢
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)	٤٤٤,٩	٣٨١,٨	(٦٣,١)	٤٠٨,٧

الجدول ١٠

الوظائف

الفئة الفنية والفئات العليا												فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				موظفون وطنيون																							
المجموع												الخدمات الميدانية/ الخدمات				مجموع الموظفين				الموظفون				متطوعو															
وَأَع أ ع م												خدمات الأمن العامة				الدوليين				الوطنيين				الداخلية				المتحدة				المجموع							
الوظائف المعتمدة												٢				١				-				-				-				٢							
لعام ٢٠١٨												١				-				٢				-				-				-				٢			
الوظائف المقترحة												٢				١				-				-				-				-				٢			
لعام ٢٠١٩												١				-				٢				-				-				-				٢			
التغيير												-				-				-				-				-				-				-			

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بموجب عقد على أساس الوقت الفعلي لممارسة العمل.

٧٤ - يعزى الرصيد الحر المتوقع في ٢٠١٨ أساساً إلى انخفاض الاحتياجات من تكاليف الموظفين الدوليين بسبب شغور وظيفة موظف للشؤون السياسية برتبة ف-٣ لمدة خمسة أشهر في عام ٢٠١٨.

٧٥ - وستغطي الاحتياجات المقترحة من الموارد للمبعوث الشخصي لعام ٢٠١٩، التي تبلغ ٤٥٦ ٣٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين اللازمة لاستمرار وظيفتي المكتب (وظيفة واحدة لوكيل للأمين العام بموجب عقد على أساس فترة الخدمة الفعلية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣) (٢٣٠ ١٠٠ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٢٢٦ ٢٠٠ دولار) التي تتألف مما يلي: الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية (٢٩ ٦٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (١١٣ ٨٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٤١ ٠٠٠ دولار)، والنقل البري (١٠٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (١٠ ١٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٣٠ ٧٠٠ دولار).

٧٦ - وفي عام ٢٠١٩، سيظل العدد والمستوى المقترحان للوظائف في مكتب المبعوث الشخصي دون تغيير. واستجابة لتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية باستعراض مركز عمل وظيفة موظف الشؤون السياسية (ف-٣)، استعرض المكتب وإدارة الشؤون السياسية العمل المطلوب لتوفير الدعم الفني والعمل للمبعوث الخاص. وفي عام ٢٠١٨، أتاح تحديد موقع الوظيفة من الرتبة ف-٣ في نفس مركز عمل المبعوث الشخصي، تقديم الدعم في الوقت المناسب وبصورة فعالة لجهوده الرامية إلى استئناف عملية التفاوض، ويقدر أن من شأن الاحتفاظ بمنصب المساعد الخاص في نفس مركز عمل المبعوث الخاص أن يكفل استمرار توفير الدعم الفني والعمل بأكثر الطرق فعالية. ولذلك، وبالنسبة لعام ٢٠١٩، سيواصل المبعوث الشخصي وموظف الشؤون السياسية برتبة ف-٣ العمل انطلاقاً من برلين.

٧٧ - ويعكس الفرق (الزيادة) بين متطلبات عام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ أساساً الاحتياجات الفعلية للمرافق والهياكل الأساسية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات استناداً إلى تقاسم تكاليف الخدمات المشتركة المتعلقة بالمقرات في برلين. وفي وقت إعداد ميزانية عام ٢٠١٨، لم تكن الموارد المطلوبة تخصيصها لهذه المتطلبات متاحة ووضعت المخصصات بمبالغ تقديرية. ويقابل الزيادة في الاحتياجات تحت بند التكاليف التشغيلية جزئياً انخفاضاً في الاحتياجات تحت بند تكاليف الموظفين الدوليين راجع إلى المتوسط الفعلي للدرجات ضمن الرتبة لشاغلي الوظائف الحاليين، ونسبة التكاليف العامة الفعلية للموظفين إلى المرتبات الفعلية، استناداً إلى اتجاهات الإنفاق وانخفاض معامل تسوية مقر العمل لبرلين لعام ٢٠١٩.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٧٨ - تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لعام ٢٠١٨ بمبلغ ٥٧٦ ٢٠٠ دولار، وتستخدم لتغطية تكاليف وظيفتين، واحدة لكبير موظف الشؤون السياسية برتبة ف-٥، وموظف للشؤون السياسية برتبة ف-٣، إلى جانب النفقات التشغيلية، بما في ذلك السفر، من أجل دعم البعثة. ومن المتوقع استخدام أي رصيد غير مستخدم لعام ٢٠١٨ في عام ٢٠١٩ دعماً للبعثة. ويمكن أن تُحشد موارد إضافية خارجة عن الميزانية لمواصلة دعم المهمة في عام ٢٠١٩.

دال - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

(٣٦٣ ٧٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٧٩ - في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، عين الأمين العام مبعوثاً خاصاً لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، لتمكينه من تقديم تقرير إلى المجلس كل ستة أشهر عن تنفيذ القرار، وفقاً لطلب المجلس في بيانه الرئاسي المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ (S/PRST/2004/36). ويُجري مكتب المبعوث الخاص المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، في إطار تنفيذه لهذه الولاية، مشاورات مع المحاورين السياسيين في لبنان ومع مجلس الأمن والدول الأعضاء الأخرى المهتمة بغية إعداد التقارير نصف السنوية بشأن تنفيذ القرار الحالية من الأمين العام إلى المجلس. وبالنظر إلى أن المبعوث الخاص تنحى عن منصبه في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، تولى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، مؤقتاً، مسؤولية تقديم تقارير عن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، وهو ترتيب ظل قائماً حتى تاريخه. وفي عام ٢٠١٩، سيكون بإمكان الأمين العام أن يقرر إما الإبقاء على الترتيب الحالي الذي سيواصل بموجبه وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام مؤقتاً الاضطلاع بمسؤولية تقديم التقارير عن القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، أو ترشيح مبعوث جديد، أو اللجوء إلى خيارات أخرى.

٨٠ - وفي ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٦، واستجابة للتقرير النصف السنوي الثالث للأمين العام (S/2006/248)، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، الذي يكرر فيه دعوته إلى التنفيذ التام لأحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، ويشجع بشدة حكومة الجمهورية العربية السورية على الاستجابة بشكل إيجابي للطلب الذي قدمته حكومة لبنان، تمشياً مع الاتفاقات التي تم التوصل إليها في الحوار الوطني اللبناني، بترسيم حدودهما المشتركة، لا سيما في المناطق التي تعتبر فيها الحدود غير مؤكدة أو محل نزاع، وإقامة علاقات دبلوماسية كاملة وتمثيل دبلوماسي كامل، بوصفها خطوة هامة نحو تأكيد سيادة لبنان وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي.

٨١ - وفي ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، الذي يؤكد فيه أهمية بسط حكومة لبنان سيطرتها على كامل الأراضي اللبنانية، وفق أحكام القرارين ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، والأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاق الطائف. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يضع، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة الدولية المعنية والأطراف المعنية، مقترحات لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاق الطائف، وقراري المجلس ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، بما في ذلك فيما يتعلق بنزع السلاح وترسيم الحدود الدولية للبنان.

٨٢ - ويعتبر التنفيذ الكامل للقرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) عملية طويلة تتطلب جهوداً كبيرة. وقد نُفذ حتى الآن الكثير من أحكام القرار، منذ اتخاذه في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، على النحو المبين في تقارير الأمين العام.

٨٣ - وخلال العام الماضي، واصل لبنان تقدمه نحو استعادة مؤسساته بالكامل لأدائها العادي. وقد اتضح ذلك من خلال عقد أول انتخابات برلمانية منذ ١٠ سنوات تقريباً في ٦ أيار/مايو ٢٠١٨.

٨٤ - وفي الوقت نفسه، تواصلت المخاطر التي تهدد استقرار لبنان، كما يدل على ذلك اقتراح رئيس الوزراء سعد الحريري تقديم استقالته في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، أكد مجلس الوزراء اللبناني التزامه بالبيان الوزاري الصادر عنه في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، مشيراً إلى أن لبنان يجب أن ينأى بنفسه عن النزاعات الإقليمية والشؤون الداخلية للبلدان العربية، ومؤكداً مرة أخرى التزامه بالقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) وباتفاق الطائف وميثاق جامعة الدول العربية. وفي وقت لاحق، سحب رئيس الوزراء استقالته.

٨٥ - وفي ضوء هذه التطورات، عقد المجتمع الدولي سلسلة من المؤتمرات الدولية لدعم لبنان في أواخر عام ٢٠١٧ ومطلع عام ٢٠١٨. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، عقدت مجموعة الدعم الدولية للبنان اجتماعاً رفيع المستوى في باريس. وفي بيان مشترك، دعت المجموعة جميع الأطراف اللبنانية إلى تنفيذ السياسة الملموسة المتمثلة في النأي بالنفس عن النزاعات الخارجية وعدم التدخل فيها، باعتبارها أولوية هامة، وأعادت تأكيد الحاجة إلى التنفيذ الكامل والاحترام التام لجميع قرارات مجلس الأمن، بما في ذلك القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). وعزز مجلس الأمن هذه الرسائل في بيانه الصحفي المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (SC/13130).

٨٦ - إضافة إلى ذلك، عمد المشاركون في اجتماع روما ١٥ آذار/مارس ٢٠١٨، بالمثل، إلى التذكير بالأحكام ذات الصلة من اتفاق الطائف وقرارات مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦)، بما في ذلك الأحكام التي تنص على أن لا تكون هناك أي أسلحة غير أسلحة الدولة اللبنانية أو سلطة غير سلطتها، ومنع مبيعات أو إمدادات العتاد المتصل بالأسلحة إلى لبنان عدا ما تأذن به حكومتها. وأعاد مجلس الأمن تأكيد هذه الرسائل في بيان صحفي في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨ (SC/13267).

٨٧ - ولم ينفذ بعد الحكم الذي يدعو إلى حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها ولم تعقد أي جلسات للحوار الوطني اللبناني منذ ٥ أيار/مايو ٢٠١٤. لكن الحكومة اللبنانية التزمت مجدداً، خلال الأشهر الأخيرة، بإحراز تقدم في وضع استراتيجية للدفاع الوطني. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ذكر رئيس لبنان ميشال عون أن التوصل إلى أرضية مشتركة أمر يمكن تحقيقه من خلال الحوار بشأن مختلف القضايا محل الاهتمام، لا سيما استراتيجية الدفاع. ودعت مجموعة الدعم الدولية للبنان، في بيانها الصادر في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، جميع الأطراف اللبنانية إلى استئناف المناقشات من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بشأن استراتيجية للدفاع الوطني، ورحبت بالبيان الصادر عن الرئيس في هذا الصدد. وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٨، أفيد أن السيد عون ذكر أنه يعتزم دعوة الأحزاب إلى الاجتماع لمناقشة تنفيذ اتفاق الطائف واستراتيجية الدفاع الوطني. ويوفر هذا السياق فرصة للأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال مكتب المبعوث الخاص، لتوسيع نطاق مساعيها الحميدة لدعم هذا الحوار ووضع استراتيجية الدفاع الوطني.

٨٨ - ويعتبر ترسيم حدود لبنان وتحديد عناصرها أساسياً لضمان السلامة الإقليمية للبلد، على النحو الذي دعا إليه القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). ولم تجر خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي مناقشات أو اتصالات بين لبنان والجمهورية العربية السورية بشأن ترسيم الحدود المشتركة بينهما عملاً بالقرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦). ورغم الإقرار بالطبيعة الثنائية لترسيم الحدود وسياسة النأي بالنفس التي ينتهجها لبنان فيما يتعلق بالنزاع

في سوريا، يبقى من الضروري إحراز تقدم بشأن هذه المسألة في إطار القرار ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، الذي يركز على القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

٨٩ - واستمر وجود الجماعات المسلحة الفلسطينية خارج المخيمات. فرغم القرار المتخذ في إطار الحوار الوطني اللبناني في عام ٢٠٠٦ الذي ينص على نزع سلاح الميليشيات الفلسطينية خارج المخيمات في غضون فترة ستة أشهر، لم يحرز أي تقدم خلال الفترة المشمولة بالتقرير في تفكيك القواعد العسكرية الموجودة في البلد والتابعة لكل من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة، وتنظيم فتح الانتفاضة. بيد أن مجموعة العمل اللبنانية المعنية بشؤون اللاجئين الفلسطينيين كررت، في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٧، في وثيقة بعنوان "رؤية لبنانية موحدة لشؤون اللاجئين الفلسطينيين في لبنان"، القرارات المتخذة في مؤتمر الحوار الوطني ودعت الحكومة إلى إعادة إثارة قرارات مؤتمر الحوار الوطني.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٩٠ - يقوم المبعوث الخاص بالتنسيق والعمل على نحو وثيق مع مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص للبنان. وعلاوة على ذلك، يقدم المنسق الخاص واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط الدعم اللوجستي اللازم للزيارات إلى الشرق الأوسط.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٩١ - لم يتم إحراز المزيد من التقدم صوب تنفيذ بقية أحكام القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤). ومع ذلك، فإن احتمال استئناف الحوار الوطني الذي يقوده ويمتلكه اللبنانيون نحو استراتيجية للدفاع الوطني قد يتيح فرصاً للتقدم.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٩٢ - هناك أحكام من القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) لم تنفذ بعد، وهي حل الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها، وبسط سيطرة حكومة لبنان على جميع أراضيها، والاحترام الكامل لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي. في عام ٢٠١٩، يعتزم الأمين العام مواصلة جهوده الرامية إلى تشجيع الأطراف ذات الصلة على إحراز مزيد من التقدم نحو التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، بما يخدم استقرار المنطقة.

٩٣ - ويرد أدناه عرض لهدف مكتب المبعوث الخاص والإنجازات المتوقعة منه ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة به.

الجدول ١١

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

المهدف: التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولجميع قرارات المجلس اللاحقة ذات الصلة

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات برية وجوية وبحرية	(أ) احترام سيادة لبنان وسلامته الإقليمية ووحدته واستقلاله السياسي تحت السلطة الوحيدة والحصرية لحكومة لبنان في جميع أنحاء أراضيه
عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	الأداء المقدر	
عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	عدم حدوث انتهاكات	الأداء الفعلي	
٣٥	٣٥	٣٦	٣٦	عدد الاتصالات مع الأطراف المعنية للحد من الانتهاكات وتقليلها إلى الصفر في نهاية المطاف	'٢' عدد الاتصالات مع الأطراف المعنية للحد من الانتهاكات وتقليلها إلى الصفر في نهاية المطاف
٣٤	٣٥	٣٥	٣٥	الأداء المقدر	
٣٤	٣٤			الأداء الفعلي	
٣٥	٣٥	٣٦	٣٦	عدد الاتصالات مع الأطراف المعنية لضمان إحراز تقدم في بسط سلطة حكومة لبنان على جميع الأراضي اللبنانية، ولا سيما على طول حدوده	'٣' عدد الاتصالات مع الأطراف المعنية لضمان إحراز تقدم في بسط سلطة حكومة لبنان على جميع الأراضي اللبنانية، ولا سيما على طول حدوده
٣٤	٣٥	٣٥	٣٥	الأداء المقدر	
٣٤	٣٤			الأداء الفعلي	
أُنجز	أُنجز	أُنجز	أُنجز	انسحاب جميع القوات الأجنبية من لبنان	'٤' انسحاب جميع القوات الأجنبية من لبنان
لم يُنجز	لم يُنجز	لم يُنجز	لم يُنجز	الأداء المقدر	
لم يُنجز	لم يُنجز			الأداء الفعلي	
	لا	لا	نعم	حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها	(ب) حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية ونزع سلاحها
لا	لا			الأداء المقدر	
لا				الأداء الفعلي	
٣٥	٣٥	٣٦	٣٦	عدد الاتصالات التي يجريها المبعوث الخاص مع حكومة لبنان والحكومات المهتمة الأخرى لزيادة الجهود الرامية إلى تنفيذ الأحكام المتبقية من قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦)، مع مراعاة التقدم الكبير المحرز في هذا الصدد	(ج) الاستجابة المعززة من جميع الدول الأعضاء لتنفيذ الأحكام المتبقية من قرار مجلس الأمن ١٦٨٠ (٢٠٠٦)
٣٤	٣٥	٣٥	٣٥	الأداء المقدر	
٣٤	٣٤			الأداء الفعلي	

النواتج

- إجراء المبعوث الخاص اتصالات منتظمة مع ممثلي حكومة لبنان والحكومات المهتمة الأخرى لتشجيع على تنفيذ القرار (٣٦)
- إجراء اتصالات منتظمة مع حكومة لبنان دعماً لاستئناف الحوار الوطني اللبناني المتصل بحل الميليشيات اللبنانية ونزع سلاحها (٣٦)
- إجراء اتصالات منتظمة مع منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية وبذل مساع حميدة بين المنظمة وحكومة لبنان لتيسير الحوار بين المنظمة والسلطة الفلسطينية وحكومة لبنان بشأن حل الميليشيات الفلسطينية ونزع سلاحها (١٠)
- بذل مساع حميدة وإجراء مشاورات مع جميع الحكومات الأجنبية التي قد يكون لها تأثير في الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية في لبنان من أجل المساعدة على التوصل، بالوسائل السلمية، إلى تنفيذ شروط قرارات مجلس الأمن ذات الصلة (٣٢)
- تقارير الأمين العام إلى مجلس الأمن (٢)

العوامل الخارجية

- ٩٤ - سيتحقق هدف المبعوث الخاص على افتراض ما يلي: (أ) وجود استقرار سياسي وأمني في لبنان؛ (ب) عدم تأثير الأعمال العدائية في المنطقة تأثيراً إضافياً في لبنان؛ (ج) توافر نوايا سياسية حسنة لدى الأطراف المعنية؛ (د) انعكاس أثر النية السياسية الحسنة للدول الأعضاء على الأطراف المعنية بصورة إيجابية؛ (هـ) عدم وجود توتر بين لبنان والدول الأخرى في المنطقة.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ١٢

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨	٢٠١٩	الفرق			
عام ٢٠١٩ مقابل صافي						
مجموع الاحتياجات عام ٢٠١٨						
الاعتمادات	النفقات المقررة	الفرق التقديري	الاحتياجات غير المتكررة	الزيادة/النقصان	عام ٢٠١٩	الاحتياجات
(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)	(٦)=(٤)-(١)	(٧)=(٤)+(٣)
فئة الإنفاق						
تكاليف الموظفين المدنيين	٢٥٠,٤	٢٥٦,٨	٦,٤	٢٦٦,١	١٥,٧	٢٧٢,٥
التكاليف التشغيلية	١١٧,٣	٦٣,٠	(٥٤,٣)	٩٧,٦	(١٩,٧)	٤٣,٣
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)	٣٦٧,٧	٣١٩,٨	(٤٧,٩)	٣٦٣,٧	(٤,٠)	٣١٥,٨

الجدول ١٣
الوظائف

وظائف	الفئة الفنية والفئات العليا															فئة الخدمات العامة			موظفون وطنيون																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																
																والفئات المتصلة بها			موظفون وطنيون																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																
المجموع	الميدانية/ الخدمات	الخدمات العامة	الدوليين	الوطنيين	المحلية	المتطوعو	٢-ف	٣-ف	٤-ف	٥-ف	١-مد	٢-مد	٣-مد	٤-مد	٥-مد	٦-مد	٧-مد	٨-مد	٩-مد	١٠-مد	١١-مد	١٢-مد	١٣-مد	١٤-مد	١٥-مد	١٦-مد	١٧-مد	١٨-مد	١٩-مد	٢٠-مد	٢١-مد	٢٢-مد	٢٣-مد	٢٤-مد	٢٥-مد	٢٦-مد	٢٧-مد	٢٨-مد	٢٩-مد	٣٠-مد	٣١-مد	٣٢-مد	٣٣-مد	٣٤-مد	٣٥-مد	٣٦-مد	٣٧-مد	٣٨-مد	٣٩-مد	٤٠-مد	٤١-مد	٤٢-مد	٤٣-مد	٤٤-مد	٤٥-مد	٤٦-مد	٤٧-مد	٤٨-مد	٤٩-مد	٥٠-مد	٥١-مد	٥٢-مد	٥٣-مد	٥٤-مد	٥٥-مد	٥٦-مد	٥٧-مد	٥٨-مد	٥٩-مد	٦٠-مد	٦١-مد	٦٢-مد	٦٣-مد	٦٤-مد	٦٥-مد	٦٦-مد	٦٧-مد	٦٨-مد	٦٩-مد	٧٠-مد	٧١-مد	٧٢-مد	٧٣-مد	٧٤-مد	٧٥-مد	٧٦-مد	٧٧-مد	٧٨-مد	٧٩-مد	٨٠-مد	٨١-مد	٨٢-مد	٨٣-مد	٨٤-مد	٨٥-مد	٨٦-مد	٨٧-مد	٨٨-مد	٨٩-مد	٩٠-مد	٩١-مد	٩٢-مد	٩٣-مد	٩٤-مد	٩٥-مد	٩٦-مد	٩٧-مد	٩٨-مد	٩٩-مد	١٠٠-مد	١٠١-مد	١٠٢-مد	١٠٣-مد	١٠٤-مد	١٠٥-مد	١٠٦-مد	١٠٧-مد	١٠٨-مد	١٠٩-مد	١١٠-مد	١١١-مد	١١٢-مد	١١٣-مد	١١٤-مد	١١٥-مد	١١٦-مد	١١٧-مد	١١٨-مد	١١٩-مد	١٢٠-مد	١٢١-مد	١٢٢-مد	١٢٣-مد	١٢٤-مد	١٢٥-مد	١٢٦-مد	١٢٧-مد	١٢٨-مد	١٢٩-مد	١٣٠-مد	١٣١-مد	١٣٢-مد	١٣٣-مد	١٣٤-مد	١٣٥-مد	١٣٦-مد	١٣٧-مد	١٣٨-مد	١٣٩-مد	١٤٠-مد	١٤١-مد	١٤٢-مد	١٤٣-مد	١٤٤-مد	١٤٥-مد	١٤٦-مد	١٤٧-مد	١٤٨-مد	١٤٩-مد	١٥٠-مد	١٥١-مد	١٥٢-مد	١٥٣-مد	١٥٤-مد	١٥٥-مد	١٥٦-مد	١٥٧-مد	١٥٨-مد	١٥٩-مد	١٦٠-مد	١٦١-مد	١٦٢-مد	١٦٣-مد	١٦٤-مد	١٦٥-مد	١٦٦-مد	١٦٧-مد	١٦٨-مد	١٦٩-مد	١٧٠-مد	١٧١-مد	١٧٢-مد	١٧٣-مد	١٧٤-مد	١٧٥-مد	١٧٦-مد	١٧٧-مد	١٧٨-مد	١٧٩-مد	١٨٠-مد	١٨١-مد	١٨٢-مد	١٨٣-مد	١٨٤-مد	١٨٥-مد	١٨٦-مد	١٨٧-مد	١٨٨-مد	١٨٩-مد	١٩٠-مد	١٩١-مد	١٩٢-مد	١٩٣-مد	١٩٤-مد	١٩٥-مد	١٩٦-مد	١٩٧-مد	١٩٨-مد	١٩٩-مد	٢٠٠-مد	٢٠١-مد	٢٠٢-مد	٢٠٣-مد	٢٠٤-مد	٢٠٥-مد	٢٠٦-مد	٢٠٧-مد	٢٠٨-مد	٢٠٩-مد	٢١٠-مد	٢١١-مد	٢١٢-مد	٢١٣-مد	٢١٤-مد	٢١٥-مد	٢١٦-مد	٢١٧-مد	٢١٨-مد	٢١٩-مد	٢٢٠-مد	٢٢١-مد	٢٢٢-مد	٢٢٣-مد	٢٢٤-مد	٢٢٥-مد	٢٢٦-مد	٢٢٧-مد	٢٢٨-مد	٢٢٩-مد	٢٣٠-مد	٢٣١-مد	٢٣٢-مد	٢٣٣-مد	٢٣٤-مد	٢٣٥-مد	٢٣٦-مد	٢٣٧-مد	٢٣٨-مد	٢٣٩-مد	٢٤٠-مد	٢٤١-مد	٢٤٢-مد	٢٤٣-مد	٢٤٤-مد	٢٤٥-مد	٢٤٦-مد	٢٤٧-مد	٢٤٨-مد	٢٤٩-مد	٢٥٠-مد	٢٥١-مد	٢٥٢-مد	٢٥٣-مد	٢٥٤-مد	٢٥٥-مد	٢٥٦-مد	٢٥٧-مد	٢٥٨-مد	٢٥٩-مد	٢٦٠-مد	٢٦١-مد	٢٦٢-مد	٢٦٣-مد	٢٦٤-مد	٢٦٥-مد	٢٦٦-مد	٢٦٧-مد	٢٦٨-مد	٢٦٩-مد	٢٧٠-مد	٢٧١-مد	٢٧٢-مد	٢٧٣-مد	٢٧٤-مد	٢٧٥-مد	٢٧٦-مد	٢٧٧-مد	٢٧٨-مد	٢٧٩-مد	٢٨٠-مد	٢٨١-مد	٢٨٢-مد	٢٨٣-مد	٢٨٤-مد	٢٨٥-مد	٢٨٦-مد	٢٨٧-مد	٢٨٨-مد	٢٨٩-مد	٢٩٠-مد	٢٩١-مد	٢٩٢-مد	٢٩٣-مد	٢٩٤-مد	٢٩٥-مد	٢٩٦-مد	٢٩٧-مد	٢٩٨-مد	٢٩٩-مد	٣٠٠-مد	٣٠١-مد	٣٠٢-مد	٣٠٣-مد	٣٠٤-مد	٣٠٥-مد	٣٠٦-مد	٣٠٧-مد	٣٠٨-مد	٣٠٩-مد	٣١٠-مد	٣١١-مد	٣١٢-مد	٣١٣-مد	٣١٤-مد	٣١٥-مد	٣١٦-مد	٣١٧-مد	٣١٨-مد	٣١٩-مد	٣٢٠-مد	٣٢١-مد	٣٢٢-مد	٣٢٣-مد	٣٢٤-مد	٣٢٥-مد	٣٢٦-مد	٣٢٧-مد	٣٢٨-مد	٣٢٩-مد	٣٣٠-مد	٣٣١-مد	٣٣٢-مد	٣٣٣-مد	٣٣٤-مد	٣٣٥-مد	٣٣٦-مد	٣٣٧-مد	٣٣٨-مد	٣٣٩-مد	٣٤٠-مد	٣٤١-مد	٣٤٢-مد	٣٤٣-مد	٣٤٤-مد	٣٤٥-مد	٣٤٦-مد	٣٤٧-مد	٣٤٨-مد	٣٤٩-مد	٣٥٠-مد	٣٥١-مد	٣٥٢-مد	٣٥٣-مد	٣٥٤-مد	٣٥٥-مد	٣٥٦-مد	٣٥٧-مد	٣٥٨-مد	٣٥٩-مد	٣٦٠-مد	٣٦١-مد	٣٦٢-مد	٣٦٣-مد	٣٦٤-مد	٣٦٥-مد	٣٦٦-مد	٣٦٧-مد	٣٦٨-مد	٣٦٩-مد	٣٧٠-مد	٣٧١-مد	٣٧٢-مد	٣٧٣-مد	٣٧٤-مد	٣٧٥-مد	٣٧٦-مد	٣٧٧-مد	٣٧٨-مد	٣٧٩-مد	٣٨٠-مد	٣٨١-مد	٣٨٢-مد	٣٨٣-مد	٣٨٤-مد	٣٨٥-مد	٣٨٦-مد	٣٨٧-مد	٣٨٨-مد	٣٨٩-مد	٣٩٠-مد	٣٩١-مد	٣٩٢-مد	٣٩٣-مد	٣٩٤-مد	٣٩٥-مد	٣٩٦-مد	٣٩٧-مد	٣٩٨-مد	٣٩٩-مد	٤٠٠-مد	٤٠١-مد	٤٠٢-مد	٤٠٣-مد	٤٠٤-مد	٤٠٥-مد	٤٠٦-مد	٤٠٧-مد	٤٠٨-مد	٤٠٩-مد	٤١٠-مد	٤١١-مد	٤١٢-مد	٤١٣-مد	٤١٤-مد	٤١٥-مد	٤١٦-مد	٤١٧-مد	٤١٨-مد	٤١٩-مد	٤٢٠-مد	٤٢١-مد	٤٢٢-مد	٤٢٣-مد	٤٢٤-مد	٤٢٥-مد	٤٢٦-مد	٤٢٧-مد	٤٢٨-مد	٤٢٩-مد	٤٣٠-مد	٤٣١-مد	٤٣٢-مد	٤٣٣-مد	٤٣٤-مد	٤٣٥-مد	٤٣٦-مد	٤٣٧-مد	٤٣٨-مد	٤٣٩-مد	٤٤٠-مد	٤٤١-مد	٤٤٢-مد	٤٤٣-مد	٤٤٤-مد	٤٤٥-مد	٤٤٦-مد	٤٤٧-مد	٤٤٨-مد	٤٤٩-مد	٤٥٠-مد	٤٥١-مد	٤٥٢-مد	٤٥٣-مد	٤٥٤-مد	٤٥٥-مد	٤٥٦-مد	٤٥٧-مد	٤٥٨-مد	٤٥٩-مد	٤٦٠-مد	٤٦١-مد	٤٦٢-مد	٤٦٣-مد	٤٦٤-مد	٤٦٥-مد	٤٦٦-مد	٤٦٧-مد	٤٦٨-مد	٤٦٩-مد	٤٧٠-مد	٤٧١-مد	٤٧٢-مد	٤٧٣-مد	٤٧٤-مد	٤٧٥-مد	٤٧٦-مد	٤٧٧-مد	٤٧٨-مد	٤٧٩-مد	٤٨٠-مد	٤٨١-مد	٤٨٢-مد	٤٨٣-مد	٤٨٤-مد	٤٨٥-مد	٤٨٦-مد	٤٨٧-مد	٤٨٨-مد	٤٨٩-مد	٤٩٠-مد	٤٩١-مد	٤٩٢-مد	٤٩٣-مد	٤٩٤-مد	٤٩٥-مد	٤٩٦-مد	٤٩٧-مد	٤٩٨-مد	٤٩٩-مد	٥٠٠-مد	٥٠١-مد	٥٠٢-مد	٥٠٣-مد	٥٠٤-مد	٥٠٥-مد	٥٠٦-مد	٥٠٧-مد	٥٠٨-مد	٥٠٩-مد	٥١٠-مد	٥١١-مد	٥١٢-مد	٥١٣-مد	٥١٤-مد	٥١٥-مد	٥١٦-مد	٥١٧-مد	٥١٨-مد	٥١٩-مد	٥٢٠-مد	٥٢١-مد	٥٢٢-مد	٥٢٣-مد	٥٢٤-مد	٥٢٥-مد	٥٢٦-مد	٥٢٧-مد	٥٢٨-مد	٥٢٩-مد	٥٣٠-مد	٥٣١-مد	٥٣٢-مد	٥٣٣-مد	٥٣٤-مد	٥٣٥-مد	٥٣٦-مد	٥٣٧-مد	٥٣٨-مد	٥٣٩-مد	٥٤٠-مد	٥٤١-مد	٥٤٢-مد	٥٤٣-مد	٥٤٤-مد	٥٤٥-مد	٥٤٦-مد	٥٤٧-مد	٥٤٨-مد	٥٤٩-مد	٥٥٠-مد	٥٥١-مد	٥٥٢-مد	٥٥٣-مد	٥٥٤-مد	٥٥٥-مد	٥٥٦-مد	٥٥٧-مد	٥٥٨-مد	٥٥٩-مد	٥٦٠-مد	٥٦١-مد	٥٦٢-مد	٥٦٣-مد	٥٦٤-مد	٥٦٥-مد	٥٦٦-مد	٥٦٧-مد	٥٦٨-مد	٥٦٩-مد	٥٧٠-مد	٥٧١-مد	٥٧٢-مد	٥٧٣-مد	٥٧٤-مد	٥٧٥-مد	٥٧٦-مد	٥٧٧-مد	٥٧٨-مد	٥٧٩-مد	٥٨٠-مد	٥٨١-مد	٥٨٢-مد	٥٨٣-مد	٥٨٤-مد	٥٨٥-مد	٥٨٦-مد	٥٨٧-مد	٥٨٨-مد	٥٨٩-مد	٥٩٠-مد	٥٩١-مد	٥٩٢-مد	٥٩٣-مد	٥٩٤-مد	٥٩٥-مد	٥٩٦-مد	٥٩٧-مد	٥٩٨-مد	٥٩٩-مد	٦٠٠-مد	٦٠١-مد	٦٠٢-مد	٦٠٣-مد	٦٠٤-مد	٦٠٥-مد	٦٠٦-مد	٦٠٧-مد	٦٠٨-مد	٦٠٩-مد	٦١٠-مد	٦١١-مد	٦١٢-مد	٦١٣-مد	٦١٤-مد	٦١٥-مد	٦١٦-مد	٦١٧-مد	٦١٨-مد	٦١٩-مد	٦٢٠-مد	٦٢١-مد	٦٢٢-مد	٦٢٣-مد	٦٢٤-مد	٦٢٥-مد	٦٢٦-مد	٦٢٧-مد	٦٢٨-مد	٦٢٩-مد	٦٣٠-مد	٦٣١-مد	٦٣٢-مد	٦٣٣-مد	٦٣٤-مد	٦٣٥-مد	٦٣٦-مد	٦٣٧-مد	٦٣٨-مد	٦٣٩-مد	٦٤٠-مد	٦٤١-مد	٦٤٢-مد	٦٤٣-مد	٦٤٤-مد	٦٤٥-مد	٦٤٦-مد	٦٤٧-مد	٦٤٨-مد	٦٤٩-مد	٦٥٠-مد	٦٥١-مد	٦٥٢-مد	٦٥٣-مد	٦٥٤-مد	٦٥٥-مد	٦٥٦-مد	٦٥٧-مد	٦٥٨-مد	٦٥٩-مد	٦٦٠-مد	٦٦١-مد	٦٦٢-مد	٦٦٣-مد	٦٦٤-مد	٦٦٥-مد	٦٦٦-مد	٦٦٧-مد	٦٦٨-مد	٦٦٩-مد	٦٧٠-مد	٦٧١-مد	٦٧٢-مد	٦٧٣-مد	٦٧٤-مد	٦٧٥-مد	٦٧٦-مد	٦٧٧-مد	٦٧٨-مد	٦٧٩-مد	٦٨٠-مد	٦٨١-مد	٦٨٢-مد	٦٨٣-مد	٦٨٤-مد	٦٨٥-مد	٦٨٦-مد	٦٨٧-مد	٦٨٨-مد	٦٨٩-مد	٦٩٠-مد	٦٩١-مد	٦٩٢-مد	٦٩٣-مد	٦٩٤-مد	٦٩٥-مد	٦٩٦-مد	٦٩٧-مد	٦٩٨-مد	٦٩٩-مد	٧٠٠-مد	٧٠١-مد	٧٠٢-مد	٧٠٣-مد	٧٠٤-مد	٧٠٥-مد	٧٠٦-مد	٧٠٧-مد	٧٠٨-مد	٧٠٩-مد	٧١٠-مد	٧١١-مد	٧١٢-مد	٧١٣-مد	٧١٤-مد	٧١٥-مد	٧١٦-مد	٧١٧-مد	٧١٨-مد	٧١٩-مد	٧٢٠-مد	٧٢١-مد	٧٢٢-مد	٧٢٣-مد	٧٢٤-مد	٧٢٥-مد	٧٢٦-مد	٧٢٧-مد	٧٢٨-مد	٧٢٩-مد	٧٣٠-مد	٧٣١-مد	٧٣٢-مد	٧٣٣-مد	٧٣٤-مد	٧٣٥-مد	٧٣٦-مد	٧٣٧-مد	٧٣٨-مد	٧٣٩-مد	٧٤٠-مد	٧٤١-مد	٧٤٢-مد	٧٤٣-مد	٧٤٤-مد	٧٤٥-مد	٧٤٦-مد	٧٤٧-مد	٧٤٨-مد	٧٤٩-مد	٧٥٠-مد	٧٥١-مد	٧٥٢-مد	٧٥٣-مد	٧٥٤-مد	٧٥٥-مد	٧٥٦-مد	٧٥٧-مد	٧٥٨-مد	٧٥٩-مد	٧٦٠-مد	٧٦١-مد	٧٦٢-مد	٧٦٣-مد	٧٦٤-مد	٧٦٥-مد	٧٦٦-مد	٧٦٧-مد	٧٦٨-مد	٧٦٩-مد	٧٧٠-مد	٧٧١-مد	٧٧٢-مد	٧٧٣-مد	٧٧٤-مد	٧٧٥-مد	٧٧٦-مد	٧٧٧-مد	٧٧٨-مد	٧٧٩-مد	٧٨٠-مد	٧٨١-مد	٧٨٢-مد	٧٨٣-مد	٧٨٤-مد	٧٨٥-مد	٧٨٦-مد	٧٨٧-مد	٧٨٨-مد	٧٨٩-مد	٧٩٠-مد	٧٩١-مد	٧٩٢-مد	٧٩٣-مد	٧٩٤-مد	٧٩٥-مد	٧٩٦-مد	٧٩٧-مد	٧٩٨-مد	٧٩٩-مد	٨٠٠-مد	٨٠١-مد	٨٠٢-مد	٨٠٣-مد	٨٠٤-مد	٨٠٥-مد	٨٠٦-مد	٨٠٧-مد	٨٠٨-مد	٨٠٩-مد	٨١٠-مد	٨١١-مد	٨١٢-مد	٨١٣-مد	٨١٤-مد	٨١٥-مد	٨١٦-مد	٨١٧-مد	٨١٨-مد	٨١٩-مد	٨٢٠-مد	٨٢١-مد	٨٢٢-مد	٨٢٣-مد	٨٢٤-مد	٨٢٥-مد	٨٢٦-مد	٨٢٧-مد	٨٢٨-مد	٨٢٩-مد	٨٣٠-مد	٨٣١-مد	٨٣٢-مد	٨٣٣-مد	٨٣٤-مد	٨٣٥-مد	٨٣٦-مد	٨٣٧-مد	٨٣٨-مد	٨٣٩-مد	٨٤٠-مد	٨٤١-مد	٨٤٢-مد	٨٤٣-مد	٨٤٤-مد	٨٤٥-مد	٨٤٦-مد	٨٤٧-مد	٨٤٨-مد	٨٤٩-مد	٨٥٠-مد	٨٥١-مد	٨٥٢-مد	٨٥٣-مد	٨٥٤-مد	٨٥٥-مد	٨٥٦-مد	٨٥٧-مد	٨٥٨-مد	٨٥٩-مد	٨٦٠-مد	٨٦١-مد	٨٦٢-مد	٨٦٣-مد	٨٦٤-مد	٨٦٥-مد	٨٦٦-مد	٨٦٧-مد	٨٦٨-مد	٨٦٩-مد	٨٧٠-مد	٨٧١-مد	٨٧٢-مد	٨٧٣-مد	٨٧٤-مد	٨٧٥-مد	٨٧٦-مد	٨٧٧-مد	٨٧٨-مد	٨٧٩-مد	٨٨٠-مد	٨٨١-مد	٨٨٢-مد	٨٨٣-مد	٨٨٤-مد	٨٨٥-مد	٨٨٦-مد	٨٨٧-مد	٨٨٨-مد	٨٨٩-مد	٨٩٠-مد	٨٩١-مد	٨٩٢-مد	٨٩٣-مد	٨٩٤-مد	٨٩٥-مد	٨٩٦-مد	٨٩٧-مد	٨٩٨-مد	٨٩٩-مد	٩٠٠-مد	٩٠١-مد	٩٠٢-مد	٩٠٣-مد	٩٠٤-مد	٩٠٥-مد	٩٠٦-مد	٩٠٧-مد	٩٠٨-مد	٩٠٩-مد	٩١٠-مد	٩١١-مد	٩١٢-مد	٩١٣-مد	٩١٤-مد	٩١٥-مد	٩١٦-مد	٩١٧-مد	٩١٨-مد	٩١٩-مد	٩٢٠-مد	٩٢١-مد	٩٢٢-مد	٩٢٣-مد	٩٢٤-مد	٩٢٥-مد	٩٢٦-مد	٩٢٧-مد	٩٢٨-مد	٩٢٩-مد	٩٣٠-مد	٩٣١-مد	٩٣٢-مد	٩٣٣-مد	٩٣٤-مد	٩٣٥-مد	٩٣٦-مد	٩٣٧-مد	٩٣٨-مد	٩٣٩-مد	٩٤٠-مد	٩٤١-مد	٩٤٢-مد	٩٤٣-مد	٩٤٤-مد	٩٤٥-مد	٩٤٦-مد	٩٤٧-مد	٩٤٨-مد	٩٤٩-مد	٩٥٠-مد	٩٥١-مد	٩٥٢-مد	٩٥٣-مد

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بموجب عقد مقابل دولار واحد في السنة.

٩٥ - ويعكس الرصيد الحر المتوقع لعام ٢٠١٨ أساسا الانخفاض في الاحتياجات المتعلقة بالسفر إذ يضطلع حاليا وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بمهام المبعوث الخاص، إلى جانب تقلص أكبر في السفر في إطار قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، تقابله جزئيا زيادة تكاليف الموظفين، على أساس الدرجة الفعلية ضمن الرتبة وتكلفة استحقاقات الشاغلين الحاليين للوظائف، عما هو مدرج في الميزانية.

٩٦ - وتغطي الموارد المقترحة لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٩، البالغة ٣٦٣ ٧٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار الوظائف الثلاث (١ وكيل أمين عام، ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (١٠٠ ٢٦٦ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٦٠٠ ٩٧ دولار)، بما يشمل تكاليف السفر في مهام رسمية (٩٠٠ ٥٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٣٢٠ ٣٢٠ دولار)، والنقل البري (٢٠٠ ٢٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٤٠٠ ١٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٢٠٠ ٢٠٠ دولار).

٩٧ - وفي عام ٢٠١٩، لن يطرأ تغيير على العدد والمستوى المقترحين للوظائف في مكتب المبعوث الخاص.

٩٨ - ويعكس الفرق (الانخفاض) بين الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ الاحتياجات المخفضة أساسا للسفر والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مع مراعاة عدم اليقين فيما يتعلق بتعيين مبعوث خاص جديد، يقابله جزئيا الاعتماد المحدد على أساس المتوسط الفعلي للدرجات ضمن الرتبة لشاغلي الوظائف الحاليين ونسبة النفقات الفعلية العامة للموظفين إلى المرتبات الفعلية.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٩٩ - لم تتوافر للمبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤) أي موارد خارجة عن الميزانية في عام ٢٠١٨ ولا يُتوقع توافر أي منها للمكتب في عام ٢٠١٩.

هاء - ممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية

(١٠٠ ١٨١٢ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٠٠ - بعد التوقف عن تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، واصلت الأمم المتحدة دعم مباحثات جنيف الدولية المتعلقة بالأمن والاستقرار وعودة المشردين داخليا واللاجئين التي بدأت في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في جنيف وفقا لاتفاق النقاط الست المبرم في ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وتدابير التنفيذ المتخذة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، في أعقاب الأعمال العدائية التي وقعت في آب/أغسطس ٢٠٠٨ (انظر S/2009/254، الفقرة ٥). ورُحِبَ مجلس الأمن، في قراره ١٨٦٦ (٢٠٠٩)، ببدء المناقشات وطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق ممثله الخاص، تقديم الدعم الكامل لهذه العملية. ويشارك في رئاسة المباحثات، التي عُقدت منها حتى الآن ٤٤ جولة، كان آخرها في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، كل من الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة.

١٠١ - وعلى خلفية "مقترحات إنشاء آليات مشتركة لدرء الحوادث والاستجابة لها" التي اتُفِقَ عليها في جنيف في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٩، ووجه الأمين العام في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ رسالة إلى رئيس مجلس الأمن أطلع فيها أعضاء المجلس على آخر المستجدات المتصلة بالتقدم المحرز في مباحثات جنيف الدولية واجتماع الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، برعاية الأمم المتحدة، في غالي (انظر S/2009/254، الفقرتان ٥ و ٦). وذكر الأمين العام أيضا أنه بعد إجراء مشاورات مع أصحاب المصلحة المعنيين، ستواصل الأمم المتحدة دعم مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة من خلال عدد محدود من الموظفين المكلفين بمهمة تيسير مشاركة الأمم المتحدة في المباحثات الدولية في جنيف وفي الآلية المشتركة، والاتصال بالجهات الفاعلة ذات الصلة والتنسيق معها. وقال إن هؤلاء الموظفين سيعملون انطلاقا من جنيف، وسيقضون الوقت اللازم في الميدان لأداء هذه المهام. ووجه الأمين العام رسالة في هذا الشأن إلى وزير خارجية جورجيا في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وردّ وزير خارجية جورجيا على رسالة الأمين العام في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد جرت الاتصالات والمراسلات بشأن هذه المسألة من دون المساس بمواقف الأطراف المشاركة في مباحثات جنيف الجارية.

١٠٢ - وفي رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن، مؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أشار الأمين العام إلى أنه، نظرا للدور المهم لمباحثات جنيف الدولية وللآلية المشتركة في تحقيق استقرار الوضع وبناء الثقة، وفي ضوء التأييد الواسع لاستمرار مشاركة الأمم المتحدة في هذه العملية على نحو فعال بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بما في ذلك من جانب أصحاب المصلحة الرئيسيين، ستواصل الأمم المتحدة تقديم الدعم لمباحثات جنيف الدولية ولعمل الآلية المشتركة. وأبلغ الأمين العام رئيس المجلس في رسالة مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠ (S/2010/103) أنه يعتزم، بعد إجراء مشاورات، تعيين ممثل للأمم المتحدة ليتولى مسؤولية الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى مباحثات جنيف الدولية والآلية المشتركة. وفي رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠١١ (S/2011/279)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس أحاطوا علما بما يعتزم القيام به، وبالمعلومات التي تضمنتها رسالته المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٠.

١٠٣ - ويتولى ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفريقه مسؤولية التحضير لدورات مباحثات جنيف الدولية، بالتشاور مع الرؤساء المشاركين. ويتولى أيضاً مسؤولية التحضير للاجتماعات الدورية للآلية المشتركة وعقدتها وتسييرها. وفيما يتعلق بهذه الآلية، يحافظ الفريق على خط اتصال مباشر لتيسير الاتصال وتبادل المعلومات في الوقت المناسب فيما بين الأطراف بشأن أي من المسائل التي تشكل موضع اهتمام مشترك.

١٠٤ - وسيواصل ممثل الأمم المتحدة وفريقه الاحتفاظ بمكتب في جنيف في مقر مكتب الأمم المتحدة هناك، على أساس استرداد التكاليف. وسيسافر أعضاء الفريق بانتظام إلى الميدان للتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية في التحضير للمباحثات الجارية في إطار الآلية المشتركة ومتابعتها. وسيظل الفريق يشارك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين موقع عمل واحداً، مستفيداً من الدعم اللوجستي الذي يقدمانه إليه.

١٠٥ - وفي النصف الأول من عام ٢٠١٨، شهد مكتب ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية تغييراً في قيادته، عقب تنحي ممثل الأمم المتحدة السابق، السيد أنثي تورونين، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وخلال الفترة السابقة لتعيين ممثلة الأمم المتحدة الجديدة، السيدة عائشة جيهان سلطان وغللو، الذي أعلن عنه في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨ ودخل حيز النفاذ في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، شغل مدير شعبة أوروبا التابعة لإدارة الشؤون السياسية في نيويورك منصب الرئيس المشارك للأمم المتحدة لمباحثات جنيف الدولية، بينما تولى كبير موظفي الشؤون السياسية منصب الرئيس بالنيابة لمكتب ممثل الأمم المتحدة في جنيف والموظف المسؤول المكلف بإدارة الشؤون اليومية للمكتب، على أساس مؤقت.

توقعات المستقبل

١٠٦ - يُتوقع أن يستمر دور ممثل الأمم المتحدة طيلة فترة مشاركة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية وفي اجتماعات آلية غالي المشتركة. ولا يزال أصحاب المصلحة الرئيسيون يؤيدون مباحثات جنيف والآليات المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها، واستمرار مشاركة الأمم المتحدة. وسيعاد النظر في دور الأمم المتحدة حسب التطورات التي تحصل في المستقبل فيما يتعلق بمباحثات جنيف و/أو الآليات المشتركة ووجهات نظر أصحاب المصلحة الرئيسيين.

١٠٧ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، دعا الأمين العام إلى "تنشيط" عمليات الوساطة الجارية في أوروبا، بما في ذلك مباحثات جنيف الدولية. وبعد مرور عشر سنوات على بدء مباحثات جنيف الدولية، أعرب جميع المشاركين أيضاً عن حرصهم على كفالة استمرار فعالية هذه العملية الهامة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيواصل مكتب ممثلة الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية العمل مع جميع أصحاب المصلحة والمشاركين في مباحثات جنيف الدولية من أجل استكشاف سبل زيادة تعزيز فعالية المباحثات.

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٠٨ - سيتولى مكتب ممثلة الأمم المتحدة التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، من قبيل مكتب المنسق المقيم ومفوضية شؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والجهات الفاعلة الأخرى، ولا سيما فيما يتعلق بتنسيق دور الأمم المتحدة وإسهامها في إطار مباحثات جنيف وآلية غالي

المشتركة. وسيظل مكتب ممثلة الأمم المتحدة أيضا على اتصال وثيق بمسؤولي الاتحاد الأوروبي وبعثة الرصد التابعة له في جورجيا وبمسؤولي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

١٠٩ - وفي عام ٢٠١٩، ستستفيد البعثة، بالنسبة للأنشطة الإدارية، من دعم مكتب الأمم المتحدة في جنيف وإدارة الدعم العملي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١١٠ - في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، شارك ممثل الأمم المتحدة في رئاسة الجولة الرابعة والأربعين لمباحثات جنيف الدولية. وبالرغم من الطابع المعقد للمسائل المطروحة للنقاش، نجحت الأمم المتحدة والرئيسان الآخران المشاركان في إبقاء جميع المشاركين منخرطين بفعالية في مباحثات جنيف. وبغية التشجيع على إجراء مزيد من المناقشات المستنيرة، عُقدت "جلسات إعلامية" خاصة بالاقتراح مع جلسات جنيف الرسمية، وفي مناسبتين جرى ذلك في سياق آلية غالي المشتركة. وساعدت هذه الجلسات، التي شاركت في تسييرها الأمم المتحدة، على إثراء الاجتماعات الرسمية التي تُعقد في إطار مباحثات جنيف الدولية. ويُتوقع عقد جولتين إضافيتين لمباحثات جنيف في عام ٢٠١٨.

١١١ - وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، عقد اجتماع آلية غالي المشتركة السابع والخمسون برئاسة الأمم المتحدة. وشارك جميع المشاركين بنشاط في الاجتماعات في جوٍّ عملي واستخدموا المنبر لعقد محادثات ثنائية جانبية إضافية. وشدد جميع المشاركين على أهمية هذه الآلية، وأعادوا تأكيد التزامهم بمواصلة المشاركة فيها مستقبلا. ويُتوقع عقد ستة اجتماعات أخرى لآلية غالي المشتركة في عام ٢٠١٨.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

١١٢ - من المتوقع أن تتواصل مباحثات جنيف وأن تستمر آلية غالي المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها في عقد اجتماعات منتظمة، مما يتطلب الدعم الفني والتقني من الأمم المتحدة. فلا تزال المباحثات والآلية تشكّلان المنبرين الأساسيين لتناول المسائل التي تهم جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ويُرجَّح أن تظل الحالة في الميدان تتطلب المشاركة والدعم الدوليين للحيلولة دون زعزعة الاستقرار ولتيسير الاتصال المنتظم وتبادل المعلومات بين الأطراف. واستراتيجية البعثة هي مواصلة تعزيز التفاهم المشترك وتيسير الحوار بين أصحاب المصلحة الرئيسيين في إطار عملية جنيف.

١١٣ - ومن المتوقع أن يستمر عقد جولات مباحثات جنيف بالوتيرة نفسها تقريبا في عام ٢٠١٩: مرة واحدة كل شهرين ونصف أو ثلاثة أشهر، بصورة متوسطة. وفي إطار التحضير لهذه الاجتماعات، يُتَظَر من ممثلة الأمم المتحدة أن تشارك في الزيارات التحضيرية التي يقوم بها المشاركون في رئاسة مباحثات جنيف. ومن المتوقع أيضا أن تحافظ آلية غالي المشتركة على نفس الوتيرة المقررة للاجتماعات، أي بمتوسط اجتماع واحد كل شهر، مع إمكانية دعوة ممثلة الأمم المتحدة إلى عقد اجتماعات طارئة بعد إشعار الأطراف بمهلة قصيرة. ولا تزال الممثلة مستعدة للمساهمة في منع وقوع أي حادث مثير للقلق في منطقة المسؤولية من خلال بذل المساعي الحميدة لدى المشاركين في آلية غالي المشتركة.

١١٤ - وتتولى ممثلة الأمم المتحدة المسؤولية عن تنسيق الدور الذي تقوم به الأمم المتحدة في إطار مباحثات جنيف الدولية وآلية غالي المشتركة. وستواصل البعثة تنفيذ المهمة الموكلة إليها من خلال التعاون الوثيق مع شركاء الأمم المتحدة المشاركين في عملية جنيف.

١١٥ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ١٤

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: تعزيز التفاهم والحوار المتبادل بين أصحاب المصلحة الرئيسيين في مباحثات جنيف الدولية وفي الآلية المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
٤	٤	٤	٤	المشاركة المستمرة للمشاركين في مباحثات الأداء المستهدف	(أ) إحراز تقدم بشأن المسائل الأساسية المدرجة في جدول أعمال الفريق العامل الأول (المعني بمسائل الأمن والاستقرار) والفريق العامل الثاني (المعني بالمسائل الإنسانية) في إطار مباحثات جنيف الدولية
٤	٤	٤		الآداء المقدر	
٤	٤			الآداء الفعلي	[عدد جلسات مباحثات جنيف]

النواتج

- مشاورات ممثلة الأمم المتحدة مع المشاركين في مباحثات جنيف (١٠)
- زيارات مشتركة يجريها المشاركون في رئاسة مباحثات جنيف في إطار التحضير لجلسات المباحثات (٥)
- قيام الرؤساء المشاركين بإعداد ورقات مواضيعية غير رسمية (٢)
- توفير جلسات إعلامية للمشاركين في مباحثات جنيف بشأن مسائل محددة مدرجة في جدول الأعمال (٤)
- إصدار البيان الصحفي للرؤساء المشاركين بعد كل جولة من مباحثات جنيف (٤)
- تقارير موقعية دورية (٤)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
١٢	١٢	١٢	١٢	عدد الاجتماعات المعقودة في إطار الأداء المستهدف	(ب) تحسن التعاون بين المشاركين في الآلية '١' المشتركة لمنع الحوادث ومواجهتها في الميدان
١٢	١٢	١٢		الآداء المقدر	
٦	١٠			الآداء الفعلي	
٢٠	٢٠	٢٥	٢٠	عدد الحوادث التي تُعالج من خلال الأداء المستهدف	'٢' عدد الحوادث التي تُعالج من خلال الآلية المشتركة أو المساعي الحميدة لممثلي الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية
٢٠	٢٠	٢٥		الآداء المقدر	
٢٣	٢٠			الآداء الفعلي	

النواتج

- إعداد جداول أعمال اجتماعات الآلية المشتركة على أساس اقتراحات المشاركين في الآلية (١٢)
- إصدار الرئاسة نشرات صحفية (١٢) وموجزات استنتاجات (١٢) عقب كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة
- مذكرات لملف كل اجتماع من اجتماعات الآلية المشتركة (١٢)
- إحاطات إعلامية لممثلي المجتمع الدولي والسلوك الدبلوماسي في الميدان (١٢)
- استخدام خط الاتصال المباشر (ما لا يقل عن خمس مكالمات هاتفية في الأسبوع لتبادل المعلومات)
- تقارير أسبوعية عن الحالة الأمنية (٥٢)
- تقارير أسبوعية عن الحالة الإنسانية (٥٢)
- تقارير أسبوعية عن الحالة السياسية (٥٢)

العوامل الخارجية

١١٦ - يمكن أن يتحقق الهدف المتوخى على افتراض ما يلي: (أ) مواصلة المشاركين في مباحثات جنيف وآلية غالي المشتركة المساهمة في العمليات المتعلقة بالمباحثات وبالآلية؛ (ب) ورود التقارير المنتظرة من المشاركين في جلسات مباحثات جنيف واجتماعات الآلية المشتركة كاملةً وفي الوقت المحدد.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ١٥

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
النفقات		مجموع الاحتياجات		عام ٢٠١٩ مقابل عام ٢٠١٨	
الاعتمادات	المقدّرة	الفرق التقديري	غير المتكررة	(النقصان)	الاحتياجات لعام ٢٠١٩
(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٦)=(٤)-(١)	(٧)=(٤)+(٣)
فترة الإنفاق					
١ ٢٣٨,٩	١ ٥٨٠,٦	٣٤١,٧	١ ٣٧٦,١	١٣٧,٢	١ ٧١٧,٨
٥١١,٨	٤٤٢,٠	(٦٩,٩)	٥١١,٠	(٠,٨)	٤٤١,٢
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)					
١ ٧٥٠,٧	٢ ٠٢٢,٦	٢٧١,٩	١ ٨٨٧,١	١٣٦,٤	٢ ١٥٩,٠

الجدول ١٦
الوظائف

الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١٨	الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٩	التغيير	الفئة الفنية والفئات العليا										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون	
			وَأَع أَع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	خدمات الأمن العامة	الدوليين	الوطنيين	المتطوعين	مجموع الموظفين	مجموع الموظفين
١ -	١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢ -	٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣ -	٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤ -	٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥ -	٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦ -	٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧ -	٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨ -	٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩ -	٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٠ -	١٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١١ -	١١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٢ -	١٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٣ -	١٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٤ -	١٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٥ -	١٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٦ -	١٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٧ -	١٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٨ -	١٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٩ -	١٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٠ -	٢٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢١ -	٢١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٢ -	٢٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٣ -	٢٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٤ -	٢٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٥ -	٢٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٦ -	٢٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٧ -	٢٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٨ -	٢٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٢٩ -	٢٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٠ -	٣٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣١ -	٣١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٢ -	٣٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٣ -	٣٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٤ -	٣٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٥ -	٣٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٦ -	٣٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٧ -	٣٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٨ -	٣٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٣٩ -	٣٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٠ -	٤٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤١ -	٤١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٢ -	٤٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٣ -	٤٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٤ -	٤٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٥ -	٤٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٦ -	٤٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٧ -	٤٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٨ -	٤٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٤٩ -	٤٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٠ -	٥٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥١ -	٥١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٢ -	٥٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٣ -	٥٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٤ -	٥٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٥ -	٥٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٦ -	٥٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٧ -	٥٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٨ -	٥٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٥٩ -	٥٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٠ -	٦٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦١ -	٦١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٢ -	٦٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٣ -	٦٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٤ -	٦٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٥ -	٦٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٦ -	٦٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٧ -	٦٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٨ -	٦٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٦٩ -	٦٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٠ -	٧٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧١ -	٧١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٢ -	٧٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٣ -	٧٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٤ -	٧٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٥ -	٧٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٦ -	٧٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٧ -	٧٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٨ -	٧٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٧٩ -	٧٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٠ -	٨٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨١ -	٨١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٢ -	٨٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٣ -	٨٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٤ -	٨٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٥ -	٨٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٦ -	٨٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٧ -	٨٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٨ -	٨٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٨٩ -	٨٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٠ -	٩٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩١ -	٩١ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٢ -	٩٢ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٣ -	٩٣ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٤ -	٩٤ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٥ -	٩٥ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٦ -	٩٦ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٧ -	٩٧ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٨ -	٩٨ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
٩٩ -	٩٩ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧
١٠٠ -	١٠٠ -	-	-	-	١	٢	٢	-	٦	-	١	٧	-	-	-	٧

١١٧ - يعزى أساساً التجاوز في الإنفاق في عام ٢٠١٨ إلى الزيادة في تكاليف الموظفين الناتجة عن تبديل الموظفين في النصف الأول من السنة مما أدى إلى ارتفاع في التكاليف العامة للموظفين بسبب انتهاء خدمتهم وإلى استحقاقات استقرار الموظفين الجدد، يقابلها جزئياً انخفاض في الاحتياجات التشغيلية يندرج أساساً تحت بند السفر في مهام رسمية لغير أغراض التدريب والنقل البري ويعزى في المقام الأول إلى وظيفة ممثل الأمم المتحدة الشاغرة لجزء من فترة الميزانية.

١١٨ - وتصل الموارد المقترحة لممثلية الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية لعام ٢٠١٩ إلى ١ ٨٨٧ ٠٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، وتغطي المرتبات والتكاليف العامة للموظفين من أجل استمرارية سبع وظائف في جنيف (١ أمين عام مساعد، و ١ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (١ ٣٧٦ ١٠٠ دولار)، بالإضافة إلى التكاليف التشغيلية (٥١١ ٠٠٠ دولار) التي

واو - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية

(٢٠٠ ٢٠٢ ٤٠٦ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٢٢ - في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥٣/٦٦ ألف، إلى الأمين العام وجميع هيئات الأمم المتحدة المعنية دعم جهود جامعة الدول العربية الرامية إلى تشجيع حل سلمي للنزاع في الجمهورية العربية السورية بوسائل تشمل تعيين مبعوث خاص. وفي ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، قام الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لجامعة الدول العربية بتعيين كوفي عنان مبعوثا خاصا مشتركا لهما.

١٢٣ - وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢، أقر مجلس الأمن، في بيان رئاسي (S/PRST/2012/6)، خطة من ست نقاط. وعملا بهذه الخطة، تقيدت عموما حكومة الجمهورية العربية السورية وقوات المعارضة المسلحة بوقف أعمال العنف بحلول ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، فتناقص العنف كثيرا لمدة خمسة أسابيع تقريبا. وفي قراره ٢٠٤٣ (٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، قرر مجلس الأمن أن ينشئ، لفترة أولية مدتها ٩٠ يوما، بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية لرصد وقف أعمال العنف المسلح ورصد ودعم التنفيذ الكامل لخطة النقاط الست.

١٢٤ - واعتمد وزراء خارجية الدول الأعضاء في مجموعة العمل من أجل سورية، المجتمعون في جنيف تحت رعاية المبعوث الخاص المشترك، بيان جنيف الصادر في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/523).

١٢٥ - وعقب تجدد أعمال العنف في الجمهورية العربية السورية، لم تجدد ولاية بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية، مما أدى إلى تصفيتيها في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٢.

١٢٦ - وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، دعا مجلس الأمن، في قراره ٢١١٨ (٢٠١٣)، إلى عقد مؤتمر دولي بشأن الجمهورية العربية السورية، يضم الحكومة السورية والمعارضة، بغية التوصل إلى اتفاق بشأن التنفيذ الكامل لبيان جنيف. ودعا الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية، الأخضر الإبراهيمي، إلى عقد المؤتمر في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ في مونترو، بسويسرا. وأعقب المؤتمر جولتان من المفاوضات بين الطرفين في جنيف.

١٢٧ - وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤، عيّن الأمين العام ستافان دي ميستورا مبعوثا خاصا له إلى سورية، ليتولى مهام منصبه في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي ٥ أيار/مايو ٢٠١٥، أعلن المبعوث الخاص انطلاق مشاورات جنيف، التي استهدفت بدء عمليات التشاور مع طائفة واسعة من المحاورين السوريين، ومع بلدان من المنطقة ومن خارجها، من أجل المساعدة في تحديد نقاط التوافق التي قد تسمح بإطلاق عملية سياسية.

١٢٨ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أفضى الزخم السياسي الجديد على الصعيدين الدولي والإقليمي من أجل التوصل إلى تسوية سياسية للنزاع في الجمهورية العربية السورية إلى إنشاء الفريق الدولي لدعم سورية الذي يشترك في رئاسته الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، واعتماد أربعة بيانات سياسية (في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، و ١١ شباط/فبراير و ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦) وقرارين من قرارات مجلس الأمن (٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦)).

١٢٩ - ومن خلال هذه العملية، كلّف مجلس الأمن، بموجب قراره ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦)، المبعوث الخاص بما يلي: (أ) دعوة ممثلي حكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة

إلى الدخول في مفاوضات رسمية بشأن عملية انتقال سياسي؛ (ب) ودعم رصد وقف أعمال القتال الذي يتولاه الرئيسان المشاركان للفريق الدولي لدعم سورية؛ (ج) ودعم فرقتي العمل المعنيتين بإيصال المساعدات الإنسانية وبوقف إطلاق النار التابعتين للفريق الدولي لدعم سورية؛ (د) ودعم الأمين العام في الوفاء بالتزاماته في مجال تقديم التقارير إلى المجلس. ودعا القراران كذلك الدول الأعضاء إلى منع وقمع الأعمال الإرهابية التي يرتكبها على وجه التحديد تنظيم الدولة الإسلامية وجبهة النصرة المدرجين في قائمة الجزاءات، وأشارا كذلك إلى أن وقف أعمال القتال لن ينطبق على هاتين الجماعتين.

١٣٠ - وفي ضوء هذه الولاية، دعا المبعوث الخاص إلى عقد ثلاث جولات من المحادثات بين الأطراف السورية في جنيف، في صيغة تفاوض غير مباشر، في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل ٢٠١٦.

١٣١ - وفيما يتعلق بوقف أعمال القتال، أنشأ الفريق الدولي لدعم سورية فرقة العمل المعنية بوقف إطلاق النار. وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢٢٦٨ (٢٠١٦)، يضطلع مكتب المبعوث الخاص بمهام أمانة فرقة العمل، ويدعم رصد وقف أعمال القتال من خلال مركز للعمليات في جنيف. واعتباراً من خريف عام ٢٠١٦، وبتفويض من الرئيسين المشاركين لفريق الدعم، تولى مكتب المبعوث الخاص رئاسة فرقة العمل بالنيابة.

١٣٢ - وبالإضافة إلى ذلك، يدعو مكتب المبعوث الخاص فرقة العمل المعنية بإيصال المساعدات الإنسانية التابعة للفريق الدولي لدعم سورية إلى الاجتماع وينسق أعمالها، وذلك لمعالجة الأولويات الملحة ذات الصلة بتنفيذ الفقرتين ١٢ و ١٣ من القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥)، بما يشمل الأمور التالية: رفع كل حصار في الجمهورية العربية السورية؛ والحصول على إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية بطريقة دائمة ودون عوائق إلى المناطق المحاصرة والتي يصعب الوصول إليها؛ وحماية المدنيين. وبالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري في الجمهورية العربية السورية، يرأس مكتب المبعوث الخاص فرقة العمل هذه ويتولى مهام أمانتها.

١٣٣ - وخلال الفترة المتبقية من عام ٢٠١٦، قدم مكتب المبعوث الخاص الدعم للجهود التي بذلها الرئيسان المشاركان للفريق الدولي لدعم سورية من أجل وقف أعمال القتال مجدداً، وأطلق مبادرة سياسية للحد من أعمال العنف التي تحتاج مدينة حلب في الجمهورية العربية السورية. ودافع المكتب كذلك على زيادة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة والتي يصعب الوصول إليها في البلد.

١٣٤ - وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أعلنت حكومتا الاتحاد الروسي وتركيا عن وقف لإطلاق النار في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. ورحب مجلس الأمن بهذه الجهود وأحاط علماً بوقف إطلاق النار في القرار ٢٣٣٦ (٢٠١٦). ويُدعم وقف إطلاق النار بعقد اجتماعات منتظمة بين الدول الضامنة الثلاث (الاتحاد الروسي وإيران (جمهورية - الإسلامية) وتركيا)، بالإضافة إلى حكومة الجمهورية العربية السورية وعدد من جماعات المعارضة المسلحة، في أستانا. وقدم مكتب المبعوث الخاص الدعم التقني لاجتماعات أستانا.

١٣٥ - ودعا المبعوث الخاص مجدداً إلى عقد أربع جولات من المحادثات بين الأطراف السورية في جنيف في الفترة الواقعة بين شباط/فبراير وتموز/يوليه ٢٠١٧. وفي ١٩ أيار/مايو ٢٠١٧، أعلن المبعوث الخاص عن إنشاء عملية استشارية تقنية بشأن المسائل الدستورية والقانونية المطروحة في إطار الجلسات الرسمية للمحادثات. وأجريت المشاورات التقنية بشكل منفصل مع خبراء من حكومة الجمهورية العربية السورية ومن المعارضة في الفترة الواقعة بين أيار/مايو وتموز/يوليه ٢٠١٧.

١٣٦ - وفي الفترة الممتدة من آب/أغسطس إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، قدم مكتب المبعوث الخاص الدعم إلى المملكة العربية السعودية في عقد مؤتمر في الرياض يومي ٢٢ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، بهدف تشكيل وفد المعارضة الموحدة للمحادثات. ويُعيد اختتام المؤتمر، عقد المبعوث الخاص جولة أخرى من المحادثات بين الأطراف السورية في جنيف في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أصدر المبعوث الخاص ورقة تحدد المبادئ الأساسية الاثني عشر المشتركة بين الأطراف السورية بناء على المشاورات التي أجريت في الجولات السابقة من المحادثات.

١٣٧ - وفي ٢٥ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، عقد المبعوث الخاص اجتماعاً خاصاً للجولة التاسعة من المحادثات بين الأطراف السورية في فيينا يركز على المسائل الدستورية. وفي وقت لاحق، حضر المبعوث الخاص مؤتمر الحوار الوطني السوري الذي عقد في سوتشي، الاتحاد الروسي، يومي ٢٩ و ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وأصدر المؤتمر بياناً ختامياً يؤيد فيه المبادئ الأساسية الاثني عشر ويشير إلى العزم على تشكيل لجنة دستورية، على أن يتم التوصل إلى اتفاق نهائي بشأن التركيبة والتكوين في إطار عملية جنيف التي تيسرها الأمم المتحدة. ويناشد هذا البيان الأمين العام بأن يكلف المبعوث الخاص إلى سورية بالمساعدة في إنجاز أعمال اللجنة الدستورية في جنيف.

١٣٨ - من خلال غرفة دعم المجتمع المدني، وهي محفل تشاوري لإجراء مشاورات مستمرة ومنتظمة مع المجتمع المدني من أجل ضمان عملية سياسية شاملة، شارك المبعوث الخاص أيضاً مع أكثر من ٣٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني السورية، كان من بينها مجموعات نسائية.

١٣٩ - ويتشاور أيضاً المبعوث الخاص بانتظام مع المجلس الاستشاري للمرأة السورية، الذي يتألف من ١٢ امرأة من مختلف نساء فئات المجتمع المدني يقدمن المنظورات والتحليلات الجنسانية بشأن كل المسائل الموضوعية قيد المناقشة في المحادثات بين الأطراف السورية.

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٤٠ - في عام ٢٠١٩، ستقدم كل من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وإدارة الدعم العملياتي، وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال الدعم الفني والإداري لمكتب المبعوث الخاص. وفي سياق تنفيذ ولاية بذل المساعي الحميدة، سيواصل المبعوث الخاص ومكتبه التشاور والتنسيق عن كثب مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة ذات الصلة الموجودة في المنطقة، وعند الاقتضاء، مع إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وسيتواصل التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في الجمهورية العربية السورية والمنطقة ومع فريق الأمم المتحدة القطري في الجمهورية العربية السورية، وذلك من خلال مكتب المبعوث الخاص في دمشق. وإضافة إلى ذلك، فإن الوكالات العاملة في الجمهورية العربية السورية ممثلة في مفرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالأزمة السورية، مما يكفل التنسيق والاتساق في الجهود السياسية والإنسانية والمتصلة بحقوق الإنسان وغيرها من الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في البلد. وعلاوة على ذلك، يعمل المكتب في إطار

الشراكة مع السويد وسويسرا والنرويج والاتحاد الأوروبي والمركز النرويجي لتسوية النزاعات ومؤسسة السلام السويسرية فيما يتعلق بتفعيل غرفة دعم المجتمع المدني.

١٤١ - وإعمالاً لمبادئ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، سيواصل مكتب المبعوث الخاص الاستفادة من القدرات اللوجستية والإدارية الموجودة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وقد أبرم المكتب أيضاً مذكرة تفاهم مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف من أجل تقديم الدعم والتنسيق في جنيف على أساس استرداد التكليف. ومنذ عام ٢٠١٧، أصبح المكتب عميلاً لمكتب الدعم المشترك في الكويت، الذي يضطلع بدور مقدم الخدمات الإدارية لدعم مكتب المبعوث الخاص في مجالات المعاملات والتمويل غير المرتبط بمواقع، والموارد البشرية.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١٤٢ - في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، اتفقت الدول الضامنة الثلاث في أستانا على إنشاء فريق عامل معني بالإفراج عن المحتجزين/المختطفين وتسليم الجثث وتحديد هوية الأشخاص المفقودين. ويتألف هذا الفريق العامل من ممثلين عن الدول الضامنة ومكتب المبعوث الخاص. وقد عقدت أربعة اجتماعات حتى الآن. وما فتئ مكتب المبعوث الخاص يضطلع بدور فاعل في دعم الفريق العامل.

١٤٣ - ومع تصاعد العنف في أنحاء عديدة من البلد في أوائل عام ٢٠١٨، ولاسيما في الغوطة الشرقية ودمشق ومحافظه إدلب، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٤٠١ (٢٠١٨) في ٢٤ شباط/فبراير، الذي طالب فيه المجلس جميع الأطراف بأن توقف الأعمال العدائية دون تأخير وأن تعمل فوراً على كفالة تنفيذ هذا المطلب تنفيذاً كاملاً وشاملاً من جانب جميع الأطراف بغية التوصل إلى وقف مستقر للأعمال العدائية لأغراض إنسانية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية لفترة لا تقل مدتها عن ٣٠ يوماً متتالياً. ودعم مكتب المبعوث الخاص تنفيذ القرار ٢٤٠١ (٢٠١٨) بالعمل مع الأطراف المعنية.

١٤٤ - وأتت الإنجازات التي تحققت في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٨ انعكاساً للخطوات التي اتخذت باتجاه إنهاء العنف والتوصل إلى تسوية سلمية للنزاع في الجمهورية العربية السورية. وشملت هذه الإنجازات الاجتماع الخاص للجولة التاسعة للمحادثات بين الأطراف السورية الذي عقد مع حكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة السورية، والاتفاق في مؤتمر سوتشي للحوار الوطني السوري على تشكيل لجنة دستورية، الذي من المقرر وضعه في صيغته النهائية في إطار عملية جنيف التي تيسرها الأمم المتحدة، وتقديم الدعم التقني إلى الدول الضامنة لوقف إطلاق النار المقرر في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وإنشاء الفريق العامل المعني بالإفراج عن المحتجزين/المختطفين وتسليم الجثامين وتحديد هوية الأشخاص المفقودين، الذي تعد الأمم المتحدة عضواً فيه، والعمل مع الفريق الدولي لدعم سورية وأعضاء مجلس الأمن من أجل الحد من مستوى العنف وزيادة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية ووضع لجنة إضافية في بناء الحل السياسي الشامل. وبالإضافة إلى ذلك، واصل المبعوث الخاص التشاور على نطاق واسع مع الدول الأعضاء المعنية الأخرى ومع منظمات المجتمع المدني وممثلي المرأة.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

١٤٥ - من المتوقع أن تكون الخطوط العريضة لأنشطة المبعوث الخاص في عام ٢٠١٩ على النحو التالي:

(أ) تسخير المساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام للتوصل إلى حل سياسي سلمي للنزاع. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيواصل المبعوث الخاص عقد محادثات بين الأطراف السورية تمشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٤ (٢٠١٥) وإجراء العمليات ذات الصلة، وعقد مشاورات موسّعة مع الأطراف المعنية المحلية والدولية، بما في ذلك دول الجوار وسائر الحكومات التي لها اهتمام بالأطراف السورية أو تأثير عليها، والسلطات السورية، وجماعات المعارضة، والجماعات المسلحة، وممثلي المرأة ومنظمات المجتمع المدني. وسيُسدي المبعوث الخاص، بالتشاور مع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، المشورة إلى الأمين العام بشأن العملية السياسية؛

(ب) العمل مع الدول الأعضاء في الفريق الدولي لدعم سورية، والمشاركين في اجتماعات أستانا، وجميع الأطراف السورية ومنظمات المجتمع المدني المعنية، وكيانات الأمم المتحدة، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات، وذلك ابتغاء وقف أعمال العنف ودعم إيصال المساعدات الإنسانية على نحو مستمر ودون عوائق. وعند الاقتضاء، سيتولى المبعوث الخاص إجراء اتصالات وثيقة مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى ذات الصلة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر العربي السوري، دعماً لجهود تلك الجهات، وسيكون ذلك أساساً من خلال مكتبه في دمشق؛

(ج) تقديم إحاطات إعلامية إلى مجلس الأمن و/أو الجمعية العامة، حسب الاقتضاء.

١٤٦ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ١٧

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: التوصل استناداً إلى مبدأي المساواة وعدم التمييز إلى تسوية سياسية سلمية وشاملة للجميع بقيادة سورية للنزاع السوري، تلبي تطلعات الشعب السوري المشروعة إلى التمتع بالكرامة والحرية والعدالة

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
لم ينجز	نعم	نعم	نعم	عدم وقوع أعمال عنف ذات دوافع سياسية الأداء المستهدف	(أ) إحراز تقدم في وقف أعمال العنف
لم ينجز	لم ينجز	لم ينجز	الأداء المقدر	في الجمهورية العربية السورية	
لم ينجز	لم ينجز		الأداء الفعلي		

النواتج

- توفير الخبرة التقنية لاجتماعات الدول الضامنة لوقف إطلاق النار الذي أُعلن عنه في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (١٠)
- اجتماعات فرقة العمل المعنية بوقف إطلاق النار والاجتماعات ذات الصلة التي تدعم الأطراف السورية وأعضاء الفريق الدولي لدعم سورية في التفاوض على وقف إطلاق النار على نطاق البلد وتنفيذه (١٠٠)

- إفادات بالجدید وإحاطات مقدمة إلى مجلس الأمن والجمعية العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، وكذلك إلى جامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات الإقليمية وأوساط السلك الدبلوماسي، عن الحالة السياسية والأمنية في الجمهورية العربية السورية وعن الجهود التي يبذلها المبعوث الخاص (٢٥)
- بيانات صحفية تشدد على أهمية الحوار السياسي، وإنهاء العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، وإفساح المجال أمام وصول المساعدات الإنسانية (٢٤)
- إحاطات بمعلومات أساسية، مقدمة إلى جهات منها وسائط الإعلام، تشدد على أهمية الحوار السياسي، وإنهاء العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، وإفساح المجال أمام وصول المساعدات الإنسانية (١٠٤)
- مقابلات مع وسائط إعلام رئيسية تشدد على أهمية الحوار السياسي، ووقف أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان، وإفساح المجال أمام وصول المساعدات الإنسانية (٢٤)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز		الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩			
١٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	الأداء المستهدف	'١' عدد الاجتماعات بين ممثلي حكومة الجمهورية العربية السورية وجميع أطراف جماعات المعارضة السورية في عملية سياسية تتسم بالمصداقية والشمول	(ب) إحراز تقدم في إجراء عملية سياسية شاملة للجميع بقيادة سورية في بيئة آمنة تتيح تحقيق الانتقال السياسي وتهدف إلى معالجة فعالة للتطلعات والشواغل المشروعة للشعب السوري
٣٥٠	١٥٠	١٥٠		الأداء المقدر		
٢٧٥	٣١٠			الأداء الفعلي		
١	١	١	١	الأداء المستهدف	'٢' التوصل إلى وضع خريطة طريق أو إلى إبرام اتفاق بشأن إيجاد حلّ يلي الإرادة والتطلعات المشروعة للشعب السوري ويكفل الاحترام الكامل لحقوقه الأساسية	
١	١	١		الأداء المقدر		
-	-			الأداء الفعلي		
	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	الأداء المستهدف	'٣' عدد الاجتماعات المتعلقة بالعملية السياسية التي تضم ممثلين عن منظمات المجتمع المدني	
١٠٠	١٨٠	١٤٥		الأداء المقدر		
-	١٣٢			الأداء الفعلي		
	٨٠	١٠٠	١٠٠	الأداء المستهدف	'٤' عدد الاجتماعات المتعلقة بالعملية السياسية التي تضم ممثلات عن المرأة والمنظمات النسائية	
٣٥	٨٠	٧٠		الأداء المقدر		
٤١	٦٥			الأداء الفعلي		

النواتج

- القيام بمساع حميدة وتنظيم محادثات ومشاورات ومفاوضات مع جميع الأطراف والجهات الفاعلة الداخلية والإقليمية والدولية المعنية بهدف التوصل إلى حل سياسي للنزاع السوري (٣٥٠)
- عقد اجتماعات وحلقات عمل لجميع الأطراف السورية المعنية بشأن المواضيع المتعلقة بمحادثات السلام، مثل حقوق الإنسان أو إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية (٨)
- القيام بزيارات منتظمة إلى الجمهورية العربية السورية وإلى بلدان أخرى من أجل التشجيع على التوصل إلى حل سياسي للنزاع السوري (٣٠)

- تيسير عقد اجتماعات مباشرة وغير مباشرة بين ممثلي حكومة الجمهورية العربية السورية وطائفة واسعة من المعارضة السورية من أجل التوصل إلى اتفاق لإنهاء النزاع وطرح حل سياسي مقبول لدى كافة الأطراف المعنية (٨٥)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
٥٠	٥٠	٦٠	٩٠	عدد الاجتماعات مع الأطراف السورية والجهات المعنية الأخرى من أجل تيسير الإفراج عن المحتجزين والسجناء الذين لهم صلة بالأحداث التي وقعت منذ آذار/مارس ٢٠١١	(ج) إحراز تقدم صوب تحسين حالة حقوق الإنسان
٥٠	٧٠	٧٠		الأداء المقدر	
٣٠	٧٠			الأداء الفعلي	

النواتج

- وضع آلية لتنسيق الإفراج عن المحتجزين (١)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	النسبة المئوية للأشخاص المحتاجين الذين تصلهم المساعدات الإنسانية الدولية	(د) تيسير إيصال المساعدات الإنسانية إلى من يحتاجونها
٨٠	٨٠	٨٠		الأداء المقدر	
٨٣	٨٣			الأداء الفعلي	

النواتج

- اجتماعات فرقة العمل المعنية بالشؤون الإنسانية مع جميع أعضاء الفريق الدولي لدعم سورية والاجتماعات ذات الصلة من أجل تيسير إيصال المساعدة الإنسانية، لا سيما إلى المناطق المحاصرة والمناطق التي يصعب الوصول إليها (١٠٤)

العوامل الخارجية

١٤٧ - سيتحقق الهدف بافتراض تعاون جميع الجهات المعنية المحلية والإقليمية والدولية مع المبعوث الخاص.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ١٨
الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق	٢٠١٩	٢٠١٨	
عام ٢٠١٩ مقابل صافي			
الاحتياجات	مجموع الاحتياجات	النفقات	الاعتمادات
٢٠١٩	غير المتكررة (التقصان)	الفرق التقديري	المقدرة
(٣)+(٤)=(٧)	(١)-(٤)=(٦)	(١)-(٢)=(٣)	(٢)
٩٣٦٤,٦	١٠٣٩,٩	٨٧٦,٢	٧٤٤٨,٥
٦٧٢٨,١	(١٠٦٦,٠)	(١١٨٥,٧)	٨٩٧٩,٨
١٦٠٩٢,٧	(٢٦,١)	(٣٠٩,٥)	١٦١١٨,٨
			١٦٤٢٨,٣
			المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)

الجدول ١٩
الوظائف

الموظفون	فئة الخدمات العامة	الفئة الفنية والفئات العليا	
الوطنيون	والفئات المتصلة بها		
الخدمة فئة مجموع الموظفين	المجموع الميدانية/ الخدمات	٢-ف-٣	١-ف-٢
متطوعو	الموظفون الفنيون الرتبة الأمم	٤-ف-٥	١-ف-٢
المجموع	الدوليين الوطنيين المحلية المتحدة المجموع	١-ف-٢	١-ف-٢
٩٢	٣١	٩٤	٢
٩٤	٣٣	٩٤	٢
٢	٢	٢	٢

١٤٨ - وفي عام ٢٠١٨، يُعزى الرصيد الحر المتوقع أساساً إلى انخفاض الاحتياجات لاستئجار الأماكن في دمشق عما كان مدرجا في الميزانية لأن بعض تكاليف استئجار الأماكن ستغطي من استرداد التكاليف المتوقعة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. وفي عام ٢٠١٨، من المتوقع أيضاً أن يحدث إنفاق أقل من المعتمد في الميزانية تحت بند السفر في مهام رسمية يعزى جزئياً إلى الجهود الرامية إلى زيادة استخدام وسائل الاتصالات البديلة كلما أمكن ذلك. وتقابل الرصيد الحر جزئياً زيادة في الاحتياجات تحت بند الموظفين المدنيين تعزى إلى انخفاض معدل الشغور الفعلي عما هو مدرج في الميزانية للموظفين الدوليين (٣٥ في المائة مقارنة بنسبة ٤٥ في المائة المعتمدة).

١٤٩ - وتبلغ الاحتياجات التقديرية لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٩ ما قدره ٢٠٠ ٤٠٢ ١٦ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وستغطي تكاليف الموظفين المدنيين

(٤٠٠ ٤٨٨ ٨ دولار) لما مجموعه ٩٤ وظيفة (١ وكيل أمين عام، و ١ أمين عام مساعد، و ١ مد-٢، و ٣ مد-١، و ٨ ف-٥، و ١٦ ف-٤، و ١٢ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٧ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٣٣ من الرتبة المحلية)، وستغطي كذلك التكاليف التشغيلية (٨٠٠ ٩١٣ ٧ دولار) التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية (١٩٨ ٠٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٩٠٠ ٦٤٨ ١ دولار)، والمرافق والهيكل الأساسية (٤٢٠ ٤٠٠ دولار)، والنقل البري (١٠٠ ٣٧٢ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٤٩٠ ١٠٠ دولار)، والخدمات الطبية (٧٠٠ ٧ دولار) والوظائف والخدمات والمعدات الأخرى (٧٧٦ ٦٠٠ دولار).

١٥٠ - وفي عام ٢٠١٩، يقترح مكتب المبعوث الخاص إجراء ما يلي:

(أ) إنشاء وظيفة واحدة كبير موظفي الموارد البشرية (ف-٤) في عنصر الدعم في مكتب دعم رئيس البعثة الموجود في جنيف. وسيتم شغل هذه الوظيفة قيادة البعثة مع إسداء المشورة بشأن جميع القضايا المتعلقة بتخطيط الموارد البشرية وإدارتها وتنفيذ سياساتها. ويتواءم إنشاء الوظيفة مع الرؤية التي أعرب عنها الأمين العام بأن يفوض صنع القرار للجهات الأقرب من نقطة للإنجاز؛

(ب) إنشاء وظيفتين لمساعد للشؤون المالية (١ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من الرتبة المحلية)، ووظيفة مساعد لشؤون الموارد البشرية (الرتبة المحلية) في الكويت. ويقدم مكتب الدعم المشترك في الكويت طائفة كاملة من خدمات الدعم المتعلقة بالمعاملات إلى عملائه الرئيسيين من البعثات، ومنهم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا. وعلى إثر تقييم لاحتياجات مكتب الدعم، تقرر نقل موظفي المكتب المطلوبين على صعيد كافة عملائه من البعثات لكفالة تحمل كل بعثة أعباء التكاليف على النحو المناسب. وبناء على ذلك، يقترح إنشاء ثلاث وظائف جديدة في كل من مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، يكون مقرها في الكويت، مع تخفيض مواز في تلك الوظائف في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق.

(ج) إلغاء وظيفتين لمساعد إداري (الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في العنصر الفني لمكتب الشؤون السياسية الذي يوجد مقره في جنيف. وسيكفي قوام الملاك الوظيفي المقترح لوظائف المساعدين الإداريين لتوفير الدعم اللازم في المكتب.

١٥١ - والعدد المقترح لوظائف العنصر الفني في البعثة هو ٤٩ وظيفة، ستكون ٣١ وظيفة منها في جنيف (١ وكيل أمين عام، و ١ أمين عام مساعد، و ٣ مد-١، و ٤ ف-٥، و ١٠ ف-٤، و ٦ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، و ١٥ وظيفة في دمشق (١ مد-٢، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٣ من الرتبة المحلية)، و ٣ وظائف في نيويورك (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)).

١٥٢ - ويبلغ العدد المقترح لوظائف العنصر الأمني للبعثة ٢٢ وظيفة، وجميعها في دمشق (١ ف-٤، و ٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ١٦ من الرتبة المحلية).

١٥٣ - وسيكون عدد الوظائف المقترحة لعنصر الدعم ٢٣ وظيفة، ٤ وظائف منها في جنيف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، و ١٦ وظيفة في دمشق (٤ من فئة الخدمات الميدانية، و ١٢ من الرتبة المحلية)، و ٣ وظائف في الكويت (١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ من الرتبة المحلية).

١٥٤ - ويعكس أساساً الفرق (النقصان) بين الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ انخفاض الاحتياجات المتعلقة بالتكاليف التشغيلية الذي يعزى أساساً إلى انخفاض الاحتياجات لاستئجار أماكن العمل في دمشق نتيجة استرداد التكاليف من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وإلى انخفاض تكاليف السفر الناجم عن استخدام وسائل الاتصال البديلة حيثما أمكن. وتقابل هذا الانخفاض جزئياً زيادة في الاحتياجات المتعلقة بتكاليف الموظفين المدنيين تعزى إلى اقتراح إنشاء أربع وظائف جديدة (١ ف-٤ في جنيف، و ١ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ من الرتبة المحلية في الكويت)، وإلى تطبيق معدل شغور أدنى لعام ٢٠١٩ للموظفين الدوليين (٣٥ في المائة) والوطنيين (٦ في المائة) من المعدل المعتمد لعام ٢٠١٨ (٤٥ في المائة و ١٢ في المائة، على التوالي).

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٥٥ - في عام ٢٠١٨، استُخدمت موارد خارجة عن الميزانية تقدر بمبلغ ٧٥٨.٠٠٠ دولار لدعم مكتب المبعوث الخاص. ووظفت الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل أنشطة التخطيط اللاحقة لإبرام الاتفاق وتغطية احتياجات الدعم في المقر بنيويورك. وفي عام ٢٠١٩، سيتواصل تقديم الدعم لعمل المكتب عن طريق الصندوق الاستئماني لدعم إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، الذي سيوفر أموالاً إضافية لتغطية الأنشطة غير المتوقعة أو الموسعة خلال العام. وبوجه خاص، سيوفر الصندوق الاستئماني، الدعم للمحادثات بين الأطراف السورية، ويقدم الدعم للمحادثات بين الأطراف السورية وسيوفر الدعم التقني لعملية أسستنا والاجتماعات بين الجهات المعنية الدولية والإقليمية واجتماعات ممثلي الأطراف السورية في الداخل وأعمال الخبراء الاستشاريين. وفي عام ٢٠١٨، تُؤل أربع وظائف لموظفين للشؤون السياسية (٣ ف-٤ و ١ ف-٣) من الموارد الخارجة عن الميزانية. ومن المتوقع أن يستمر وجود تلك الوظائف في عام ٢٠١٩، وأن تتوفر لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام في عام ٢٠١٩ موارد خارجة عن الميزانية تبلغ ٨٥٠.٠٠٠ دولار.

زاي - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان

(١٥٠٢٥٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٥٦ - أنشئ مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان في تموز/يوليه ٢٠١١ في أعقاب تبادل للرسائل بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2011/474 و S/2011/475). وأكدت مجدداً كذلك رسالتان لاحقتان جرى تبادلها في عام ٢٠١٦ (S/2016/258 و S/2016/259) إنشاء

مكتب المبعوث الخاص وولايته. ويدعم هذا المكتب إقامة علاقات حسن جوار سلمية بين السودان وجنوب السودان والمحافظة عليها من خلال دوره في بذل المساعي الحميدة باسم الأمين العام. ويشمل ذلك التعاون مع فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ في الجهود الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، الذي يدعو السودان وجنوب السودان إلى التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا ذات الأهمية القصوى، ومنها: (أ) طرائق تنفيذ أحكام اتفاق السلام الشامل التي لم تُنفذ بعد، بما في ذلك التسوية السياسية للنزاع بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان؛ (ب) والترتيبات الرئيسية في مرحلة ما بعد الانفصال البالغة الأهمية لإقامة علاقات حسن الجوار بين الطرفين.

١٥٧ - وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وقّعت حكومتا السودان وجنوب السودان تسعة اتفاقات في أديس أبابا تم التوصل إليها بفضل وساطة فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، وبدعم وثيق من مكتب المبعوث الخاص. وفي اتفاق التعاون الشامل، التزم الطرفان مجدداً بالمبدأ الأساسي المتمثل في إنشاء دولتين متجاورتين هما السودان وجنوب السودان تتوفر فيهما مقومات البقاء وتتعاونان فيما بينهما لهذا الغرض. وشملت الاتفاقات الإضافية الثمانية ترتيبات بشأن النفط، والتجارة، والأعمال المصرفية، وبعض المسائل الاقتصادية، والمعاشات التقاعدية، والمسائل المتعلقة بالحدود، ووضع رعايا كل بلد لدى الآخر، والترتيبات الأمنية. وبالرغم من تفعيل الآليات المشتركة المتوخاة في الاتفاقات، لم يُحرز تقدم يُذكر في الاستفادة منها في معالجة المسائل المعلقة. وعلاوةً على ذلك، ورغم العمل الحثيث والرحلات المكوكية بين الحكومتين، لم يُحرز أي تقدم في الترتيبات المؤقتة في منطقة أبيي ووضعها النهائي.

١٥٨ - وما زالت العلاقات بين السودان وجنوب السودان تتسم بانعدام الثقة والاتهامات المتبادلة بدعم الجماعات المتمردة الناشطة في كل بلد. ويعزى كذلك بطء التقدم المحرز في تحسين العلاقات بين البلدين إلى النزاعات الداخلية التي تشغل كلا البلدين وحولت الانتباه عن تسوية المسائل الثنائية المعلقة، مع انشغال جنوب السودان تماماً بالنزاع الدائر عقب استئناف القتال في تموز/يوليه ٢٠١٦. ويقدم مكتب المبعوث الخاص الدعم للجهود الإقليمية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية من أجل التوصل إلى حلول سياسية للنزاعات الداخلية في كل من البلدين.

١٥٩ - ولئن كان الدعم المقدم من مكتب المبعوث الخاص للجهود فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ في السودان طويلاً الأمد، فإنه فيما يتعلق بجنوب السودان، أعيد تأكيد الدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي خلال اجتماع تشاوري مشترك لقيادة المنظمات الثلاث عُقد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ على هامش مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي. وقد وافق كل من الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والأمم المتحدة على العمل معاً على إيجاد حلٍ سياسي دائم وشامل للنزاع، في إطار الاتفاق المتعلق بحل النزاع في جمهورية جنوب السودان المبرم في عام ٢٠١٥، وتشجيع الممثل السامي للاتحاد الأفريقي في جنوب السودان، ألفا عمر كوناري، على القيام بوجه خاص، بالدبلوماسية المكوكية النشطة، بالتشاور الوثيق مع الأمم المتحدة والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، بدعم يقدم على وجه الخصوص من مكتب المبعوث الخاص. وأكد مجلس الأمن من جديد في جلسته المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧ الدعوة إلى التعاون الثلاثي، أثناء نظره في تقرير الأمين العام عن جنوب السودان (S/2017/224). وما لبث مكتب المبعوث الخاص يعمل بمهمة، بالتعاون مع كيانات أخرى، على إيجاد حل سياسي مدعوم إقليمياً لمسألة انخيار اتفاق السلام لعام ٢٠١٥.

وللاستفادة من ميزة تشارك مكتب المبعوث الخاص في الموقع مع الاتحاد الأفريقي ومكتب رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعني بالتنمية، وقدرته على الوصول إلى الدول الأعضاء في الهيئة والأطراف المعارضة ومبعوثي المجموعة الثلاثية (الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والنرويج)، صدر للمكتب تكليف بأن يتواصل مع هذه الأطراف المعنية في أديس أبابا وبروكسل ونيويورك وجوبا والخرطوم، أو وجه إليه طلب بأن يدعو إلى عقد اجتماعات لهذه الأطراف.

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٦٠ - سيواصل مكتب المبعوث الخاص تقديم الدعم الكامل إلى الاتحاد الأفريقي وتنسيق الجهود معه، بما في ذلك ممثل الاتحاد الأفريقي السامي لجنوب السودان والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وسيستمر المكتب أيضاً في العمل، بالتعاون والتنسيق الوثيقين، مع بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وفي إجراء مشاورات مع الشركاء الدوليين والإقليميين، بما في ذلك الدول المجاورة والبلدان المانحة وأعضاء مجلس الأمن. ولا يزال التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى يعد أيضاً أولوية، وهو أمر يُستشَفّ، مثلاً، من التعاون الوثيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن مسألة وصول المساعدة الإنسانية إلى ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان. وسيظل مكتب المبعوث الخاص يتلقى الدعم الإداري من مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا، وكذلك من العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، في الخرطوم وجوبا، على التوالي.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١٦١ - واصل مكتب المبعوث الخاص بـهمة اتصالاته مع كبار المسؤولين في كلا البلدين وغيرهم من أصحاب المصلحة للتشجيع على إيجاد تسوية للمسائل الناشئة عن اتفاق السلام الشامل التي لم يبت فيها بعد، والسعي إلى وضع ترتيبات لتعزيز العلاقات الثنائية، ومعالجة النزاعات الداخلية ذات الصلة الدائرة في كلا البلدين والتي تشكل عائقاً أمام تطبيع العلاقات الثنائية. كما تعاون المكتب مع الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وقدم لهما الدعم بسبل شملت توفير التحليل والمدخلات لتذليل العقبات الماثلة أمام عمليتي السلام في السودان وجنوب السودان.

١٦٢ - ولم يُحرَز تقدم يُذكر على صعيد المسألتين المعلقتين الرئيسيتين الناشئتين عن اتفاق السلام الشامل. ففيما يتعلق بمنطقة أبيي، لم تحقق حكومتا السودان وجنوب السودان أي تقدم في تنفيذ الاتفاق بين حكومة جمهورية السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان بشأن الترتيبات المؤقتة المتعلقة بإدارة منطقة أبيي وأمنها، الذي أُبرِم في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، أو في تسوية الوضع النهائي للإقليم، ولم تعقد لجنة الرقابة المشتركة في أبيي أي اجتماع منذ آذار/مارس ٢٠١٥. وفي ظل توقع إجراء معالجة مسألة الوضع النهائي لأبيي مؤقتاً، تواصل المبعوث الخاص مع المسؤولين في جوبا والخرطوم لتشجيع الجانبين على إنشاء المؤسسات ذات الصلة التي من شأنها أن تيسر الدعم للمجتمعات المحلية في هذه الأثناء.

١٦٣ - وكذلك النزاع الدائر في المنطقتين (جنوب كردفان والنيل الأزرق) لم يُحسم بعد. ودعا فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، بدعم وثيق من مكتب المبعوث الخاص، إلى اجتماع

للطرفين في آب/أغسطس ٢٠١٦ بشأن موضوع إيصال المعونة الإنسانية والاتفاق على خريطة طريق تتوخى الخطوات المقبلة في عملية السلام، بما في ذلك المحادثات بشأن وقف الأعمال العدائية، والمفاوضات السياسية بشأن إيجاد تسوية للنزاعات في المنطقتين ودارفور، والخيارات المتاحة لكفالة مشاركة المعارضة في حوار وطني شامل. إلا أن الطرفين لم يتمكنوا من التوصل إلى اتفاق بشأن إيصال المعونة الإنسانية، وأدى اختتام الحوار الوطني في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ دون مشاركة منظمات المعارضة والحركات المسلحة الرئيسية إلى تعطيل العملية. وفي محاولة للخروج من المأزق، اقترحت الولايات المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ أن تقوم بإيصال الأدوية إلى المنطقتين عن طريق الجو. وبينما قبلت الحكومة بذلك، فقد طلبت الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال إيصال نسبة ٢٠ في المائة من المساعدة الإنسانية عن طريق أسوسا في إثيوبيا، وهو اقتراح كانت الحكومة قد رفضته من قبل. وتؤدي هذه المواجهة إلى تأخير الخدمات الإنسانية وإعاقة إحراز التقدم في جهود التوصل إلى اتفاق مشترك لوقف الأعمال العدائية. وتنطوي الأزمة الداخلية التي اندلعت في آذار/مارس ٢٠١٧ بين صفوف قيادة الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال على خطر تأخير المفاوضات لفترة أطول. وواصل فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ ومكتب المبعوث الخاص العمل مع الحكومة وجماعات المعارضة من أجل التوصل إلى عملية سياسية أكثر شمولاً، والتمسا الدعم من الشركاء الدوليين الرئيسيين للتوصل إلى اتفاق بشأن مسألة المعونة الإنسانية وبشأن تعجيل التوصل إلى اتفاق لوقف الأعمال العدائية. ومن شأن ذلك الاتفاق أن يتيح لجميع الأطراف في نهاية المطاف المشاركة بشكل جوهري في المفاوضات الرامية إلى التوصل إلى عقد اجتماعي جديد وإحلال سلام مستدام.

١٦٤ - وفيما يتعلق باتفاقات التعاون بين البلدين، جرى تفعيل المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح بشكل جزئي، وفي آذار/مارس ٢٠١٨، انتهى الفريق الفني التابع لبرنامج الاتحاد الأفريقي للحدود من وضع العلامات لتحديد ٣ نقاط عبور من أصل ١٠ على امتداد ممرات المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح بين جنوب السودان والسودان، تمشيا مع التوجيهات الصادرة عن فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ والآلية السياسية والأمنية المشتركة المعنية بالسودان وجنوب السودان، التي تمثل الآلية الرئيسية لمعالجة المسائل المتصلة بأمن الحدود بين السودان وجنوب السودان. وأُحرز بعض التقدم أيضاً في تنفيذ بعض نتائج اجتماع الآلية السياسية والأمنية المشتركة في آذار/مارس ٢٠١٨، وبخاصة التزام البلدين بإعادة خطوط الاتصال المباشر بين رئيسي جهازَي المخابرات العسكرية؛ وتعزيز العلاقات بين جهازَي المخابرات في البلدين من خلال تبادل المعلومات؛ وإعادة تفعيل الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها واجتماعات اللجنة الأمنية المشتركة؛ وتفعيل اللجنة التقنية المخصصة المعنية بالحدود. وقُلّت أيضاً الاتهامات المتبادلة بين الطرفين بشأن دعم كل منهما أو إيوائه لمتبردي الطرف الآخر، وواصل التعاون في قطاع النفط على أساس الاتفاق الذي أبرمته في شباط/فبراير ٢٠١٧، القاضي باعتماد ترتيب مرن بشأن الرسوم المدفوعة إلى السودان نظير النقل والمرور العابر وتجهيز النفط.

١٦٥ - وعلى خلفية الشواغل التي أعرب عنها في مجلس الأمن بشأن بطء تنفيذ القرارات السابقة للآلية السياسية والأمنية المشتركة، ولا سيما فيما يتعلق باستمرار تمويل الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، إن لم يتم تفعيلها بالكامل، التقى الطرفان مرة أخرى في اجتماع استثنائي في ٥ آذار/مارس ٢٠١٨. وأكدوا تفعيل الآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها وعزمهما على تيسير عملها، فضلاً عن إعادة نشر قواتهما خارج المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح، وجددا التزامهما بتنفيذ القرارات السابقة المنبثقة

عن اجتماعات الآلية السياسية والأمنية المشتركة. وقدم مكتب المبعوث الخاص الدعم إلى فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ في الدعوة إلى عقد اجتماعات للآلية السياسية والأمنية المشتركة وفي إشراك الأطراف في هذه المسألة، وسيواصل تشجيع تنفيذ جميع اتفاقات التعاون.

١٦٦ - ومنذ أحداث تموز/يوليه ٢٠١٦، حين اندلع القتال في جوبا، وفرّ من البلد نائب الرئيس، ريك مشار، ومعه قوات أخرى من الجناح المعارض في الحركة الشعبية لتحرير السودان، جدد مكتب المبعوث الخاص، بالتعاون الوثيق مع الممثل الخاص للأمين العام لجنوب السودان ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، دعمه لجهود الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية عن طريق التعاون مع الأطراف في جوبا وخارج جنوب السودان، وبلدان المنطقة، والمجتمع الدولي في السعي إلى إيجاد حل سياسي للنزاع. ويضطلع الممثل السامي للاتحاد الأفريقي، ورئيس اللجنة المشتركة للرصد والتقييم، والمبعوث الخاص للأمم المتحدة، جميعهم بالدبلوماسية المكوكية بهدف دعم العملية السياسية الجارية بقيادة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وسعى مكتب المبعوث الخاص أيضاً إلى إقامة علاقات عمل وثيقة ووضع استراتيجية مشتركة بين المنظمات الثلاث. إلا أن حكومة جنوب السودان ظلت ترفض الاجتماع مع النائب الأول السابق للرئيس، ريك مشار. ونتيجةً للانشقاقات من الجانبين، نشأت قوى معارضة جديدة واتخذت لنفسها موقعا في الساحة السياسية و/أو العسكرية. وفي الوقت نفسه، تبلورت مبادرة الحوار الوطني التي طرحها رئيس جنوب السودان، سلفاكير، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لتصبح عملية ملموسة تُطبّق في المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة، ولكن المبادرة بشكلها الحالي لا تشمل جميع الأطراف، ولا تزال موضع رفض من المعارضة.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

١٦٧ - ستساعد جهود مكتب المبعوث الخاص الطرفين في حل المسألتين المعلقتين الرئيسيتين في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٠٤٦ (٢٠١٢)، وهما النزاع في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان، ووضع ترتيبات مؤقتة لعملية تحديد الوضع النهائي لمنطقة أبيي والاتفاق على تلك العملية. وسيواصل المكتب أيضاً دعم الجهود الرامية إلى التوصل إلى اتفاق على جدول زمني لترسيم الحدود وعلى آلية لتسوية المنازعات بشأن المناطق الحدودية المتنازع عليها. وسيظل استمرار مشاركة أصحاب المصلحة في البلدين مهما لتحقيق استقرار الوضع الأمني وإيجاد حل دائم لهذه المسائل في نهاية المطاف.

١٦٨ - وسيستمر المبعوث الخاص أيضاً في العمل على تحقيق السلام والاستقرار وتوطيدهما بين السودان وجنوب السودان وداخل كل منهما. وسيقوم أيضاً برحلات مكوكية منتظمة بين البلدين، وسيسافر إلى بلدان في المنطقة ومواقع أخرى ذات صلة لإجراء المشاورات اللازمة.

١٦٩ - وسيواصل مكتب المبعوث الخاص دعم الجهود، بما فيها جهود الاتحاد الأفريقي، ولا سيما الدبلوماسية المكوكية التي يقوم بها الممثل السامي للاتحاد الأفريقي، السيد كوناري، وجهود الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، الرامية إلى إنهاء النزاعات الداخلية في السودان وجنوب السودان من خلال عمليات كلية وشاملة. وسيشارك المبعوث الخاص في جميع جولات المفاوضات التي تجرى تحت رعاية فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ في السودان، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، ومكتب الممثل السامي للاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية، فيما يتعلق بجنوب السودان. وسيواصل المبعوث الخاص

كذلك بذل المساعي الحميدة للأمين العام في منطقة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية دعماً لهذه الجهود، وبناءً على طلب مجلس الأمن فيما يتعلق بالسودان وجنوب السودان.

١٧٠ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ٢٠

الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

المهدف: دعم عملية المفاوضات لتوطيد السلام وتحقيق الاستقرار بين السودان وجنوب السودان وداخل كل من البلدين من خلال المشاركة السياسية

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	مقاييس الأداء			
		٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
(أ) تنفيذ الاتفاقات الثنائية	'١' إنشاء إدارة منطقة أبيي	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
	'٢' الانسحاب الكامل للقوات المسلحة والشرطة من منطقة أبيي	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
	'٣' تفعيل الكامل للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها، واكتمال إنشاء المنطقة الحدودية الآمنة المنزوعة السلاح	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
	'٤' وقف الأعمال العدائية والتوصل إلى اتفاق بشأن الترتيبات الأمنية والسياسية في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
	'٥' إيصال المساعدات الإنسانية إلى الفئات الضعيفة من السكان في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
(ب) إتمام المفاوضات بشأن المسائل المتعلقة بين السودان وجنوب السودان	'١' التوصل إلى اتفاق بين السودان وجنوب السودان بشأن وضع جدول زمني لترسيم الحدود وإنشاء آلية لتسوية المنازعات بشأن المناطق المتنازع عليها	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		
	'٢' التوصل إلى اتفاق بين السودان وجنوب السودان بشأن العملية المفوضية إلى تحديد الوضع النهائي لمنطقة أبيي	نعم	نعم	نعم	نعم
		لا	لا	لا	لا
		لا	لا		

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
لا	نعم	نعم	نعم	١' تنفيذ اتفاق حل النزاع في جنوب السودان بشكل فعال وفي حينه	(ج) توطيد السلام والاستقرار داخل السودان وجنوب السودان
نعم	نعم	نعم	الأداء المقدر		
نعم	نعم		الأداء الفعلي		
	نعم	نعم	نعم	٢' تنفيذ نتائج الحوار الوطني في السودان على نحو يتسم بالمصداقية ويشمل الجميع	
	لا	لا	الأداء المقدر		
	لا		الأداء الفعلي		

النواتج

- التواصل والتشاور بشكل منتظم مع السلطات في السودان وجنوب السودان ومع الأطراف الأخرى المعنية وأصحاب المصلحة الآخرين حول جميع المسائل المتعلقة بعملية توطيد السلام فيما يخص (أ) تنفيذ الاتفاقات الثنائية، و (ب) استكمال المفاوضات بشأن المسائل المتعلقة بين السودان وجنوب السودان، و (ج) توطيد السلام والاستقرار داخل السودان وجنوب السودان (٦ زيارات إلى كلٍّ من السودان وجنوب السودان)
- تقديم المشورة أو المساعدة التقنية من خلال عقد اجتماعات ومشاورات منتظمة مع الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية بشأن (أ) تنفيذ الاتفاقات الثنائية، و (ب) استكمال المفاوضات بشأن المسائل المتعلقة بين السودان وجنوب السودان، و (ج) توطيد السلام والاستقرار داخل السودان وجنوب السودان (٥٠ اجتماعاً/جلسة تشاور)
- التواصل والتشاور بشكل منتظم مع الدول الأعضاء الرئيسية، بما فيها بلدان المنطقة والدول المجاورة، لوضع نهج موحدة وتطويرها (١٢ اجتماعاً/جلسة تشاور)
- إحاطات نصف سنوية يقدمها المبعوث الخاص إلى مجلس الأمن والجمعية العامة حول مسائل شتى ذات صلة (إحاطتان)

العوامل الخارجية

١٧١ - يُتوقع أن يتحقق الهدف رهنا بتغليب الإرادة السياسية للقادة ومجتمعاتهم المحلية، لا سيما في ظل الأزمات الداخلية السائدة في البلدين، واقتراح ذلك بدعم متواصل من المجتمع الدولي.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٢١

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
		مجموع الاحتياجات		عام ٢٠١٩ مقابل صافي	
		الاحتياجات غير المتكررة		عام ٢٠١٨ الاحتياجات	
		الفرق التقديري		الزيادة/(النقصان)	
				عام ٢٠١٩	
(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٥)	(٦)=(٤)-(١)
(٣)+(٤)=(٧)					
١ ١٥٧,٩	١ ٢٠٨,٤	٥٠,٥	١ ٢٥٩,٨	-	١٠١,٩
٢٥١,٦	٢٤١,٧	(٩,٩)	٢٤٢,٧	٢,٣	(٨,٩)
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)					
١ ٤٠٩,٥	١ ٤٥٠,١	٤٠,٦	١ ٥٠٢,٥	٢,٣	٩٣,٠
					١ ٥٤٣,١

الجدول ٢٢

الوظائف المؤقتة

[illegible]

١٧٢ - يعزى التجاوز المتوقع في الإنفاق عن المعتمد في ميزانية عام ٢٠١٨ أساسا إلى ارتفاع المتوسط الفعلي للدرجة في الرتبة لشاغلي الوظائف حاليا، ونسبة التكاليف العامة الفعلية للموظفين إلى المرتبات الفعلية، استنادا إلى اتجاهات الإنفاق، ويقابله جزئيا انخفاض الاحتياجات أساسا تحت بندَي الإصلاح والصيانة وقطع الغيار للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وبند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى.

١٧٣ - وتصل الموارد المقترحة لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٩ إلى ١ ٥٠٢ ٥٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، وستغطي تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين اللازمة لاستمرار تسع وظائف (١ وكيل أمين عام، و ١ مد-١، و ٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٢ لموظفين وطنيين من الفئة الفنية، و ٢ من الرتبة المحلية) (١ ٢٥٩ ٨٠٠ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٢٤٢ ٧٠٠ دولار) التي تشمل تكاليف السفر في مهام رسمية (١٦١ ٧٠٠ دولار)، والمرافق والبني

التحتية (٣٠٠ ١١ دولار)، والنقل البري (٣٠٠ ٨ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (١٠٠ ٥١ دولار)، والخدمات الطبية (٣٠٠ ٣ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٧٠٠ ٧ دولار).

١٧٤ - وفي عام ٢٠١٩، لن يطرأ أي تغيير على عدد ومستويات الرتب المقترحة للوظائف في مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان.

١٧٥ - ويعكس الفرق (الزيادة) بين احتياجات عام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ رصد الاعتماد بالمتوسط الفعلي حسب الدرجة داخل الرتبة لشاغلي الوظائف حالياً، ونسبة الإنفاق على التكاليف العامة الفعلية للموظفين إلى المرتبات الفعلية. ويقابل هذه الزيادة جزئياً انخفاض التكاليف التشغيلية، أساساً تحت بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، نتيجة لانخفاض احتياجات الشحن، استناداً إلى اتجاهات الإنفاق.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٧٦ - في عام ٢٠١٨، استفاد مكتب المبعوث الخاص إلى السودان وجنوب السودان من موارد خارجة عن الميزانية تقدر بمبلغ ١٦٧ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف الخدمات الاستشارية والدعم الإداري المؤقت. ولا يتوقع تخصيص أي موارد خارجة عن الميزانية لمكتب المبعوث الخاص في عام ٢٠١٩.

حاء - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى

(٤٠٠ ٤٠٠ ٤ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٧٧ - في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٣، إدراكاً لدوامات النزاع والعنف المتكررة التي ألمت بشرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقّعت أنغولا وأوغندا وبنين وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وجنوب السودان ورواندا وزامبيا والكونغو الاتفاق الإطاري المتعلق بالسلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة. ويبيّن الاتفاق الإطاري الإجراءات الوطنية والإقليمية والدولية الأساسية اللازمة لإنهاء دوامات النزاع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وانضم إلى الاتفاق الإطاري كل من كينيا والسودان في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وأنشئ مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة البحيرات الكبرى في عام ٢٠١٣ وكُلّف بولاية دعم تنفيذ الاتفاق الإطاري.

١٧٨ - وإحفاً بقرارات مجلس الأمن ٢٠٩٨ (٢٠١٣) و ٢١٤٧ (٢٠١٤) و ٢٢١١ (٢٠١٥) و ٢٢٧٧ (٢٠١٦) و ٢٣٤٨ (٢٠١٧)، طلب مجلس الأمن في القرار ٢٣٨٩ (٢٠١٧) إلى المبعوث الخاص مواصلة مساعيهِ الإقليمية والدولية الهادفة إلى تعزيز السلام والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، بسبل من بينها التشجيع على تنظيم انتخابات وطنية ذات مصداقية وشاملة للجميع في المواعيد المقررة لها، وتشجيع الحوار الإقليمي. وطلب المجلس أيضاً إلى المبعوث الخاص أن ينفذ، بتنسيق وثيق مع الممثل الخاص للأمين العام لجمهورية الكونغو الديمقراطية، في المبادرات الإقليمية لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع، مع تفادي تداخل مهامه مع مهام المؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، ففي القرار ٢٣٨٩ (٢٠١٧)، رحب المجلس بالتزام الدول الموقعة على الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون بأن تُنجز دون شرط مسبق عملية إعادة مقاتلي القوات

الديمقراطية لتحرير رواندا المنزوعة أسلحتهم ومقاتلي حركة ٢٣ مارس السابقة إلى أوطانهم في أقرب الآجال الممكنة، وحث حكومات دول المنطقة على أن تقوم، بدعم من الجهات الضامنة للاتفاق الإطاري، بتعزيز التعاون فيما بينها للتقيد بالآجال المتفق عليها.

١٧٩ - وفي آذار/مارس ٢٠١٦، أحاط مجلس الأمن علماً بخريطة الطريق المقدمة من المبعوث الخاص الرامية إلى دعم تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون وأيد الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (انظر S/PRST/2016/2) الذي ينسق ويوائم بين التدخلات البرنامجية للأمم المتحدة دعماً للأهداف السياسية للاتفاق الإطاري.

التعاون مع الكيانات الأخرى

١٨٠ - سيواصل مكتب المبعوث الخاص تعاونه الوثيق مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات الوطنية والإقليمية على النحو المبين في الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وسيتعاون المكتب أيضاً مع مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لبوروندي ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، وكذلك بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان لتفادي التداخل وتعظيم أوجه التآزر في تنفيذ الولاية.

١٨١ - وسيتعاون مكتب المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات الكبرى مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية في المنطقة من أجل كفالة التنفيذ الفعال للإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى.

١٨٢ - وسيواصل مكتب المبعوث الخاص التعاون مع مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، بشأن عناصر الدعم الإداري غير المرتبط بالموقع، ومع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن عناصر الدعم الإداري المرتبط بالموقع، لكفالة تقديم الدعم في الوقت المناسب والكفاءة في تقديم الخدمات إلى المكتب. ويقدم الكيانان المعنيان الدعم على أساس استرداد التكاليف.

المعلومات المتعلقة بالأداء

١٨٣ - خلال النصف الأول من عام ٢٠١٨، واصل مكتب المبعوث الخاص تقديم الدعم إلى البلدان الموقعة في تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون. وواصل المكتب أيضاً دعم آليات إدارة الاتفاق الإطاري، بهدف تعزيز المسؤولية عن عملية التنفيذ والمشاركة فيها على الصعيد الإقليمي. وأسفرت المشاركة السياسية من جانب المبعوث الخاص، بالتعاون مع المؤسسات الضامنة، عن بدء تشغيل آلية المتابعة المعنية بإعادة المقاتلين المنزوعة أسلحتهم إلى أوطانهم. وواصل المبعوث الخاص بذل مساعيه الحميدة لتعزيز تضافر الدعم الإقليمي والدولي المقدم من أجل إجراء انتخابات سلمية وذات مصداقية في المنطقة وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولتعزيز العلاقات بين البلدان الأساسية في المنطقة. وإضافةً إلى ذلك، قدم المكتب الدعم من أجل تعبئة الموارد والتنفيذ العام للإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى.

١٨٤ - وخلال النصف الأول من عام ٢٠١٨، أنجز المكتب الأهداف التالية في إطار الإنجاز المتوقع (أ):

(أ) مواصلة دعم عملية الحوار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بالتنسيق مع سائر الجهات الضامنة للاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، بما في ذلك إيفاد بعثات رفيعة المستوى إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا والكونغو وجمهورية تنزانيا المتحدة، وأوغندا وإثيوبيا (مقر الاتحاد الأفريقي) وبلجيكا وفرنسا، بهدف الانخراط مع الشركاء الإقليميين والدوليين دعماً لتنفيذ الاتفاق السياسي الشامل والجامع الموقع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

(ب) مواصلة التوعية وبذل المساعي الحميدة لصالح الجهات المعنية دعماً لتحديد القوى الهدامة، بالتنسيق مع بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بسبل منها بدء تشغيل آلية المتابعة المعنية بإعادة المقاتلين المنزوعة أسلحتهم؛

(ج) دعم الحوار الذي تقوده جماعة شرق أفريقيا في بوروندي، من خلال العمل مع الزعماء الإقليميين؛

(د) مواصلة دعم تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، بسبل منها: '١' عقد اجتماع لوزراء خارجية البلدان الأساسية في الاتفاق الإطاري في أديس أبابا في ٢٤ كانون الثاني/يناير لاستعراض تنفيذ الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى، ومناقشة حلول الأزمات السياسية المتواصلة في المنطقة؛ و '٢' عقد اجتماع لأصحاب المصلحة والخبراء في أديس أبابا يومي ٢٦ و ٢٧ شباط/فبراير توحى التماس آراء المشاركين، بما في ذلك الدول الأعضاء والجهات الضامنة والشركاء الدوليون والمجتمع المدني والنساء والشباب والقطاع الخاص، بشأن التحديات الكامنة والتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاق الإطاري، والتفكير في سبل المضي قدماً، تمهيداً مع الطلب الوارد في قرار مجلس الأمن ٢٣٨٩ (٢٠١٧)؛ و '٣' تقديم المساعدة التقنية لاجتماعات لجنة الدعم التقني وتيسيرها؛ و '٤' التعاون على مستوى رفيع مع قادة المنطقة، بمن في ذلك قادة أنغولا وأوغندا والكونغو.

١٨٥ - وأنجز مكتب المبعوث الخاص الأهداف التالية في إطار الإنجاز المتوقع (ب):

(أ) مواصلة التنسيق، بما في ذلك عقد اجتماع استراتيجي بين المبعوث الخاص والأمين التنفيذي للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى في ٢٢ آذار/مارس، في نيروبي، تلتها مناقشات على المستوى التقني في بوجومبورا في ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل وفي الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيار/مايو؛

(ب) التواصل مع أصحاب المصلحة الوطنيين والإقليميين لدعم إيجاد حلول دائمة للنزوح؛

(ج) التنسيق مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وفريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية، وشركاء آخرين بشأن المبادرات الرامية إلى التصدي للاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والاتجار غير المشروع بها؛

(د) التعاون والتنسيق على نحو مستمر مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية في المنطقة، بما في ذلك عقد اجتماع تنسيقي واحد مع المنسقين المقيمين في أوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا، والمديرين الإقليميين لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واليونيسف ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، واجتماع واحد على مستوى المدراء للفريق العامل المعني بالنزوح، عُقد كلاهما في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨؛

- (هـ) التعاون مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى وحكومة رواندا والمجلس الإنمائي لرواندا من أجل عقد المؤتمر الثاني لاستثمارات القطاع الخاص في منطقة البحيرات الكبرى؛
- (و) عقد اجتماع مباشر للمجلس الاستشاري لمنتدى المرأة لدعم الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، مسبقاً باجتماع تحضيرى تقني، لدعم الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في المنطقة؛
- (ز) وضع استراتيجية لمنتدى المرأة لدعم الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون دعماً للالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في منطقة البحيرات الكبرى؛
- (ح) تقديم الدعم التقني إلى أمانة المؤتمر الدولي المعني بوضع خطة عمل إقليمية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛
- (ط) مواصلة التعاون مع أمانة المؤتمر الدولي بشأن شبكة البحيرات الكبرى للتعاون القضائي؛
- (ي) تقديم الدعم إلى مرفق التدريب الإقليمي بشأن العنف الجنسي والجنساني التابع للمؤتمر الدولي.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

- ١٨٦ - استناداً إلى الولاية المنوطة بالمبعوث الخاص، ستركّز افتراضات التخطيط العامة لميزانية عام ٢٠١٩ على الأولويات والأنشطة البرنامجية التالية:
- (أ) بذل مساعي حميدة لدعم الجهود الرامية إلى توحيد الجماعات المسلحة؛
- (ب) دعم تنفيذ الاتفاقات والآليات القائمة التي تعزز التعاون الإقليمي وبناء الثقة؛
- (ج) بذل مساعي حميدة لدعم إجراء انتخابات ذات مصداقية وشاملة للجميع وفي أوانها في بلدان المنطقة؛
- (د) دعم هياكل إدارة الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، لأغراض منها كفالة فعالية عمل لجنة الدعم التقني وآلية الرقابة الإقليمية؛
- (هـ) التعاون على إيجاد حلول دائمة للنازحين في المنطقة؛
- (و) توطيد الجهود الرامية إلى ضمان تعميم المنظور الجنساني والمنظور المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في عمليات السلام والتنمية، والتشجيع على زيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام؛
- (ز) المبادرة ببذل ودعم الجهود الرامية إلى إشراك المجتمع المدني والشباب في تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون؛
- (ح) دعم المبادرات المتعلقة بالتعاون الاجتماعي - الاقتصادي في المنطقة، بما في ذلك دعم تنظيم المؤتمر الثاني لاستثمارات القطاع الخاص؛
- (ط) دعم الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون القضائي في منطقة البحيرات الكبرى؛

(ي) دعم الجهود الرامية إلى التصدي لاستغلال الموارد الطبيعية والاتجار بها بصورة غير مشروعة في منطقة البحيرات الكبرى؛

(ك) تقديم الدعم لتنفيذ الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى.

١٨٧ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة والإنجازات المتوقعة منها ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء المتعلقة بها.

الجدول ٢٣

الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: النهوض بتنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون لجمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، والتشجيع على إيجاد حلول دائمة لمنع نشوب النزاعات المتكررة في منطقة البحيرات الكبرى وحلها، بوسائل من بينها تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف من مجلس الأمن في القرار ٢٣٨٩ (٢٠١٧)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
		٧	٨	دعم بذل مزيد من الجهود لتحديد القوى الهدامة تمهيداً مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة (مع التركيز على القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتحالف القوى الديمقراطية وحركة ٢٣ مارس السابقة)	(أ) التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المشمولة بالاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون وفقاً للمعايير المحددة وخريطة الطريق المقدمة من المبعوث الخاص
٦	٦			[زيادة عدد اجتماعات الدعوة على المستويين السياسي والتقني، على الصعيدين الدبلوماسي والعسكري]	
			٢	[عدد المبادرات الرامية إلى تعزيز أو إنشاء آليات لتشجيع الانشقاق الطوعي داخل تحالف القوى الديمقراطية وتيسير التوصل إلى حل سياسي]	
		١		الأداء المقدر	
				الأداء الفعلي	
		٤	٧	'٢' التقدم المحرز في تنفيذ عملية إعادة مقاتلي حركة ٢٣ مارس السابقة إلى أوطانهم، جمهورية الكونغو الديمقراطية، من رواندا وأوغندا	
		٥		[عدد القضايا المعلقة التي سوّتها جمهورية الكونغو الديمقراطية ومقاتلو حركة ٢٣ مارس السابقة]	
				الأداء المقدر	
				الأداء الفعلي	
		٣	٦	'٣' التقدم المحرز في عملية العودة الطوعية لعناصر القوات الديمقراطية لتحرير رواندا المقيمة في مخيمات الأشخاص الذين تخلوا عن أسلحتهم طوعاً	
١	٢			[عدد المبادرات المتخذة في إطار آلية المتابعة]	

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
		٥	٧	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	'٤' زيادة مبادرات بناء الثقة الرامية إلى تعزيز التعاون بين حكومات المنطقة [عدد الاجتماعات الرفيعة المستوى ومؤتمرات القمة، بما في ذلك الاجتماعات القطاعية]
	٥	٦			
٤	٦				
		٢٠	٢٠	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	'٥' زيادة الجهود الرامية إلى التشجيع على إجراء انتخابات سلمية وشاملة للجميع وشفافة في المنطقة بما في ذلك [عدد أنشطة المساعي الحميدة واللقاءات الرفيعة المستوى دعماً لعمليات الحوار السياسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي]
	١٥	٢٠			
١٥	١٧				
		٦	١٥	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	[عدد اللقاءات الرفيعة المستوى والبيانات المشتركة مع شركاء دوليين دعماً لاتساق التعاون الدولي لدعم إجراء انتخابات شفافة وشاملة للجميع في المنطقة]
	٦	١٠			
٦	٨				
		٦	٦	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	'٦' تعزيز فعالية هياكل إدارة الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، بسبل منها عقد اجتماعات رفيعة مستوى واجتماعات وزارية بصفة منتظمة لآلية الرقابة الإقليمية واجتماعات للجنة الدعم التقني [عدد الاجتماعات الرفيعة المستوى والاجتماعات الوزارية لآلية الرقابة الإقليمية وعدد الاجتماعات المعقودة للجنة الدعم التقني]
	٦	٦			
٥	٦				
		٣٠	٣٠	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	[النسبة المئوية للأنشطة ذات الأولوية التي نفذتها بلدان المنطقة]
	٢٠	٣٠			
٣٠	٢٠				
		٤	٤	الآداء المستهدف الآداء المقدر الآداء الفعلي	[عدد اجتماعات الجهات الضامنة بشأن تنفيذ مبادرات مشتركة دعماً لتنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون]
	٢	٤			
—	٢				

النواتج

- تقديم تقريرين من الأمين العام إلى مجلس الأمن عن تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون (٢)
- تقديم إحاطتين إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون (٢)

- بيانات مشتركة تصدر عن الجهات الضامنة للاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون لدعم وتعزيز عمليات الحوار السياسي في منطقة البحيرات الكبرى (٣)
- عقد اجتماعات و/أو إفاد بعثات مشتركة مع الجهات الضامنة الأخرى لتعزيز بناء الثقة بين قادة المنطقة (٥)
- عقد اجتماعات للجنة الدعم التقني بالاشتراك مع مفوضية الاتحاد الأفريقي (٣)
- عقد اجتماع لآلية الرقابة الإقليمية يشترك في الدعوة إليه ورئاسته الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي (١)
- بذل مساعي حميدة لدعم إجراء انتخابات رئاسية حرة ونزيهة وسلمية في المنطقة وتهيئة بيئة سياسية مستقرة بعد الانتخابات، من خلال تنظيم زيارات رفيعة المستوى إلى بلدان المنطقة (٩)
- تقديم تقارير عن التقدم المحرز في إطار آلية المتابعة في عملية إعادة مقاتلي القوات الديمقراطية لتحرير رواندا ومعاليتهم إلى مواطنهم وكذلك مقاتلي حركة ٢٣ مارس السابقة الذين لا يزالون موجودين في رواندا وأوغندا (٦)
- العمل المشترك مع الجهات الضامنة لدعم التعجيل بتحييد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتحالف القوى الديمقراطية والجماعات المسلحة الأخرى العاملة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، بسبل منها إفاد البعثات وعقد الاجتماعات (٤)
- بعثات للدعوة يوفدها المجلس الاستشاري لمنتدى المرأة لدعم الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون إلى بروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان لزيادة المشاركة والتمثيل الرسمي للنساء في العمليات السياسية وعمليات الحوار والهيئات التشريعية في منطقة البحيرات الكبرى (٤)
- عقد جلسة مشاورات رفيعة المستوى لأصحاب المصلحة بالاشتراك مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن التعاون السياسي على الصعيد الإقليمي من أجل التصدي للنزوح وتعزيز إيجاد حلول عادلة ودائمة (١)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
٥	٥	٥	٥	١' تنفيذ مبادرات ومشاريع لدعم إيجاد حلول دائمة للتصدي للنزوح في المنطقة [عدد المبادرات والمشاريع]	(ب) إحراز تقدم في تيسير عملية سياسية تُشرك البلدان الموقعة على الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون، والمجتمع الدولي والمجتمع المدني والنساء والشباب وغيرهم من أصحاب المصلحة من أجل معالجة الأسباب الجذرية للنزاع في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية
٥	٨	٨		الأداء المقدر	
٥	٥			الأداء الفعلي	
٤	٥	٧	١٠	٢' تحسن التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وتعزيز التكامل الاقتصادي الإقليمي [عدد المبادرات والمشاريع المنفذة في سياقات منها الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحيرات الكبرى]	
٤	٥	٨		الأداء المقدر	
٤	٥			الأداء الفعلي	

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
٤	٥	٦	٨	٣' زيادة تعبئة وإشراك المجتمع المدني والحركات الشعبية في المنطقة لتشجيع الوصول إلى رؤية مشتركة للسلام والازدهار في المنطقة	[عدد المبادرات والمشاريع المنقذة]
٤	٥	٧		الأداء المقدر	
٥	٧			الأداء الفعلي	
٤	٥	٥	٦	٤' إحراز تقدم في مكافحة الإفلات من العقاب وتحسين المساءلة والنهوض بالتعاون القضائي الإقليمي من أجل ترسيخ سيادة القانون في المنطقة	[عدد عمليات التسليم والمحاكمات المتعلقة بجناة من الشخصيات البارزة والعقول المدبرة لانتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة]
٤	٥	٧		الأداء المقدر	
٤	٥			الأداء الفعلي	
٤ ملايين	٣ ملايين	٤ ملايين	٥ ملايين	٥' تعزيز الشراكة الاستراتيجية مع الجهات المانحة	[تعبئة الموارد من أجل المشاريع الداعمة لتنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون]
٢,٦ مليون دولار	٣ ملايين دولار	٥,٥ مليون دولار		الأداء المقدر	
١,٤ مليون دولار	٣ ملايين دولار			الأداء الفعلي	
		١٢	١٥	الأداء المستهدف	[عدد المبادرات المتخذة لتعبئة الموارد]
	١٢	١٥		الأداء المقدر	
٨	١٢			الأداء الفعلي	

النواتج

- إعداد ورقات مواضيعية و/أو مشاريع ذات صلة بالتعاون مع الشركاء واقتُرحت فيها إجراءات إقليمية عملية لتوسيع نطاق التكامل الإقليمي وتعميقه (٥)
- إعداد تقارير فصلية مستكملة عن قضايا المرأة والسلام والأمن في المنطقة باستخدام مدخلات من جميع أصحاب المصلحة المعنيين (٤)
- تيسير مؤتمر بالتعاون مع الشركاء للبحث في مسائل فنية بهدف تقديم توصيات لاتخاذ إجراءات بشأنها، بمشاركة ممثلين عن الحكومات ومجموعات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والجماعات النسائية من منطقة البحيرات الكبرى (١)
- الاضطلاع بجولات في المنطقة هدفها إشراك القيادات السياسية في التنفيذ الكامل للاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون (٨)
- عقد مشاورات أسبوعية مع الاتحاد الأفريقي والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (٥٢)

١٨٨ - من المتوقع أن يحقق مكتب المبعوث الخاص ولايته شريطة أن تتوفر الإرادة السياسية لدى البلدان الموقعة على الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون لتنفيذ الالتزامات الوطنية والإقليمية من أجل تحقيق الاستقرار في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية ولتنفيذ الاتفاق الإطاري بصفة عامة؛ وأن تسمح الحالة في المنطقة بمواصلة الحوار السياسي بين بلدانها؛ وأن تواصل الدول الأعضاء دعم منطقة البحيرات الكبرى والتركيز عليها كغفلة لنجاح عملية التنفيذ، بطرق منها اتخاذ إجراءات منسقة إزاء البلدان الموقعة والتأكد من اتساق الرسائل الموجهة إليها.

الجدول ٢٤
الموارد المالية

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق	
الاعتمادات	النفقات المقدّرة	الفرق التقديري	مجموع الاحتياجات غير المتكررة	عام ٢٠١٩ مقابل صافي	الاحتياجات عام ٢٠١٨ الزيادة/(التقصان)
(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٥)	(٦)=(٤)-(١)
٢ ٥٧٧,٦	٣ ٢٢٨,١	٦٥٠,٥	٣ ٢٧١,٤	-	٦٩٣,٨
١ ١٢٩,٠	١ ٠٩٦,٨	(٣٢,٢)	١ ١٢٩,٠	٢٠,٣	-
٣ ٧٠٦,٦	٤ ٣٢٤,٩	٦١٨,٣	٤ ٤٠٠,٤	٢٠,٣	٦٩٣,٨

الجدول ٢٥
الوظائف المؤقتة

الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١٨	الوظائف المقترحة لعام ٢٠١٩	التغير	الفئة الفنية والفئات العليا										فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الموظفون الوطنيون	
			وَأَع أُع م	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	خدمات الأمن العامة	الدولية	فني وطني	محلية	المتحدة	المجموع
١	١	-	١	١	٤	٦	٤	-	١٧	١	١	١٩	١	٧	-	٢٧
١	١	-	١	١	٤	٦	٤	-	١٧	١	١	١٩	١	٧	-	٢٧
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

١٨٩ - تعزى الزيادة المتوقعة في الإنفاق في عام ٢٠١٨ بالأساس إلى انخفاض المتوسط الفعلي المتوقع لمعدلات الشغور (١٦ في المائة) للموظفين الدوليين عما كان مدرجا في الميزانية (٣٢ في المائة)، ويقابلها جزئيا انخفاض الاحتياجات للتكاليف التشغيلية عما كان مدرجا في الميزانية، ولا سيما في إطار: (أ) السفر الرسمي بسبب زيادة استخدام التداول بالفيديو في عدد من الاجتماعات بدلا من السفر؛ و (ب) العمليات الجوية، نتيجة استخدام الرحلات الجوية التجارية لأغراض السفر الإقليمي إلى أقصى حد ممكن وتجميع الرحلات الجوية الخاصة في رحلات ذهابا وإيابا بدلا من تجزئتها إلى رحلات جوية خاصة قائمة بذاتها.

١٩٠ - وتصل الموارد المقترحة لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٩ إلى مبلغ مقداره ٤٠٠ ٤٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، سيغطي تكاليف المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لاستمرار ٢٧ وظيفة (١ وكيل أمين عام، و ١ مد-٢، و ١ مد-١، و ٤ ف-٥، و ٦ ف-٤، و ٤ ف-٣، ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني، ووظيفة من فئة الخدمات العامة، و ٧ وظائف من الرتبة المحلية) (٤٠٠ ٢٧١ ٣ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (١ ١٢٩ ٠٠٠ دولار) التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية (٦٨ ٠٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٣٦٧ ٦٠٠ دولار)، والمرافق والبنى التحتية (١٢٦ ٢٠٠ دولار)، والنقل البري (٦٤ ٦٠٠ دولار)، والعمليات الجوية (٥١ ٨٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٢٠٨ ٦٠٠ دولار)، والخدمات الطبية (٧ ٨٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٢٣٤ ٤٠٠ دولار).

١٩١ - وفي عام ٢٠١٩، يُقترح إبقاء عدد ومستوى الوظائف في مكتب المبعوث الخاص على حالهما.

١٩٢ - ويعزى الفرق (الزيادة) بين احتياجات عام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ أساسا إلى تطبيق معدلات شغور أدنى في عام ٢٠١٩ (٢٠ في المائة) مقارنة بمعدلات الشغور المدرجة في ميزانية عام ٢٠١٨ (٣٢ في المائة) للموظفين الدوليين. وفي إطار التكاليف التشغيلية، توجد زيادة في الاحتياجات أساسا تحت بند الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، نتيجة لزيادة الأنشطة المتعلقة بحلقات العمل المواضيعية وتنظيم اجتماعات تتطلب خدمات

الترجمة التحريرية والشفوية. وهذه الزيادات يعوضها بالكامل انخفاض الاحتياجات بالأساس في إطار: (أ) السفر في مهام رسمية، نتيجة للجهود الرامية إلى مواصلة زيادة استخدام التداول بالفيديو والتداول من بعد بالنسبة لبعض الاجتماعات بدلا من السفر؛ و (ب) العمليات الجوية، نتيجة استخدام الرحلات الجوية التجارية لأغراض السفر الإقليمي إلى أقصى حد ممكن وتجميع الرحلات الجوية الخاصة في رحلات ذهابا وإيابا بدلا من رحلات جوية خاصة قائمة بذاتها.

الموارد الخارجة عن الميزانية

١٩٣ - تشير تقديرات مكتب المبعوث الخاص إلى أنه سيتمكن من تعبئة موارد خارجة عن الميزانية مقدارها ٠,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٨. وقد استُخدمت الموارد الخارجة عن الميزانية لدعم مكتب المبعوث الخاص في تنفيذ الاتفاق الإطاري بشأن السلام والأمن والتعاون من خلال مشاريع شتى في إطار المجالات المواضيعية المختلفة. وفي عام ٢٠١٩، يتوقع المكتب تعبئة مبلغ مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية، لاستخدامه في تنفيذ الاتفاق الإطاري من خلال مشاريع شتى في إطار المجالات المواضيعية المختلفة.

طاء - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن

(٩٠٠ ١٩٢ ١٧ دولار)

المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١٩٤ - منذ بداية الانتفاضة في اليمن في أوائل عام ٢٠١١، بذل الأمين العام مساعيه الحميدة لتعزيز السلام والاستقرار من خلال الحوار والمفاوضات وفقا لقرارات مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢) و ٢١٤٠ (٢٠١٤) و ٢٢٠١ (٢٠١٥) و ٢٢٠٤ (٢٠١٥) و ٢٢١٦ (٢٠١٥).

١٩٥ - ولكفالة التنفيذ الكامل والفعال لقراري مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) و ٢٠٥١ (٢٠١٢)، بالاقتزان مع عملية الانتقال السياسي المتفق عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في إطار مبادرة مجلس التعاون الخليجي والاتفاق المتعلق بآلية تنفيذ العملية الانتقالية في اليمن تمشيا مع المبادرة، أنشأ الأمين العام مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن (انظر أيضا S/2015/283 و S/2015/284) وفقا لتبادل للرسائل مع رئيس مجلس الأمن في حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/469 و S/2012/470).

١٩٦ - واختتم اليمنيون، بدعم وتيسير من الأمم المتحدة، مؤتمراً للحوار الوطني في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتضمنت نتائج المؤتمر مخططاً أولياً لإقامة دولة اتحادية جديدة تركز على الالتزام بالديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون والمصالحة الوطنية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع أبناء اليمن. وأنشئت لجنة لصياغة الدستور تتولى صياغة دستور جديد استنادا إلى نتائج مؤتمر الحوار الوطني.

١٩٧ - ورغم التقدم المهم المحرز في عملية الانتقال السياسي، أدت الخلافات التي نشبت بين القوات الحكومية والحوثيين وجماعات مسلحة أخرى بخصوص مشروع الدستور وترتيبات تقاسم السلطة إلى تصاعد أعمال العنف العسكرية في منتصف عام ٢٠١٤ عندما أحكم الحوثيون والوحدات الحليفة لهم من القوات المسلحة السيطرة على صنعاء وأجزاء أخرى من البلد.

١٩٨ - وبناء على طلب من رئيس اليمن، عبد ربه منصور هادي، تدخل تحالف من البلدان بقيادة المملكة العربية السعودية عسكرياً في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥ لدعم حكومة اليمن. وأسفر القتال الذي دام أكثر من ثلاث سنوات بين القوات الموالية لحكومة اليمن والقوات الموالية للحوثيين على عدة جبهات عن سقوط آلاف الضحايا من المدنيين، وتدمير البنية التحتية، وأزمة إنسانية واسعة النطاق. وزادت أيضاً التوترات السياسية بين الحكومة وجماعات الجنوب، مما أفضى إلى اندلاع أحداث عنف دموية في عدن، اليمن. وإضافةً إلى ذلك، ما زالت أنحاء عديدة من اليمن تشهد وقوع هجمات يُعلن تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام مسؤوليتهما عنها. ولا تزال الحالة الأمنية العامة شديدة التقلب.

١٩٩ - وقد قام المبعوث الخاص السابق بتيسير جولات متتالية من المشاورات بهدف التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض لإنهاء النزاع واستئناف عملية الانتقال السياسي، بما في ذلك المحادثات المباشرة التي جرت في سويسرا في حزيران/يونيه وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وفي الكويت في الفترة من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس ٢٠١٦. واتفق الطرفان من خلال مفاوضات أُجريت بوساطة من الأمم المتحدة أن تشمل أي تسوية للنزاع سلسلة من الترتيبات السياسية والأمنية تفضي إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية، وانسحاب القوات، وتسليم الأسلحة الثقيلة. وقام المبعوث الخاص السابق أيضاً بالتوسط وتقديم الدعم في تنفيذ اتفاق وقف الأعمال العدائية الذي دام من ١٠ نيسان/أبريل إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، حث الطرفين على تنفيذ تدابير تؤدي إلى بناء الثقة بين الطرفين والتخفيف من المعاناة الإنسانية، على النحو المبين في البيانين الصادرين عن رئيس مجلس الأمن في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧ (S/PRST/2017/7) و ١٥ آذار/مارس ٢٠١٨ (S/PRST/2018/5).

٢٠٠ - ومتابعة لهذه الجهود السابقة، عيّن الأمين العام مبعوثاً خاصاً جديداً في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٨ (انظر S/2018/126 و S/2018/127) ليواصل ممارسة مساعيهِ الحميدة لإتاحة استئناف عملية انتقال سياسي سلمية وشاملة للجميع تكون منظمة وتخضع لقيادة يمنية وتلبي مطالب الشعب اليمني وتطلعاته المشروعة، وتمثل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة المتعلقة باليمن.

٢٠١ - ويتمثل الهدف العام لمكتب المبعوث الخاص في تقديم الدعم لعملية السلام في اليمن وتنفيذ أي اتفاقات يُتمثل إبرامها لإتاحة المجال لاستئناف عملية انتقال سلمية وشاملة للجميع تكون منظمة وتخضع لقيادة يمنية. وتمشيا مع قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥)، وغيره من قرارات المجلس المتعلقة باليمن، بما في ذلك القراران ٢٠٥١ (٢٠١٢) و ٢٠١٤ (٢٠١١)، والرسالة الموجهة من الأمين العام إلى مجلس الأمن بتاريخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦ (S/2016/488)، سيتوسّط المبعوث الخاص بين الطرفين بهدف إنهاء النزاع. وسيدعم المكتب المبعوث الخاص في توفير التسهيلات وتقديم المشورة الفنية بشأن التفاوض والإعدادات المتعلقة بالترتيبات الأمنية المؤقتة، وإحياء مؤسسات الدولة، والقيام بالأعمال التحضيرية لاستئناف الحوار السياسي بشأن مواضيع منها وضع مشروع الدستور بصيغته النهائية واعتماده، وخريطة طريق للانتخابات، والمصالحة الوطنية، والعدالة الانتقالية. وسيوفر المكتب أيضاً التسهيلات ويقدم المشورة الفنية للأطراف اليمنية لضمان احترام الترتيبات الأمنية المؤقتة والامتثال لها. وإضافةً إلى ذلك، سيقوم بقيادة أعمال المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ المراحل الأولى من الاتفاقات التي ترم عن طريق التفاوض، والتخطيط والتحضير للدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لتنفيذ اتفاقات أشمل.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٢٠٢ - في عام ٢٠١٩، ستضطلع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام بمسؤولية تقديم التوجيه الاستراتيجي والدعم الفني المساند لمكتب المبعوث الخاص.

٢٠٣ - وفي عام ٢٠١٩، ستواصل إدارة الدعم العملي تقديم التوجيه الاستراتيجي بشأن مسائل الدعم الميداني ذات الصلة بالمكتب في اليمن والأردن. وفي سياق تنفيذ ولاية بذل المساعي الحميدة، سيواصل المبعوث الخاص ومكتبه التشاور والتنسيق عن كثب مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام والبعثات ذات الصلة الموجودة في المنطقة، وكذلك، عند الاقتضاء، مع إدارة عمليات السلام وتنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وسيواصل التعاون مع المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها العاملة في اليمن. وإضافة إلى ذلك، فإن جميع الوكالات العاملة في البلد ممثلة في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية باليمن، التي تعمل في المقر على ضمان التنسيق والاتساق فيما تبذله الأمم المتحدة في اليمن من جهود في مجالات السياسة والعمل الإنساني وحقوق الإنسان وفي مجالات أخرى. وسيواصل المكتب كذلك السعي إلى بذل جهود مشتركة مع المؤسسات المالية الدولية لتيسير وضع استراتيجيات استجابة مشتركة متعلقة بالتخطيط في مرحلة ما بعد الاتفاق، بما في ذلك أنشطة الإنعاش وبناء السلام.

٢٠٤ - وسيواصل مكتب الدعم المشترك في الكويت تقديم الدعم المتعلق بالمعاملات في مجالات الشؤون المالية والموارد البشرية والسفر. وسيستمد مكتب المبعوث الخاص الدعم من مكتب الدعم للأنشطة المتعلقة بالمعاملات المالية. وسيتولى مكتب الدعم كذلك تجهيز جميع المعاملات وعمليات الدعم الإداري التي تشمل تسوية فواتير البائعين ومطالبات السفر للموظفين وتجهيز كشوف المرتبات للموظفين الوطنيين.

٢٠٥ - ويعمل المبعوث الخاص ومكتبه، في سياق تأدية مهامه، بصورة وثيقة مع الدول الأعضاء ومجلس الأمن وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي وشركاء دوليون آخرون.

٢٠٦ - وسيجري العمل على وضع مشروع الدستور وإصلاح النظام الانتخابي، وغير ذلك من المهام الانتقالية، بالتنسيق الوثيق مع شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ومع المنسق المقيم وفريق الأمم المتحدة القطري.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٢٠٧ - تعكس الإنجازات التي تحققت خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨ الجهود الجارية من أجل إنهاء العنف وتيسير التوصل عن طريق التفاوض إلى تسوية سياسية في اليمن، بما في ذلك المشاورات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن عناصر إطار للمفاوضات، فضلاً عن التدابير التي يمكن اتخاذها من أجل بناء الثقة. وأدى وصول المبعوث الخاص الجديد إلى تجدد زخم عملية السلام. وشمل ذلك تعزيز إمكانية الوصول إلى أطراف النزاع الرئيسية والعمل معها، بما في ذلك حكومة اليمن، والأطراف التي لها مقر في صنعاء والجهات المعنية السياسية والأمنية في الجنوب.

٢٠٨ - وفي إحاطته الإعلامية الأولى لمجلس الأمن في نيسان/أبريل ٢٠١٨، أعلن المبعوث الخاص الجديد عن اعتزامه طرح إطار للمفاوضات. وواصل المبعوث الخاص ومكتبه تعاونهما الوثيق مع الشركاء الإقليميين والدوليين من أجل إعداد وتنظيم اجتماعات تشاورية مع المحاورين اليمنيين بهدف منها استقاء الآراء وتعزيز فهم العناصر التي تشكل إطار المفاوضات والاتفاق والنهوض بقبول تلك العناصر على نطاق واسع، مما سيسمح بمواصلة عملية الانتقال السياسي. وتناولت الاجتماعات التشاورية مجموعة واسعة من القضايا منها مفاوضات السلام والتحديات الراهنة، والترتيبات السياسية والأمنية المؤقتة، وإحياء مؤسسات الدولة، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وعملية وضع الدستور، والانتخابات والإصلاح الانتخابي، ومسألة جنوب اليمن، والمرأة والسلام والأمن.

٢٠٩ - وخلال النصف الثاني من الفترة المشمولة بالتقرير في عام ٢٠١٨، سيواصل المبعوث الخاص ومكتبه بذل الجهود لتشجيع التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض من أجل إنهاء النزاع. وفي هذا الصدد، ستركز جهود الوساطة في البداية على وضع الصيغة النهائية لتفاصيل إطار المفاوضات، بما في ذلك العناصر الأمنية والسياسية لاتفاق لإعادة إطلاق العملية السياسية. ومن المتوقع أن يؤدي الاتفاق إلى إعادة تفعيل عملية الانتقال السياسي في اليمن، بما في ذلك وضع الصيغة النهائية للدستور وإجراء الانتخابات العامة، ومعالجة مسألة جنوب اليمن والنهوض بالمصالحة الوطنية. وسيقوم المكتب أيضا بتوسيع نطاق جهوده الرامية إلى تعزيز المشاركة السياسية لجميع الأطراف في عملية السلام، وإشراك المجموعات السياسية الجنوبية، والنساء والشباب ومنظمات المجتمع المدني. وسيواصل المكتب شراكته مع كيانات مبادرة الشؤون الإنسانية والتنمية والسلام، التي تضم أيضا المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة في اليمن، ووفد الاتحاد الأوروبي إلى اليمن والبنك الإسلامي للتنمية، وسيواصل عقد مشاورات أوسع نطاقاً مع الأطراف اليمنية المعنية، وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الدوليين الآخرين، بهدف وضع نهج منسق بشأن الأولويات والتخطيط لإنهاء الفترة الانتقالية.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٢١٠ - يُتوقع أن تكون الخطوط العريضة لأنشطة مكتب المبعوث الخاص في عام ٢٠١٩ على النحو التالي:

(أ) تطبيق المساعي الحميدة للأمين العام من خلال مبعوثه الخاص لليمن لتحقيق تسوية سياسية عن طريق المفاوضات لإنهاء النزاع، تمثيلاً مع مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها، ونتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيواصل المبعوث الخاص القيام بالوساطة بين أطراف النزاع الرئيسية سعياً لتيسير التوصل إلى اتفاق شامل استناداً إلى ترتيبات سياسية وأمنية من أجل إنهاء النزاع؛ وتقديم الدعم في المفاوضات فيما يتعلق بوضع الآليات والعمليات التي ستشكل جزءاً من اتفاق لإنهاء النزاع، بما في ذلك الترتيبات الأمنية المؤقتة وترتيبات الرصد ذات الصلة، وإحياء مؤسسات الدولة، واستئناف عملية الانتقال السياسي (وضع مشروع الدستور في صيغته النهائية واعتماده، والاتفاق على خريطة طريق انتخابية، وتعزيز المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية)؛ والتشاور الموسع مع أصحاب المصلحة المحليين والدوليين، بمن فيهم الحكومة اليمنية وممثلو الحوثيين، والجماعات السياسية الجنوبية، وجميع الأطراف اليمنية المعنية، وممثلو النساء والشباب، ومنظمات المجتمع المدني، ومجلس التعاون الخليجي، والدول الأعضاء التي لها تأثير على الأطراف اليمنية.

وبالتشاور مع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، سيقدم المبعوث الخاص المشورة إلى الأمين العام ومجلس الأمن بشأن العملية السياسية؛

(ب) العمل مع أطراف النزاع الرئيسية والدوائر اليمنية الأخرى وأصحاب المصلحة في المنطقة وخارجها من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن الترتيبات الأمنية المؤقتة، بما في ذلك الآليات المناسبة للتنفيذ والرصد والتهدئة. وفي حال اتفاق الأطراف على الترتيبات الأمنية المؤقتة كجزء من عملية السلام، سيتعين على المكتب، بناء على طلب الأطراف، تعبئة موارد تقنية واسعة النطاق لدعم إجراءات الرصد الفعالة.

٢١١ - ومن المتوقع أن يستمر انخراط مجلس الأمن بصورة مكثفة، بطرق منها اقتضاء تقديم تقارير منتظمة إلى المجلس (كل ٦٠ يوما). والمبعوث الخاص هو من يقدم التقارير إلى المجلس، وبالنظر إلى التحديات المتوقعة في عملية السلام، يمكن توقع تقديم المبعوث الخاص إحاطات متكررة بشأن مسائل محددة.

٢١٢ - ويتوقع أن تبقى الظروف الأمنية في اليمن شديدة الصعوبة بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة. وبناء على ذلك، سيظل مكتب المبعوث الخاص ومعظم موظفيه خارج البلد، على أن يسافروا إليه بصفة دورية عندما يقتضي الأمر، ووفقا لما تسمح به الظروف الأمنية والتشغيلية. وسيبقى المكتب في عمان بمثابة مركز لتقديم الدعم إلى الأطراف اليمنية والعمليات في اليمن، ولإجراء مشاورات مع الجهات المعنية اليمنية والجهات المعنية من المجتمع الدولي الموجودة في المنطقة. وقد أدى تعيين المبعوث الخاص الجديد إلى تجديد زخم عملية السلام، وبالتالي زيادة التواصل مع أصحاب المصلحة اليمنيين. وفي هذا الصدد، يتوقع المبعوث الخاص القيام بالمزيد من الرحلات إلى صنعاء وعدن وأماكن أخرى في اليمن. وقد ازداد وجود الموظفين في صنعاء خلال عام ٢٠١٨؛ وستتوقف أي زيادة أخرى في عدد الموظفين على الأوضاع الأمنية والتشغيلية. ويعتزم المكتب الانتقال إلى مباني مخصصة أفسح في صنعاء في أوائل عام ٢٠١٩.

٢١٣ - ولما كانت حكومة اليمن قد أعلنت عدن عاصمة مؤقتة، تزايدت التوترات بين الجماعات السياسية الجنوبية وحكومة اليمن. وقد استثمر مكتب المبعوث الخاص في حيز للمكاتب والمساكن لفريق في عدن، من المتوقع أن يلتحق بها بعد إنجاز التحسينات الأمنية المناسبة في الربع الأخير من عام ٢٠١٨. وسيؤدي وجود الفريق في عدن إلى تيسير المساعي الحميدة للأمين العام عن طريق المبعوث الخاص ومكتبه، بما في ذلك تعزيز التواصل مع المحاورين اليمنيين، مثل ممثلي الحكومة (الوطنية والمحلية)، والأحزاب السياسية، والجهات المعنية السياسية والأمنية الجنوبية والمجتمع المدني. وزاد المكتب من أنشطته واتصالاته في عدن، ولا سيما بالنظر إلى تزايد بروز الجهات المعنية السياسية والأمنية الجنوبية، ومن المتوقع أن يستمر ذلك في عام ٢٠١٩. وبالنظر إلى التقلب الشديد في الحالة الأمنية والبيئة الصعبة من الناحية التشغيلية، من المتوقع أن يزيد عدد الموظفين في عدن تدريجيا في عام ٢٠١٨ وخلال عام ٢٠١٩.

٢١٤ - وسيواصل المكتب التعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري والمؤسسات المالية الدولية لتوجيه تخطيط الانتقال دعماً للعملية السياسية، وضمان إيجاد روابط وثيقة بين الجهات الفاعلة الإنمائية وعملية السلام.

٢١٥ - ويعتمد مكتب المبعوث الخاص للأمم المتحدة حالياً على دائرة الأمم المتحدة لخدمات النقل الجوي للمساعدة الإنسانية للسفر من اليمن وإليها، نظرا لعدم وجود رحلات جوية تجارية. وتؤثر محدودية القدرات والأولوية التي تعطيها الدائرة للجهات الإنسانية الفاعلة بشكل سلبي على قدرة المكتب على تنفيذ أنشطته بصورة يمكن التنبؤ بها وفي الوقت المناسب. ولذلك يُقترح أن يتقاسم مكتب المبعوث

الخاص طائفة مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق في عام ٢٠١٩ لتلبية الاحتياجات المتعلقة بسفر المبعوث الخاص والموظفين الآخرين.

٢١٦ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة وإنجازاتها المتوقعة ومؤشرات إنجازها ومقاييس أدائها.

الجدول ٢٦

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: تحقيق تقدم على مسار عملية سلام شاملة في اليمن وانخفاض في مستويات العنف

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
(أ) الاتفاق عن طريق التفاوض على حلّ '١' اتفاق أطراف النزاع على إطار للأداء المستهدف نعم للأداء المقدر للأداء الفعلي					يُلبّي إرادة الشعب اليمني المشروعة للمفاوضات
٥٠	٦٠	٢٠٠	الأداء المستهدف	'٢' عدد الاجتماعات بين ممثلي أطراف النزاع المعقودة في إطار عملية جامعة وشاملة	
٥٠	٦٠	١٥٠	الأداء المقدر		
١٥٠	١٠٠		الأداء الفعلي	[اجتماعات ثنائية، ومحادثات بإشراف ميسرين]	
'٣' عدد حالات تقديم المشورة التقنية بشأن التفاوض ووضع عناصر اتفاق [بناء القدرات، وورقات طرح الخيارات]					
	٢٠		الأداء المستهدف ٥٠ للأداء المقدر للأداء الفعلي		
٨٠	١٠٠	١٥٠	الأداء المستهدف	'٤' عدد الحالات التي تم فيها إشراك النساء والشباب ومنظمات المجتمع المدني على نحو بناء في العملية السياسية [العضوية في الهيئات السياسية، وبناء القدرات]	
٣٠	٣٠	٦٥	الأداء المقدر		
١٦	٨٦		الأداء الفعلي		
'٥' عدد المشاورات التي أجريت مع الجهات المعنية السياسية والأمنية الجنوبية من أجل تيسير مشاركتها المجدية في العملية السياسية.					
	١٥		الأداء المستهدف ٢١ للأداء المقدر للأداء الفعلي		

النواتج

- إجراء اتصالات ومشاورات منتظمة بشأن العناصر السياسية للاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الدستور والانتخابات والمصالحة الوطنية (٤٠)
- إجراء المشاورات وتقديم المشورة التقنية بشأن إحياء مؤسسات الدولة، بما في ذلك احترام التسلسل الإداري المقرر قانوناً للسلطة وإزالة أي عوائق تعرقل حسن سير مؤسسات الدولة (٤٠)

- إجراء المشاورات وتقديم المشورة التقنية بشأن استئناف الحوار السياسي، بما في ذلك التوصل إلى اتفاقات بشأن وضع مشروع الدستور بصيغته النهائية واعتماده وإصلاح النظام الانتخابي وإجراء انتخابات عامة (٦٠)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
			٢٤	٩	(ب) اتفاق الأطراف على تنفيذ الترتيبات '١' عدد مبادرات الدعم التقني المقدمة الأداء المستهدف
					الأمنية المؤقتة التي تتيح الأداء الفعال إلى الأطراف بشأن الترتيبات الأمنية المؤقتة الأداء المقدر
					[بناء القدرات، والمنتجات الاستشارية] الأداء الفعلي
			١٠	٦	'٢' عدد الحالات التي تم فيها إشراك الأداء المستهدف
					النساء والشباب ومنظمات المجتمع المدني الأداء المقدر
					على نحو بناء في وضع أو تنفيذ الترتيبات الأمنية الأداء الفعلي
			٢١	١٥	'٣' عدد المشاورات مع الجهات السياسية الأداء المستهدف
					والأمنية الجنوبية المعنية لتيسير إسهامها في الأداء المقدر
					وضع وتنفيذ الترتيبات الأمنية المؤقتة الأداء الفعلي

النواتج

- إجراء اتصالات ومشاورات منتظمة وتقديم المشورة التقنية بشأن التفاوض ووضع ترتيبات أمنية مؤقتة، بما في ذلك تشكيل لجان أمنية، وانسحاب/فك ارتباط الجماعات المسلحة بناء على قرار يُتخذ بالتفاوض، وتسليم الأسلحة الثقيلة على نحو منظم إلى آلية يُتفق عليها (١٠٠).

العوامل الخارجية

٢١٧ - سيتحقق الهدف شريطة توافر ما يكفي من الإرادة السياسية وانخراط أصحاب المصلحة على كل من الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، وتواصل دعم المجتمع الدولي للمبعوث الخاص.

(١) وكيل أمين عام، و ١ مد-٢، و ١ مد-١، و ٦ ف-٥، و ١٥ ف-٤، و ١١ ف-٣، و ٢٦ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٨ موظفين وطنيين من الفئة الفنية، و ٢٨ من الرتبة المحلية (٥٠٠ ١١٤ ١١ دولار)، وكذلك التكاليف التشغيلية (٤٠٠ ٦٠٧٨ دولار) التي تشمل تكاليف السفر في مهام رسمية (٧٦٠ ٧٠٠ دولار)، والمرافق والبنى التحتية (٥١٢ ٧٠٠ دولار)، والنقل البري (١٠٠ ٥٦٩ دولار)، والعمليات الجوية (٨٠٠ ٣٠٥ ١ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٢٠٠ ٥١٨ دولار)، والخدمات الطبية (٥٠٠ ١٢٢ دولار)، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٤٠٠ ٢٨٩ دولار).

٢٢٠ - ويبلغ الملاك التكميلي المقترح لمكتب المبعوث الخاص لسنة ٢٠١٩ ما مجموعه ٩٨ وظيفة على النحو المبين في الجدول ٢٨. ويقترح مكتب المبعوث الخاص إجراء التغييرات التالية في عام ٢٠١٩:

(أ) اقتراح إنشاء وظيفة دعم واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام لكفالة تقديم الدعم المُساند المناسب على مستوى المقر إلى مكتب المبعوث الخاص في سياق قيامه بدوره المعزز والموسع وفقا لقرارات مجلس الأمن والبيانات الرئاسية ذات الصلة؛

(ب) اقتراح إلغاء وظيفة واحدة لموظف أقدم لشؤون إصلاح القطاع الأمني (ف-٥) في عمان في قسم قطاع الأمن بسبب التأخيرات المسجلة في عملية السلام والتي أدت إلى تحوّل التركيز بعيدا عن البرمجة وبناء القدرات المرتبطان بتنفيذ إصلاح قطاع الأمن؛

(ج) اقتراح نقل وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) في قسم الشؤون السياسية من عمان إلى صنعاء لتقديم المزيد من الدعم الفني؛

(د) اقتراح نقل وظيفة واحدة لموظف لشؤون الأمن (من فئة الخدمة الميدانية) في قسم السلامة والأمن من صنعاء إلى عدن لتعزيز القدرة الأمنية للمكتب في عدن؛

(هـ) اقتراح إنشاء وظيفتين لمساعد لشؤون الموارد البشرية (١) وظيفة من فئة الخدمة الميدانية ووظيفة من الرتبة المحلية) ووظيفة واحدة لمساعد للشؤون المالية (رتبة محلية) في الكويت. ويقدم مكتب الدعم المشترك في الكويت مجموعة كاملة من خدمات دعم المعاملات للبعثات من عملائه الأساسيين، ومنهم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا. وعقب إجراء تقييم لاحتياجات مكتب الدعم، تقرر إعادة توزيع الملاك الوظيفي المطلوب للمكتب على جميع عملائه من البعثات لكفالة تقاسم عبء التكاليف فيما بينها بشكل مناسب. وبناء عليه، يُقترح إنشاء ثلاث وظائف مؤقتة في كل من مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، يكون مقرها في الكويت، مقابل إلغاء تلك الوظائف في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق.

٢٢١ - ويعزى أساسا الفرق (الزيادة) بين الموارد المقترحة للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٩ والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ إلى زيادة الاحتياجات المتعلقة بالموظفين الدوليين والوطنيين، والتي تعكس انخفاض معدل الشغور الفعلي المطبق في عام ٢٠١٩ استنادا إلى معدل الشغور الفعلي للوظائف المستمرة في آب/أغسطس ٢٠١٨ (الموظفون الدوليون: ١٥ في المائة؛ الموظفون الوطنيون: ٣٠ في المائة) بالمقارنة مع

معدل الشغور المعتمد في عام ٢٠١٨ (الموظفون الدوليون: ٣٠ في المائة؛ الموظفون الوطنيون: ٥٠ في المائة)، والاعتماد المرصود وفق متوسط الدرجات الفعلي داخل كل رتبة لشاغلي الوظائف الحاليين، ونسبة النفقات الفعلية المتعلقة بالتكاليف العامة للموظفين إلى المرتبات الفعلية، بناء على اتجاهات الإنفاق. وقد طبق معدل شغور نسبته ٥٠ في المائة على مقترح إنشاء وظيفة دعم واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) ووظيفة مساعد لشؤون الموارد البشرية (الخدمة الميدانية). وطُبق معدل شغور نسبته ٣٥ في المائة على مقترح إنشاء وظيفة مساعد مالي (من الرتبة المحلية) ووظيفة مساعد لشؤون الموارد البشرية (الرتبة المحلية). ومن المتوقع أن تزداد التكاليف التشغيلية في عام ٢٠١٩، ويعزى ذلك أساساً إلى (أ) استئجار وتشغيل طائرة ثابتة الجناحين على أساس عقد يبدأ نفاذه اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ يتم تقاسم تكاليفها بين مكتب المبعوث الخاص وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛ و (ب) اقتناء المرافق وأماكن الإقامة الجاهزة، ومعدات التبريد ومعالجة المياه والمعدات الأمنية؛ وخدمات الأمن الصيانة؛ واستئجار أماكن العمل؛ والوقود والزيوت ومواد التشحيم اللازمة للمولدات الكهربائية للحيز المكتبي الجديد في صنعاء، الذي سيكون جاهزاً بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٩ على أساس تقاسم التكاليف بنسبة ٧٥:٢٥ بين المكتب والوكالات والصناديق والبرامج الأخرى، على التوالي؛ و (ج) اقتناء مركبتين مدرعتين استناداً إلى الاحتياجات الأمنية من شأنهما دعم تنقلات المبعوث الخاص في صنعاء.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٢٢ - في عام ٢٠١٨، استخدمت الموارد الخارجة عن الميزانية والتي تقدر بمبلغ ١ ٦٨٤ ٠٠٠ دولار لدعم مكتب المبعوث الخاص في مساعدة لجنة التهدئة والتنسيق، وإجراء المفاوضات المتعلقة بالترتيبات الأمنية؛ ولتعزيز قدرات المكتب في مجال الشؤون الجنسانية من أجل دعم الدور القيادي لليمنيات ومشاركتهن الفعالة والمجدية؛ ولتقديم الدعم المتواصل لعملية وضع الدستور. وفي عام ٢٠١٩، يُتوقع أن يدعم التمويل البالغ ٥٤٩ ٠٠٠ دولار المكتب للمساعدة في التفاوض على الجوانب الأمنية لاتفاق، ووضع ترتيبات أمنية انتقالية فعالة.

ياء - مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لبوروندي

(٥٠٠ ٤٨٩ ٧ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٢٢٣ - بعد مرور أكثر من ثلاث سنوات على اندلاع الأزمة السياسية العنيفة، لا تزال الحالة في بوروندي محفوفة بالمخاطر. ولم يتم بعد التوصل إلى تسوية سياسية وسلمية تعالج الأسباب الجذرية للأزمة، على الرغم من الجهود المتواصلة التي تبذلها جماعة شرق أفريقيا من أجل تعزيز الحوار السياسي الشامل.

٢٢٤ - ولا تزال التداعيات الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية للأزمة تؤثر تأثيراً شديداً على سبل كسب عيش السكان البورونديين وأمنهم. ويستمر الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك حالات الاختفاء القسري، والتعذيب وإساءة المعاملة، فضلاً عن الاعتقالات التعسفية من جانب قوات الأمن وأعضاء ميليشيات الشباب. ومنذ نيسان/أبريل ٢٠١٥، التمس أكثر من ٤٢٠ ٠٠٠ من

البورونديين اللجوء في البلدان المجاورة. وعلى الرغم من عودة بعض اللاجئين طوعا من خلال البرنامج الثلاثي للعودة الطوعية، فإن عدد اللاجئين البورونديين في البلدان المجاورة ما زال مرتفعاً.

٢٢٥ - وظلت الحالة في بوروندي مدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن. وفي قراره (٢٢٤٨/٢٠١٥)، طلب المجلس إلى الأمين العام نشر فريق في بوروندي للتنسيق والعمل مع حكومة بوروندي، والاتحاد الأفريقي، وسائر الشركاء لتقييم الحالة ووضع خيارات لمعالجة المسائل السياسية والأمنية. ويعمل مكتب المبعوث الخاص (المعروف سابقاً باسم مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع نشوب النزاعات، بما في ذلك في بوروندي) في بوجمبورا منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

٢٢٦ - وفي قراره اللاحقين ٢٢٧٩ (٢٠١٦) و ٢٣٠٣ (٢٠١٦)، كرر مجلس الأمن التأكيد على الحاجة إلى أن يواصل الأمين العام، من خلال مساعيه الحميدة، دعم الحوار بين الأطراف البوروندية وتنسيق وتقديم كل ما يلزم من دعم تقني وفني لعملية الوساطة التي تقودها جماعة شرق أفريقيا، وأن يعمل مع حكومة بوروندي وسائر أصحاب المصلحة المعنيين في مجالي الأمن وسيادة القانون. وطلب المجلس إلى الأمين العام أيضاً أن يقدم تقريراً عن الحالة في بوروندي مرة كل ثلاثة أشهر، إن اقتضى الأمر، وأن يقدم تقارير خطية مباشرة إلى المجلس بشأن الحوادث الأمنية الخطيرة وانتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات أو تجاوزات حقوق الإنسان. وفي البيان الرئاسي المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٨ (S/PRST/2018/7)، كرر المجلس تأكيد دعمه للمبعوث الخاص للأمين العام في الجهود الرامية إلى التغلب على المأزق السياسي الحالي، وتشجيع عملية المصالحة الشاملة لجميع الأطراف.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٢٢٧ - يقوم مكتب المبعوث الخاص بالاتصال والتنسيق عن كثب مع مكاتب الأمم المتحدة السياسية الإقليمية الموجودة في المنطقة، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، لضمان تقديم القدر الكافي من الدعم للمبادرات الإقليمية ودون الإقليمية المتعلقة ببوروندي. ويتعاون المكتب بصورة وثيقة أيضاً مع تشكيلة بوروندي في لجنة بناء السلام، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، بهدف زيادة الاتساق في التعامل مع المشاكل السياسية في بوروندي.

٢٢٨ - ويتعاون مكتب المبعوث الخاص بصورة وثيقة مع مكتب منسق الأمم المتحدة المقيم وفريق الأمم المتحدة القطري في بوروندي. وعند الاقتضاء، تقام علاقات تآزر مع البرامج والمشاريع الجارية المتعلقة بتنفيذ ولاية المبعوث الخاص. ويواصل المبعوث الخاص الاعتماد على المشورة والدعم التقنيين المقدمين من المكتب القطري لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لضمان مراعاة احترام حقوق الإنسان في جميع الأنشطة.

٢٢٩ - وعلى مستوى المقر، ستأسس إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام في عام ٢٠١٩ فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية ببوروندي، التي تضم ممثلين عن جميع إدارات الأمانة العامة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة. ويمثل المبعوث الخاص أيضاً الأمم المتحدة في اجتماعات التنسيق مع مختلف المبعوثين الخاصين لبوروندي، بما في ذلك المبعوثين الخاصين من فريق الاتصال الدولي، ضمن آخرين.

٢٣٠ - ومن أجل تعزيز الكفاءة والاستفادة إلى أقصى حد من المبادرات التي تتيح تقاسم التكاليف، يستعين موظفو مكتب المبعوث الخاص الموفدون إلى بوروندي بالخدمات التي يقدمها مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي لتلبية الاحتياجات من الموارد المالية والبشرية. ويقوم فريق دعم المكتب الصغير الموفد إلى بوجمبورا بتلبية الاحتياجات الإدارية واللوجستية اليومية للفريق، من خلال الاضطلاع بالمهام التي لا يمكن أدائها عن بُعد وتوفير حلقة وصل إدارية مع مركز الخدمات.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٢٣١ - في عام ٢٠١٨، تأثرت عملية الحوار الشامل بين الأطراف البوروندية، وهي عملية تجري بقيادة وطنية وتحظى بقبول دولي، تأثيراً سلبياً جراء العوامل الخارجية المحددة في تقارير الميزانية المقترحة لعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨، ولا سيما عدم إحراز تقدم في عملية الحوار السياسي التي تقودها جماعة شرق أفريقيا بسبب استمرار عزوف الأطراف عن الاجتماع وجها لوجه أو الاتفاق على عملية محددة وهيكلها وجدولها الزمني. ولم تعقد الدورة الخامسة للحوار، التي كانت مقررة في نيسان/أبريل ٢٠١٨، بسبب إلغاء الحكومة مشاركتها لانشغالها بالاستفتاء الدستوري في أيار/مايو ٢٠١٨. ويجري حالياً التداول بشأن تنظيم دورات أخرى من المرجح عقدها قبل نهاية العام. وأما الفريق العامل التقني المشترك، المكون من الاتحاد الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا والأمم المتحدة، فقد أصبح يضطلع بمهامه كاملة من حيث تقديم الدعم إلى العملية السياسية التي تقودها جماعة شرق أفريقيا، ومن المتوقع زيادة تعزيزه خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠١٨. وقد تم إيفاد فريق دعم الحوار إلى دار السلام بجمهورية تنزانيا المتحدة، لضمان التنسيق وزيادة فعالية الاتصال بين ميسر الحوار بين الأطراف البوروندية ومكتب المبعوث الخاص بشأن جميع المسائل المتصلة بالتخطيط للحوار وأعماله التحضيرية.

٢٣٢ - ولم يلاحظ أي تقدم بشأن إنجاز الرقابة الإدارية والمدنية على قطاع الأمن ومؤسسات سيادة القانون في بوروندي (كما كان الحال أيضاً في عام ٢٠١٧)، بسبب تعليق المانحين الثنائيين ومتعدد الأطراف لبرامج التعاون التقني مع حكومة بوروندي بسبب الأزمة السياسية، ولم تنجح حتى الآن الجهود التي يبذلها مكتب المبعوث الخاص لتنفيذ المبادرات الرامية إلى التصدي للتحديات الماثلة داخل قطاع الأمن في بوروندي.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٢٣٣ - في الفترة المشمولة بهذه الميزانية، يُتوقع أن تستمر الأزمة السياسية والأمنية في بوروندي بسبب عدم التوصل إلى تسوية سياسية وعلى خلفية الجمود الحالي في عملية الحوار السياسي. ومن المتوقع أن تستمر الأزمة السياسية إلى ما بعد عام ٢٠١٨، وستستمر الحاجة إلى وجود مكتب المبعوث الخاص لأداء المهمة الصادر بها تكليف من مجلس الأمن.

٢٣٤ - وبخلاف الحوار بين الأطراف البوروندية الذي تقوده جماعة شرق أفريقيا ويدعمه مكتب المبعوث الخاص، سيشهد عام ٢٠١٩ الفترة التمهيديّة لانتخابات عام ٢٠٢٠. وفي حين لم يتضح بعد ما إذا كانت الأمم المتحدة ستقوم بأي دور في الإعداد لهذه الانتخابات أو إجرائها، من المؤكد أنه سيتعين على المكتب مواصلة الاضطلاع بالمساعي الحميدة للأمن العام ومواصلة أنشطة الرصد والإبلاغ. ويكتسي

هذا الأمر أهمية خاصة من أجل كفالة تمكّن مجلس الأمن من مواكبة التطورات على أرض الواقع وتقديم توصيات متى طُلب منه ذلك.

٢٣٥ - ومن الناحية التشغيلية، سيواصل المكتب الاعتماد على أوجه التآزر الإقليمية من أجل دعم احتياجاته المتعلقة بإدارة سلسلة الإمداد وكذلك إدارة المجتمع والمرافق، التي يليها حاليا مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وقد تم توفير الحيز المكتبي في مقر البرنامج الإنمائي في واغادوغو ودار السلام من خلال اتفاقات سداد التكاليف.

٢٣٦ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة وإنجازاتها المتوقعة ومؤشرات إنجازها ومقاييس أدائها.

الجدول ٢٩

الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: دعم حكومة بوروندي وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ عملية للحوار السياسي تتسم بالمصداقية ويشترك فيها جميع الأطراف وتتم بقيادة وطنية، مع العمل في الوقت نفسه على تعزيز مؤسسات الأمن وسيادة القانون

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
		٤	٤	(أ) التوصل إلى اتفاق سياسي شامل '١' عقد جلسات حوار شامل بمشاركة الأداء المستهدف	وذي مصداقية من خلال عملية حوار بقيادة جماعة شرق أفريقيا يتولى البلد زمامها وتحظى بقبول دولي
	٤	٢		جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين تحت رعاية ميسر ووسيط جماعة شرق أفريقيا [عدد جلسات الحوار]	
٣	٢			الأداء المقدر	
				الأداء الفعلي	
		٨	٥	'٢' دعم الشركاء الدوليين والإقليميين الأداء المستهدف	
	٦	٤		الرئيسيين للعملية من خلال الفريق العامل الأداء المقدر	
٢	٦			التقني المشترك الذي يضم الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة وجماعة شرق أفريقيا، من خلال المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة وتقديم الدعم التقني والمالي [عدد اجتماعات الفريق العامل التقني المشترك]	
				المشترك	
				'٣' وضع آلية متابعة تتألف من مكتب المبعوث الخاص للأمين العام والاتحاد الأفريقي، وجماعة شرق أفريقيا، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، ومكتب أمين المظالم في بوروندي، وعقد اجتماعات لرصد تنفيذ الاتفاق السياسي ودعم الانتخابات المقررة في عام ٢٠٢٠ [عدد الاجتماعات]	
		٥		الأداء المقدر	
		٥		الأداء الفعلي	

النواتج

- قيام المبعوث الخاص وموظفيه في بوروندي والمنطقة بعقد لقاءات مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لضمان إحراز تقدم بشأن الحل السياسي للأزمة في بوروندي (٦)
- قيام مكتب المبعوث الخاص بتقديم الدعم التقني من خلال المشاركة النشطة في اجتماعات الفريق العامل التقني المشترك (٥)
- قيام الأمم المتحدة بتوفير الخبرة التقنية في مجال الوساطة في تصميم العملية وهيكلها من خلال إيفاد خبراء في مجال الوساطة (٢)
- قيام الفريق العامل التقني المشترك بإسداء المشورة لعملية التيسير التي تقودها جماعة شرق أفريقيا من خلال تبادل الزيارات والاتصالات المنتظمة (٥)
- تقديم تقارير الأمين العام وإحاطات المبعوث الخاص إلى مجلس الأمن م بشأن آخر التطورات في بوروندي (٤)

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩		
		٢	٣	إحراز حكومة بوروندي تقدماً بشأن الأداء المستهدف	(ب) إرساء آليات الحوكمة والرقابة المدنية
		٢			في مؤسسات قطاع الأمن وسيادة القانون
					تحديد الحجم الصحيح لقطاع أمني يخضع الأداء المقدر لإدارة محكمة ويحترم حقوق الإنسان
٢	٢			الأداء الفعلي	[عدد المبادرات]
			١٠	مراعاة وتعميم الشواغل الأمنية للأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك شواغل النساء والشباب ووسائل الإعلام	'٢' مراعاة وتعميم الشواغل الأمنية للأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك شواغل النساء والشباب ووسائل الإعلام
		٤			للأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك شواغل النساء والشباب ووسائل الإعلام
					الأداء المقدر
٢	٣			الأداء الفعلي	[عدد الاجتماعات التشاورية]

النواتج

- عقد اجتماعات مع الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بما يشمل ممثلي النساء والشباب ووسائل الإعلام، لضمان مراعاة الشواغل الأمنية لهذه الجهات (٦)
- عقد اجتماعات التنسيق والشراكة فيما بين الشركاء الشائين ومتعددي الأطراف المعنيين ببرمجة القطاع الأمني من أجل تحقيق الاتساق والتكامل بين البرامج (١٠)
- عقد اجتماعات تشاورية مع السلطات الوطنية للتوعية بحالة الأمن وسيادة القانون وإصلاح هذين القطاعين (١٢)

العوامل الخارجية

٢٣٧ - سيتم تحقيق الهدف بافتراض أن هناك ما يكفي من الإرادة السياسية والمشاركة من جانب مختلف الجهات المعنية ووجود دعم مستمر من المجتمع الدولي.

الموارد المالية

٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق		صافي الاحتياجات عام ٢٠١٩ الاحتياجات عام ٢٠١٨ الزيادة/النقصان
الاعتمادات	النفقات المقررة	الفرق التقديري	مجموع الاحتياجات غير المتكررة	مجموع الاحتياجات المتكررة	عام ٢٠١٩ مقابل	
(١)	(٢)	(٣) = (٢) - (١)	(٤)	(٥)	(٦) = (٤) - (١)	(٧) = (٤) + (٣)
٢ ٨٩٣,٤	٣ ٨٥٩,٢	٩٦٥,٨	٤ ١٣٦,٧	-	١ ٢٤٣,٣	٥ ١٠٢,٥
٣ ٤٧٧,٥	٢ ٥٨٢,٧	(٨٩٤,٨)	٣ ٣٥٢,٨	٢٢٤,٠	(١٢٤,٧)	٢ ٤٥٨,٠
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)						
٦ ٣٧٠,٩	٦ ٤٤١,٩	٧١,٠	٧ ٤٨٩,٥	٢٢٤,٠	١ ١١٨,٦	٧ ٥٦٠,٥

الوظائف المؤقتة

[illegible]

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بموجب عقد على أساس الوقت الفعلي لممارسة العمل.

٢٣٨ - تعكس الزيادة المتوقعة في الإنفاق في عام ٢٠١٨ ارتفاع تكاليف الموظفين الذي يعزى إلى: (أ) انخفاض متوسط معدل الشغور المتوقع إلى ١٨ في المائة للموظفين الدوليين والشغل الكامل للوظائف الوطنية بالمقارنة مع معدلي شغور بنسبة ٣١ في المائة و ٥ في المائة على التوالي المدرجين في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨؛ و (ب) زيادة قدرها ٧ في المائة في جداول مرتبات الموظفين الوطنيين؛ و (ج) ارتفاع التكاليف العامة للموظفين بما يعكس مستويات الإنفاق الفعلي. ويقابل ذلك إلى حد كبير انخفاض في التكاليف التشغيلية نتيجة لما يلي: (أ) انخفاض عدد الأسفار في مهام رسمية عما هو مقرر بسبب التأخيرات في عملية الحوار والوساطة، وزيادة استخدام التداول بالفيديو والتداول عن بعد؛ و (ب) انخفاض مستويات الخدمات الاستشارية عما هو مقرر بسبب التأخر في عملية الحوار؛

و (ج) انخفاض تكاليف خدمات الاتصالات بسبب زيادة الاستعانة بمقدمي خدمات الإنترنت المحليين بما يحد من استخدام الاتصالات الساتلية الأعلى تكلفة.

٢٣٩ - وتبلغ الاحتياجات التقديرية لمكتب المبعوث الخاص لعام ٢٠١٩ ما قدره ٥٠٠ ٤٨٩ ٧ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وستغطي تكاليف ٣١ موظفا مدنيا (١ وكيل الأمين العام على أساس فترة الاستخدام الفعلي، و ١ د-٢، و ٢ د-١، و ٤ ف-٥، و ٥ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٧ من فئة الخدمة الميدانية، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٢ من الفئة الفنية الوطنية و ٥ من الرتبة المحلية) (١٣٦ ٧٠٠ دولار)، فضلا عن التكاليف التشغيلية (٣ ٣٥٢ ٨٠٠ دولار)، التي تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية (٧٧ ٢٠٠ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٦٠٧ ٧٠٠ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (١ ٥٩٤ ٨٠٠ دولار) والنقل البري (١٣٢ ٧٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (٦٠٤ ٧٠٠ دولار) والخدمات الطبية (٥٤ ٠٠٠ دولار) واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٢٨١ ٧٠٠ دولار).

٢٤٠ - وفي عام ٢٠١٩، لن يكون هناك تغيير في عدد ومستويات الوظائف المقترحة لمكتب المبعوث الخاص. واستجابة لتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية باستعراض مركز العمل لوظيفة المساعد الخاص (ف-٣)، استعرض المكتب الأعمال اللازمة لتوفير الدعم الموضوعي والعملي للمبعوث الخاص وقرر أن هذه الأعمال تكون أكثر فعالية عندما يُضطلع بها في نفس مركز عمل المبعوث الخاص. ويوجد مقر مكتب المبعوث الخاص في واغادوغو؛ وعليه، فإن الموقع الأمثل لضمان السلاسة والفعالية والكفاءة في تقديم الدعم للمبعوث الخاص هو أيضا واغادوغو.

٢٤١ - ويعزى الفرق (الزيادة) في الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ إلى ما يلي: (أ) زيادة تكاليف الموظفين مع تطبيق معدل شغور أدنى مقداره ٢١ في المائة للموظفين الدوليين مقارنة بمعدل الشغور المدرج في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ والبالغ ٣١ في المائة؛ و (ب) توفير المتوسط الفعلي للدرجات ضمن الرتبة لشاغلي الوظائف الحاليين، ونسبة النفقات الفعلية المتصلة بالتكاليف العامة للموظفين إلى المرتبات الفعلية، استنادا إلى اتجاهات الإنفاق؛ و (ج) زيادة مرتبات الموظفين الوطنيين لعام ٢٠١٩ مقارنة بما ورد في ميزانية عام ٢٠١٨؛ و (د) زيادة تكاليف استئجار أماكن العمل عقب انتهاء ترتيبات تشارك أماكن العمل مع فريق الأمم المتحدة القطري. ويقابل ذلك جزئيا ما يلي: (أ) التخفيضات في السفر في مهام رسمية بما يعكس زيادة استخدام التداول بالفيديو والتداول عن بعد، وانخفاض عدد الأسفار مع الأخذ في الاعتبار المستوى المتوقع للتقدم في عملية الحوار؛ و (ب) التخفيضات في مستويات تمويل الخدمات الاستشارية تمشيا مع القدر المتوقع من التقدم في عملية الحوار؛ و (ج) انخفاض تكاليف خدمات الاتصالات مما يعكس الاستبدال الجزئي لخدمات الاتصالات الساتلية بخدمات الإنترنت المقدمة محليا.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٤٢ - لم تتوافر أي موارد خارجة عن الميزانية في عام ٢٠١٨، ولا يُتوقع توافر أي منها للمكتب في عام ٢٠١٩.

كاف - مكتب المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار

(٣٠٠ ٢٣٢ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٢٤٣ - في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٤٨/٧٢ بشأن ميانمار، وأنشأت بموجبه دور المبعوث الخاص للأمين العام المعني بميانمار. ويعمل مكتب المبعوثة الخاصة مع مجموعة كبيرة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك حكومة ميانمار، لتقديم المساعي الحميدة للأمين العام وتشجيع السلطات في ميانمار على كفالة العودة الآمنة والطوعية والكرامة والمستدامة للاجئين إلى مناطقهم الأصلية. وفي إطار الجهود الرامية إلى المساعدة على تعزيز الحوار السياسي الشامل للجميع في عملية السلام، ستسعى المبعوثة الخاصة أيضا إلى تخفيف التوترات والتصدي لمسائل حقوق الإنسان والمسائل الإنسانية الناشئة في المناطق الأخرى التي تقطنها الأقليات العرقية، بما في ذلك في ولايتي كاشين وشان الشمالية.

التعاون مع الكيانات الأخرى

٢٤٤ - في عام ٢٠١٩، ستتعاون المبعوثة الخاصة ومكتبها بشكل وثيق مع إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها، بما فيها إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وذلك من خلال توفير الدعم لكل من تلك الجهات في تنفيذ ولاياتها وتزويدها بالمشورة والتوجيه السياسيين اللازمين. وسيواصل مكتب المبعوثة الخاصة التعاون مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وستواصل المبعوثة الخاصة العمل بالممارسة الراسخة المتمثلة في التشاور مع الفريق القطري للأمم المتحدة عند زيارة ميانمار. وتهدف هذه المشاورات المنتظمة، بما في ذلك مع كبار مسؤولي الأمم المتحدة الآخرين، إلى تعزيز الانساق والتنسيق على نطاق المنظومة.

٢٤٥ - وستلبي احتياجات البعثة من الدعم من خلال الاستعانة بالقدرات المتاحة في المنطقة من أجل تحقيق أوجه الكفاءة وتخفيف أثر نشر المكتب. وستقدم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الدعم الإداري مستفيدة من وفورات الحجم عن طريق استخدام القدرات والخبرات الخدمية القائمة، بينما سيقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ميانمار الدعم اللوجستي والإداري.

المعلومات المتعلقة بالأداء

٢٤٦ - بعد إمعان النظر في المسألة، عين الأمين العام في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨ السيدة كريستين شرانر بورغر مبعوثته الخاصة في ميانمار. ومنذ منتصف أيار/مايو، قامت المبعوثة الخاصة بزيارة ميانمار في عدة مناسبات، حيث أنشأت خلالها علاقات إيجابية مع القادة الرئيسيين. كما عقدت مشاورات في نيويورك وجنيف وفي الدول الأعضاء المعنية. ووافقت مستشارة الدولة في ميانمار خلال اجتماعها الأول مع المبعوثة الخاصة في حزيران/يونيه على إنشاء مكتب للمبعوثة في ناي ببي تاو. وتتواصل الجهود الرامية إلى إنشاء هذا المكتب خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٢٤٧ - وخلال زيارتها لميانمار، قامت المبعوثة الخاصة بزيارات ميدانية للمناطق المتضررة في ولاية راخين. وشددت على الحاجة إلى معالجة الأسباب الجذرية وإلى المساءلة باعتبار ذلك خطوة أساسية نحو المصالحة

الحقيقية والحيلولة دون وقوع انتهاكات في المستقبل، وحثت سلطات ميانمار على اتخاذ المزيد من الإجراءات بشأن تهيئة الظروف المناسبة للعودة الآمنة والطوعية والكرامة والمستدامة للاجئين من الروهينغيا إلى مناطقهم الأصلية أو تلك التي يختارونها. وخلال عام ٢٠١٨، تحقق إنجاز رئيسي يتمثل في توقيع مذكرة تفاهم بين حكومة ميانمار والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لتهيئة الظروف المؤاتية للعودة الطوعية والأمنة والمستدامة للاجئين من بنغلاديش وإعادة إدماجهم في ولاية راخين.

٢٤٨ - وقامت المبعوثة الخاصة أيضا بزيارة مخيمات اللاجئين في بنغلاديش التي فرّ إليها مئات الآلاف من الروهينغيا من ولاية راخين. ودعت إلى زيادة المساعدة الدولية للتخفيف من المخاطر الحقيقية التي تهدد المخيمات جراء الأمطار الموسمية. وبالإضافة إلى تعزيز المساعدة لتحقيق الأولويات المنقذة للحياة، حثت المبعوثة الخاصة على اتخاذ المزيد من التدابير اللازمة في إطار الاستعداد للمستقبل، بما في ذلك توفير التعليم وسبل العيش.

٢٤٩ - وفي إحاطتها الإعلامية الأولى أمام مجلس الأمن في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، أشارت المبعوثة الخاصة إلى أنه بالإضافة إلى معالجة الشواغل الدولية المتعلقة بالتحديات الملحة والضخمة والمعقدة لأزمة الروهينغيا، فقد ركزت في اتصالاتها الأولية، وستواصل التركيز أيضا على المسائل الأوسع نطاقا مثل إرساء الديمقراطية وحقوق الإنسان، فضلا عن عملية السلام. وبالتزامن مع دعوتها إلى حماية المدنيين في أعقاب العنف المكثف في ولاية راخين وخارجها في أجزاء أخرى من البلد، شددت المبعوثة الخاصة على الحاجة إلى معالجة أنماط الانتهاكات ضد الأقليات الإثنية والدينية في ميانمار لترسيخ أسس الديمقراطية.

افتراضات التخطيط لعام ٢٠١٩

٢٥٠ - تتركز احتياجات البعثة من الموارد في عام ٢٠١٩ على افتراضات التخطيط التالية:

(أ) من أجل تحسين ظروف معيشة أفراد طائفة الروهينغيا المقيمين في ميانمار ببنغلاديش، سيعمل مكتب المبعوثة الخاصة مع المسؤولين وجميع الجهات الفاعلة داخل ميانمار وخارجها لإتاحة الوصول غير المقيد للدعم الإنساني، وكذلك لكفالة العودة الآمنة والطوعية والكرامة والمستدامة للاجئين إلى مناطقهم الأصلية. وعلاوة على ذلك، ستدعم المبعوثة الخاصة جهود المجتمع الدولي لتقديم الدعم السياسي والمالي المستمر إلى بنغلاديش في إدارتها لهذه الأزمة المتعددة الأبعاد. وفي هذا الصدد، ستعمل المبعوثة الخاصة لتنفيذ مذكرة التفاهم التي توصلت إليها حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة من أجل تهيئة الظروف المؤاتية للعودة الطوعية والأمنة والمستدامة للاجئين العائدين من بنغلاديش وإعادة إدماجهم في ولاية راخين؛

(ب) وسيواصل مكتب المبعوثة الخاصة العمل على تعزيز التماسك الاجتماعي والقضاء على التمييز المؤسسي المتجذر ضد طائفة الروهينغيا في ميانمار. وفي هذا السياق، وتمشيا مع توصيات اللجنة الاستشارية لولاية راخين، ستبذل المبعوثة الخاصة الجهود اللازمة لتحقيق تقدم واضح نحو حصول طائفة الروهينغيا على الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وستواصل المبعوثة الخاصة تقديم الدعم وجهود الدعوة من أجل توسيع نطاق المشاريع الإنمائية في ولاية راخين، وهي إحدى أفقر الولايات في ميانمار؛

(ج) وفيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، سيواصل مكتب المبعوثة الخاصة دعم الجهود التي من شأنها تعزيز عملية السلام والمساعدة في توسيع نطاق المشاركة فيها. وستعمل المبعوثة الخاصة على قيادة جهود منظومة الأمم المتحدة بحيث يتمكن أصحاب المصلحة الوطنيون والآليات الوطنية من التعامل مع مختلف فروع المنظمة بالموارد والأدوات المتوفرة لدعم جهود المصالحة الوطنية.

٢٥١ - وسيكون مقر المكتب في ناي ببي تاو بهدف ضمان التنسيق الوثيق مع الجهات المعنية الرئيسية في ميانمار.

٢٥٢ - ويرد أدناه عرض لهدف البعثة وإنجازاتها المتوقعة ومؤشرات إنجازها ومقاييس أدائها.

الجدول ٣٢

الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: الدفع بعملية المصالحة الوطنية وإرساء الديمقراطية في ميانمار				
مقاييس الأداء				
الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧ ٢٠١٦
(أ) إحراز تقدم في مجال إيصال المساعدات الإنسانية	استمرار وصول جميع المساعدات الإنسانية إلى المناطق المتضررة في ميانمار [عدد المناطق المسموح لوكالات الأمم المتحدة وشركائها بدخولها]	٦	٤	
(ب) إحراز تقدم في عملية الانتقال إلى الديمقراطية	ترسيخ المؤسسات الديمقراطية [عدد الحوارات الشاملة لجميع الأطراف بين الجهات السياسية المعنية في البلد]	٤	٣	
(ج) إحراز تقدم في عمليات العودة الآمنة والطوعية	عمليات العودة الآمنة والطوعية	الأداء المستهدف بدأ تنفيذ الاتفاق	الأداء المقدر	توقيع الاتفاق بين ميانمار ووكالات الأمم المتحدة بشأن شروط العودة
		الأداء الفعلي		

النواتج

- إجراء حوارات ومشاورات مع سلطات ميانمار وسائر الأطراف المعنية، بما في ذلك مجموعات المجتمع المدني، بشأن جميع المسائل المتصلة بعملية الانتقال إلى الديمقراطية والمصالحة الوطنية (٤)
- إجراء حوارات مع الدول الأعضاء المعنية، بما فيها الدول المجاورة وغيرها من بلدان المنطقة، لوضع نُهج موحدة لمعالجة الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان في ميانمار (٢)
- الإحاطات المقدمة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن (٤)

العوامل الخارجية

٢٥٣ - ستضطلع المبعوثة الخاصة بالمساعي الحميدة للأمين العام، ومن المتوقع تحقيق الهدف المتوخى منها بافتراض أن تبدي حكومة ميانمار، بما في ذلك القيادة العسكرية، استعدادها لاتخاذ الخطوات اللازمة لتبديد الشواغل الدولية المتعلقة بطائفة الروهينغيا. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال المصالحة الوطنية في ميانمار تتوقف على نجاح محادثات السلام الجارية على مستويات متعددة.

الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٣٣
الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٨		٢٠١٩		الفرق		
	الاعتمادات	النفقات المقدَّرة	الفرق التقديري	الاحتياجات غير المتكررة	الزيادة/ (النقصان)	عام ٢٠١٩ مقابل	صافي
فئة الإنفاق	(١)	(٢)	(٣)=(٢)-(١)	(٤)	(٥)	(٦)=(٤)-(١)	(٧)=(٤)+(٣)
تكاليف الموظفين المدنيين	٥٦٧,٩	٤٧٤,١	(٩٣,٨)	٨٦١,٤	-	٢٩٣,٥	٧٦٧,٦
التكاليف التشغيلية	٢٨٥,٩	٢٨٥,٩	-	٣٧٠,٩	-	٨٥,٠	٣٧٠,٩
المجموع (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)	٨٥٣,٨	٧٦٠,٠	(٩٣,٨)	١ ٢٣٢,٣	-	٣٧٨,٥	١ ١٣٨,٥

الجدول ٣٤
الوظائف المؤقتة

الفئة الفنية والفئات العليا															فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها				الموظفون الوطنيون																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																											
و أ ع م															مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	الفرعي	خدمات الأمن العامة	الدوليين	الوطنيين	المحلية	المتحدة	المجموع																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																			
الوظائف المعتمدة لعام ٢٠١٨															١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١

(أ) يعمل وكيل الأمين العام بموجب عقد على أساس الوقت الفعلي لممارسة العمل.

٢٥٤ - يعكس الرصيد الحر المتوقع لعام ٢٠١٨ انخفاض تكاليف الموظفين بسبب الموقع المقرر للبعثة في ميانمار والتأخر في تعيين موظفين.

٢٥٥ - تقدر احتياجات مكتب المبعوثة الخاصة المعنية بميانمار لعام ٢٠١٩ بمبلغ ١ ٢٣٢ ٣٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) وتغطي المرتبات والتكاليف العامة للموظفين (٤٠٠ ٨٦١ دولار) للملاك التكميلي المقترح الذي يتألف من أربع وظائف لموظفين دوليين (١ وكيل الأمين العام، و ١-د، و ١-ف، و ١-ف، و ١-ف) ووظيفة واحدة لموظف وطني (من الرتبة المحلية). وتبلغ التكاليف التشغيلية ٣٧٠ ٩٠٠ دولار، وتشمل السفر في مهام رسمية (٩٠٠ ١٧٤ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٨٠٠ ٦٤ دولار) والنقل البري (٢٤ ٠٠٠ دولار)، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (١٨ ٠٠٠ دولار) واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٨٩ ٢٠٠ دولار).

٢٥٦ - وفي عام ٢٠١٩، سيقم عدد الوظائف ورتبتها في مكتب المبعوثة الخاصة في ميانمار دون تغيير.

٢٥٧ - ويعزى الفرق (الزيادة) في الموارد المقترحة لعام ٢٠١٩ مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ أساساً إلى الاعتماد المخصص لنشر الموظفين المدنيين لعام ٢٠١٩ بأكمله. وتحت بند التكاليف التشغيلية، تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى السفر في مهام رسمية، نتيجة تكثيف الحوارات المتعلقة بالمساعي الحميدة في المنطقة، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى، بالاقتران مع زيادة التكاليف المتوقعة لخدمات الدعم الإداري. ويقابل هذه الزيادة في الاحتياجات جزئياً انخفاض الاحتياجات في إطار بندي المرافق والهياكل الأساسية والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، نتيجة لوقف حيازة المعدات غير المتكررة المدرجة في ميزانية ٢٠١٨.

الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٥٨ - لم تتوافر لمكتب المبعوثة الخاصة أي موارد خارجة عن الميزانية في عام ٢٠١٨ ولا يُتوقع توافر أي منها للمكتب في عام ٢٠١٩.